

بسم الله الرحمن الرحيم



سلطنة عمان
الجريدة الرسمية
تصدرها
وزارة العدل والشؤون القانونية

السنة الخامسة والخمسون

العدد (١٦٥٢)

الموافق ١٤ يونيو ٢٠٢٦م

الأحد ٢٨ ذو الحجة ١٤٤٧هـ

رقم الصفحة	المحتويات
	مراسيم سلطانية
٩	مرسوم سلطاني رقم ٢٠٢٦/٦٤ بإصدار قانون مؤسسات المجتمع المدني.
	قرارات وزارية
	وزارة الداخلية
٣٧	قرار وزاري رقم ٢٠٢٦/٧٩ بشأن تحديد الإجازة السنوية للمجالس البلدية.
	وزارة المالية
	قرار وزاري رقم ٢٠٢٦/٢٠٥ بتعديل دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة
	الملحق رقم (١) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون
٣٨	المالي.
	وزارة الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه
	قرار وزاري رقم ٢٠٢٦/١٢٦ برفع حظر استيراد الطيور الحية من مقاطعة
٣٩	فلاندر الغربية في مملكة بلجيكا.

رقم
الصفحة

وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات

قرار وزاري رقم ٢٠٢٦/١٤٦ بتعديل بعض أحكام دليل تصنيف وترقيم الطرق
في سلطنة عمان.

٤٠

شرطة عمان السلطانية

قرار رقم ٢٠٢٦/٨٤ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون السجلات
الوطنية.

٤١

وزارة العدل والشؤون القانونية

٤٨

استدراك.

الإعلانات

وزارة العدل والشؤون القانونية

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٢/١١٢ بالموافقة
على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

٥١

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٢/١٢١ بالموافقة
على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

٥٥

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٢/١٢٢ بالموافقة
على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

٥٩

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٢/١٢٨ بالموافقة
على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

٦٣

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٢/١٣٩ بالموافقة
على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

٦٨

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٢/١٤١ بالموافقة
على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

٧٢

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٢/١٤٥ بالموافقة
على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

٧٦

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٠٣ بالموافقة
على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

٨٠

رقم الصفحة

- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٠٥ بالموافقة
٨٤ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٠٧ بالموافقة
٨٨ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١١٥ بالموافقة
٩٢ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٣٥ بالموافقة
٩٦ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٥٣ بالموافقة
١٠٠ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٦٤ بالموافقة
١٠٤ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٦٨ بالموافقة
١٠٨ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٧٣ بالموافقة
١١٢ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٧٥ بالموافقة
١١٦ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٧٩ بالموافقة
١٢٠ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٨٣ بالموافقة
١٢٤ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

رقم
الصفحة

- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٨٤ بالموافقة
١٢٨ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٨٥ بالموافقة
١٣٢ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٨٧ بالموافقة
١٣٦ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٩١ بالموافقة
١٤٠ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٩٢ بالموافقة
١٤٤ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٩٨ بالموافقة
١٤٨ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/١٩٩ بالموافقة
١٥٢ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/٢٠٢ بالموافقة
١٥٦ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/٢١٦ بالموافقة
١٦٠ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/٢٢٤ بالموافقة
١٦٥ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/٢٣٤ بالموافقة
١٧٠ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

رقم
الصفحة

- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/٢٤٩ بالموافقة
١٧٤ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/٢٥١ بالموافقة
١٧٨ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٣/٢٥٧ بالموافقة
١٨٢ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٤/١٠٥ بالموافقة
١٨٦ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٤/١١٦ بالموافقة
١٩٠ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٤/١١٧ بالموافقة
١٩٤ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٤/١٢٩ بالموافقة
١٩٨ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٤/١٤٣ بالموافقة
٢٠٢ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٤/١٤٤ بالموافقة
٢٠٦ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٥/١٠١ بالموافقة
٢١٠ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٥/١٠٥ بالموافقة
٢١٤ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

رقم الصفحة

- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٥/١٣٢ بالموافقة
٢١٨ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٥/١٤١ بالموافقة
٢٢٣ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٥/١٤٢ بالموافقة
٢٢٧ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٥/١٥٧ بالموافقة
٢٣١ على تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٥/١٥٨ بالموافقة
٢٣٥ على تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٥/١٥٩ بالموافقة
٢٣٩ على تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية.
- قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم ٢٠٢٦/٥/١٧٠ بالموافقة
٢٤٣ على تأسيس شركة مدنية للمحاماة.

وزارة العمل

- ٢٤٨ إعلان بشأن طلب تسجيل نقابات عمالية.

وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار

- ٢٤٩ الإعلانات الخاصة بالنشر عن طلبات تسجيل العلامات التجارية.
- ٣٥٤ الإعلانات الخاصة بالعلامات التي تم التأشير في السجلات بانتقال ملكيتها.
- ٣٦٦ استدرالك.

هيئة المشاريع والمناقصات والمحتوى المحلي

- ٣٦٧ إعلان عن طرح المناقصة رقم ٢٠٢٦/٤٨.

مراسيم سلطانية

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٦/٦٤

بإصدار قانون مؤسسات المجتمع المدني

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى قانون الجمعيات الأهلية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/١٤،

وبعد العرض على مجلس عمان،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يعمل بأحكام قانون مؤسسات المجتمع المدني المرفق.

المادة الثانية

يجب على المخاطبين بأحكام القانون المرفق توفير أوضاعهم وفقاً لأحكامه خلال مدة لا تتجاوز

عاماً من تاريخ العمل به.

المادة الثالثة

يصدر وزير التنمية الاجتماعية اللائحة التنفيذية للقانون المرفق خلال عام واحد من تاريخ

العمل به، كما يصدر اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكامه، وإلى أن تصدر يستمر

العمل باللوائح والقرارات القائمة، بما لا يتعارض مع أحكام القانون المرفق.

المادة الرابعة

يلغى قانون الجمعيات الأهلية المشار إليه، كما يلغى كل ما يخالف القانون المرفق، أو يتعارض مع أحكامه.

المادة الخامسة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ٢٢ من ذي الحجة سنة ١٤٤٧ هـ

الموافق: ٨ من يونيو سنة ٢٠٢٦ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان

قانون مؤسسات المجتمع المدني

الباب الأول

التعريفات والأحكام العامة

الفصل الأول

التعريفات

المادة (١)

في تطبيق أحكام هذا القانون يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرين كل منها، ما لم يقتض سياق النص معنى آخر:

١ - الوزارة:

وزارة التنمية الاجتماعية.

٢ - الوزير:

وزير التنمية الاجتماعية.

٣ - الدائرة المختصة:

التقسيم الإداري المعني في الوزارة والمديريات التابعة لها في المحافظات.

٤ - مؤسسات المجتمع المدني:

كل مؤسسة لا تهدف إلى تحقيق الربح، وتمارس عملها بغرض تنمية وخدمة المجتمع وتحقيق متطلباته، سواء اتخذت شكل جمعية أهلية، أو مؤسسة أهلية، أو ناد اجتماعي أو فريق تطوعي أو غيرها.

٥ - الجمعية الأهلية:

كل جماعة تؤسس من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين أو منهما معا، تهدف إلى تحقيق أهداف اجتماعية أو خيرية أو تنموية أو توعوية أو ثقافية، وفقا لأحكام هذا القانون.

٦ - الجمعية ذات النفع العام:

جمعية أهلية تهدف إلى تحقيق منفعة عامة عند تأسيسها أو بعد تأسيسها، ويكون نشاطها موجهًا لخدمة المجتمع.

٧ - المؤسسة الأهلية:

مؤسسة تنشأ بتخصيص مال نقدي أو عيني من شخص طبيعي أو اعتباري أو منهما معاً، لمدة محددة أو غير محددة، ويكون نشاطها موجهًا لخدمة المجتمع.

٨ - النادي الاجتماعي:

نادي يؤسس من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين لغرض رعاية أعضائه في المجالات الاجتماعية والثقافية والترفيهية.

٩ - العمل التطوعي:

نشاط تطوعي غير حكومي لا يهدف إلى تحقيق الربح، ويسعى لتحقيق أغراض اجتماعية أو صحية أو ثقافية أو تنموية أو إغاثية أو توعوية.

١٠ - الفريق التطوعي:

مجموعة من الأشخاص الطبيعيين يقدمون عملاً تطوعياً، وفقاً لأحكام هذا القانون.

١١ - اللائحة:

اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

الفصل الثاني

الأحكام العامة

المادة (٢)

تسري أحكام هذا القانون على جميع مؤسسات المجتمع المدني، فيما عدا المؤسسات التي تنظم أوضاعها مراسيم سلطانية أو قوانين خاصة أو اتفاقيات دولية فيما تتضمنه من أحكام خاصة.

المادة (٣)

يحظر على الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين إنشاء أي من مؤسسات المجتمع المدني إلا بعد الحصول على ترخيص في ذلك من الوزارة.

ويجوز بقرار من الوزير تنظيم أي شكل من أشكال مؤسسات المجتمع المدني غير المنصوص عليها في هذا القانون.

المادة (٤)

تخضع لإشراف الوزارة مؤسسات المجتمع المدني الخاضعة لأحكام هذا القانون، وللوزارة في سبيل إشرافها على تلك المؤسسات فحص أعمالها من الناحية الإدارية والمالية، وتقارير تدقيق الحسابات السنوية الخاصة بها، والتحقق من مطابقة أعمالها للقوانين المعمول بها ونظامها الداخلي وقرارات الجمعية العمومية، وقرارات مجلس الإدارة، أو قرارات مجلس الأمناء بحسب الأحوال.

المادة (٥)

يكون لموظفي الدائرة المختصة الذين يصدر بتحديدهم قرار من السلطة المختصة بالاتفاق مع الوزير صفة الضبطية القضائية في تطبيق أحكام هذا القانون، واللائحة والقرارات الصادرة تنفيذا له.

ويحق لهم دخول مقر مؤسسات المجتمع المدني الخاضعة لأحكام هذا القانون والاطلاع على سجلاتها ودفاترها ووثائقها ومكاتباتها، وضبط ما يقع فيها من مخالفات لأحكام هذا القانون واللائحة والقرارات الصادرة تنفيذا له، وتحرير المحاضر اللازمة واتخاذ الإجراءات المقررة قانونا بشأنها.

المادة (٦)

يجوز لذوي الشأن التظلم إلى الوزير من أي قرار يصدر استنادا إلى أحكام هذا القانون واللائحة والقرارات الصادرة تنفيذا له، موضحا به أسباب التظلم، ومرفقا به المستندات المؤيدة له، وذلك خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ إخطاره بالقرار، ويجب البت في التظلم والرد على مقدمه سواء بقبوله أو برفضه خلال (٣٠) ثلاثين يوما من تاريخ تقديمه، ويعتبر مضي هذه المدة دون رد رفضا للتظلم.

الباب الثاني

الجمعيات الأهلية

الفصل الأول

تأسيس الجمعية الأهلية وإجراءات إشهارها

المادة (٧)

يكون تأسيس الجمعية الأهلية من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين أو منهما معا وفقا لأحكام هذا القانون، ويجوز لكل شخص طبيعي أو اعتباري الانضمام إليها أو الانسحاب منها، ولا يجوز للجمعية الأهلية وقف الانضمام إليها. ويختار مؤسسو الجمعية الأهلية من بينهم مفوضا ينوب عنهم في متابعة إجراءات إشهارها.

المادة (٨)

يجب أن تتوفر في مؤسس الجمعية الأهلية إذا كان شخصا طبيعيا الشروط الآتية:

- ١ - أن يكون عmani الجنسية.
 - ٢ - أن يكون كامل الأهلية عند تقديم طلب تأسيس الجمعية الأهلية.
 - ٣ - ألا يكون قد سبق الحكم عليه نهائيا بعقوبة جنائية أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
- وإذا كان مقدم طلب تأسيس الجمعية الأهلية شخصا اعتباريا، فيجب أن يكون مقيدا في السجل التجاري، وأن تتوفر في المالك والمؤسسين الشروط المنصوص عليها في هذه المادة.

المادة (٩)

يشترط لتأسيس الجمعية الأهلية أن يكون لها نظام داخلي مكتوب موقع عليه من مؤسسي الجمعية، وذلك وفقا لنموذج النظام الذي تبينه اللائحة.

المادة (١٠)

يقدم طلب تأسيس الجمعية الأهلية إلى الدائرة المختصة على النموذج المعد لذلك، وفقا للضوابط والإجراءات التي تبينها اللائحة.

المادة (١١)

تتولى الوزارة إشهار الجمعية الأهلية بعد موافقة مجلس الوزراء، وذلك بقيد نظامها الداخلي في السجل المعد لهذا الغرض، ونشر ملخص نظام الجمعية، ورقم القيد في الجريدة الرسمية دون مقابل.

كما يجب على الجمعية الأهلية نشر نظامها الداخلي في الموقع الإلكتروني الخاص بها. وللوزارة حق رفض شهر الجمعية الأهلية إذا كان المجتمع في غير حاجة لخدماتها، أو إذا كان تأسيسها لا يتفق مع مصلحة الدولة أو لأي أسباب أخرى تقدرها الوزارة، على أن يخطر مقدم الطلب كتابة بقرار الرفض.

المادة (١٢)

تكتسب الجمعية الأهلية الشخصية الاعتبارية من تاريخ إشهارها وفقا للمادة (١١) من هذا القانون.

ويمثل الجمعية الأهلية أمام القضاء وفي صلاتها بالغير رئيس مجلس إدارتها، وله التفويض في بعض الاختصاصات لغيره من أعضاء مجلس الإدارة، ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه.

المادة (١٣)

يجب أن يكون للجمعية الأهلية مقر دائم ملائم لمباشرة نشاطها، وذلك خلال (٦) ستة أشهر من تاريخ اكتسابها الشخصية الاعتبارية، ويجوز لها اتخاذ مقر مؤقت تجري عليه مراسلاتها الخاصة بالتأسيس.

ويجوز للجمعية إنشاء فروع أو مكاتب لها أو نقل مقرها بعد موافقة الوزارة، وفقا للشروط والإجراءات التي تبينها اللائحة.

المادة (١٤)

تتولى الدائرة المختصة بالإشراف الإداري على الجمعية الأهلية، وتتولى الجهة المعنية التي تتصل اختصاصاتها بنشاط الجمعية الأهلية الإشراف الفني عليها ومتابعتها وتقييمها، وذلك على النحو الذي تبينه اللائحة.

الفصل الثاني

المزايا والالتزامات والمحظورات

المادة (١٥)

مع عدم الإخلال بأي مزايا منصوص عليها في قانون آخر، تتمتع الجمعية الأهلية بالمزايا الآتية:

- ١ - الإعفاء من الضرائب والرسوم المفروضة على ما تستورده من معدات وسيارات وأجهزة ومستلزمات الإنتاج المخصصة لنشاطها الأساسي، وفقا للضوابط التي يصدر بتحديداتها قرار من وزارة المالية، وذلك دون الإخلال بالأحكام المنصوص عليها في قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- ٢ - الإعفاء من رسوم التملك العقاري، على أن يقتصر حق الجمعية الأهلية في التملك على العقارات التي تمكنها من تحقيق أغراضها.
- ٣ - تخفيض الرسوم المفروضة مقابل تراخيص العمل لغير العمانيين عند استقدامهم للعمل في الجمعية وفق ما تقرره الجهة المعنية.
- ٤ - أي مزايا أخرى يحددها الوزير بعد موافقة وزارة المالية أو الجهة المعنية بحسب الأحوال.

المادة (١٦)

لا يجوز للجمعية الأهلية أن تتعاون أو تنضم أو تشارك مع جمعية أو مؤسسة أو ناد أو منظمة يقع مقرها خارج سلطنة عمان، إلا بعد الحصول على موافقة الوزير، وفقا لما تبينه اللائحة.

المادة (١٧)

تلتزم الجمعية الأهلية بذكر اسمها وعنوانها ورقم قيدها في جميع وثائقها ومكاتباتها وسجلاتها. كما يجب على الجمعية أن تحتفظ في مقر إدارتها بالوثائق والمكاتبات والسجلات الخاصة بها، وفقا لما تبينه اللائحة.

المادة (١٨)

تلتزم الجمعية الأهلية خلال عام واحد من تاريخ إشهارها بموافاة الدائرة المختصة بلائحة تنظم شؤونها المالية والإدارية، وفقا للنموذج الذي تبينه اللائحة.

المادة (١٩)

يحظر على الجمعية الأهلية الآتي:

- ١ - إرسال الوفود إلى خارج سلطنة عمان، أو استضافة أعضاء الجمعيات الأهلية الخارجية داخل سلطنة عمان إلا بعد موافقة الوزارة.
- ٢ - تقديم مساعدات إلى أفراد أو جهات خارج سلطنة عمان إلا عبر الهيئة العمانية للأعمال الخيرية.
- ٣ - تكوين تكتلات أو تشكيلات ذات طابع عسكري أو أمني.
- ٤ - التدخل في الأمور الدينية أو الطائفية أو القبلية أو السياسية.
- ٥ - الدعوة إلى التمييز بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو أي نشاط يدعو إلى العنصرية أو الحضر على الكراهية، أو غير ذلك من الأنشطة المخالفة للنظام الأساسي للدولة والقوانين السارية.
- ٦ - ممارسة نشاط آخر غير النشاط المحدد في نظامها الداخلي دون الحصول على موافقة الوزارة.
- ٧ - استهداف تحقيق ربح لأعضاء الجمعية، أو ممارسة نشاط يؤدي إلى ذلك، فيما عدا اتباع الضوابط التجارية لتحقيق عائد يسهم في تحقيق أغراض الجمعية.
- ٨ - التصرف في المعدات والسيارات والأجهزة والمستلزمات المنصوص عليها في البند (١) من المادة (١٥) من هذا القانون، وذلك قبل مرور (٧) سبعة أعوام ما لم تسدد عنها الضرائب والرسوم المستحقة عليها.
- ٩ - التصرف في العقارات المملوكة لها قبل الحصول على موافقة الوزارة.

المادة (٢٠)

يحظر على الجمعية الأهلية المشاركة في تمويل أو دعم أو ترويج الحملات الانتخابية، ويجوز لها فتح مقراتها لطلب الدعاية الانتخابية وذلك وفق الآلية التي تحددها وزارة الداخلية.

الفصل الثالث

أجهزة الجمعية الأهلية

الفرع الأول

الجمعية العمومية

المادة (٢١)

تتكون الجمعية العمومية للجمعية الأهلية من جميع الأعضاء المقيدين في سجلاتها والذين أوفوا بالالتزامات المقررة عليهم وفقا لنظامها الداخلي، ومضت على عضويتهم مدة (٦) ستة أشهر على الأقل، وتبين اللائحة شروط اكتساب العضوية في الجمعية وأنواعها وأحوال انقضاءها.

المادة (٢٢)

يحظر على عضو الجمعية العمومية الآتي:

- ١ - العمل بأجر في الجمعية الأهلية أو في أي من الأنشطة أو المشروعات التابعة لها.
- ٢ - تخصيص مبالغ له من إيرادات الجمعية.
- ٣ - الاشتراك في التصويت إذا كانت له مصلحة شخصية في الموضوع المعروض، وذلك فيما عدا التصويت في انتخاب مجلس إدارة الجمعية الأهلية.

المادة (٢٣)

تعقد الجمعية العمومية للجمعية الأهلية اجتماعا عاديا مرتين في العام سواء أكان ذلك حضوريا أم عبر وسائل التقنية الحديثة، وذلك على النحو الآتي:

- ١ - يعقد اجتماع الجمعية العمومية العادية الأول خلال (٤) الأشهر الأربعة التالية لانتهاء السنة المالية للجمعية، للنظر في المسائل المدرجة في جدول أعمالها.
- ٢ - ويجوز للجمعية العمومية العادية النظر في غير المسائل المدرجة في جدول أعمالها - فيما عدا المسائل المخصصة لاجتماع الجمعية العمومية غير العادية - وذلك بموافقة الأغلبية المطلقة لعدد الأعضاء الحاضرين.

٣ - يعقد اجتماع الجمعية العمومية العادية الثاني بعد (٦) ستة أشهر من تاريخ انعقاد الاجتماع الأول لمتابعة أعمال مجلس الإدارة.

٤ - ويجوز للوزارة أن توفد عنها مندوبا لحضور الاجتماع دون أن يكون له صوت محدود.

المادة (٢٤)

يجب دعوة الجمعية العمومية للجمعية الأهلية لاجتماع غير عادي للنظر في الآتي:

١ - إقالة مجلس إدارة الجمعية أو أحد أعضائه.

٢ - البت في النزاعات التي تنشأ بين أعضاء مجلس إدارة الجمعية الأهلية، أو النزاعات التي تنشأ بين أعضاء الجمعية.

٣ - تعديل النظام الداخلي للجمعية.

٤ - إلغاء قرار مجلس إدارة الجمعية.

٥ - حل الجمعية اختاريا، أو دمجها في جمعية أخرى.

٦ - الموضوعات الهامة والعاجلة التي ترى الوزارة عرضها عليها.

المادة (٢٥)

يجوز للوزير إبطال اجتماعات الجمعية العمومية للجمعية الأهلية العادية وغير العادية وما اتخذ فيها من قرارات إذا انعقدت بالمخالفة لأحكام هذا القانون أو النظام الداخلي للجمعية، كما يجوز له أن يبطل أي قرار دون إبطال الاجتماع ذاته، وفي هذه الحالة تكون باقي القرارات صحيحة، على أن يتم إخطار الجمعية الأهلية بقرار الإبطال في جميع الحالات خلال (٦٠) ستين يوما على الأكثر من تاريخ موافاة الوزارة بمحضر الاجتماع والقرارات الصادرة فيه، وإلا كان الاجتماع وما اتخذ فيه من قرارات صحيحة.

وتبين اللائحة شروط وإجراءات انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية العادية وغير العادية، والأغلبية اللازمة لصحة اجتماعاتها والقرارات الصادرة عنها.

الفرع الثاني

مجلس الإدارة

المادة (٢٦)

يتكون مجلس إدارة الجمعية الأهلية من أعضاء لا يقل عددهم عن (٥) خمسة، ولا يزيد على (١١) أحد عشر عضوا وفقا لما يحدده نظامها الداخلي، تنتخبهم الجمعية العمومية لدورة مدتها (٣) ثلاثة أعوام قابلة للتجديد لدورة واحدة فقط، ولا يجوز لهم الترشح لعضوية مجلس الإدارة إلا بعد انقضاء (٦) ستة أعوام من تاريخ انتهاء عضويتهم، ويسري هذا النص على مجالس الإدارة القائمة وقت العمل بأحكام هذا القانون.

ويكون تعيين أول مجلس إدارة للجمعية الأهلية عن طريق المؤسسين لمدة عام واحد.

وتبين اللائحة شروط الترشح لعضوية مجلس إدارة الجمعية الأهلية، وآلية وإجراءات ومواعيد انتخاب مجلس الإدارة، والحالات التي يجوز فيها للجمعية العمومية حل المجلس أو إعفاء أحد أعضائه.

المادة (٢٧)

يتولى مجلس إدارة الجمعية الأهلية إدارة شؤونها، وفقا لاختصاصاته المنصوص عليها في نظامها الداخلي، وله القيام بأي عمل من أعمال الجمعية عدا الأعمال التي تدرج ضمن اختصاصات الجمعية العمومية، ويكون أعضاء مجلس الإدارة مسؤولين بالتضامن فيما بينهم عما يصدر عن المجلس من قرارات.

وتبين اللائحة إجراءات انعقاد اجتماعات مجلس إدارة الجمعية والأغلبية المطلوبة لصحتها وآلية اتخاذ قرارات المجلس.

المادة (٢٨)

يجوز للوزير إبطال اجتماع مجلس الإدارة وما اتخذ فيه من قرارات إذا انعقد بالمخالفة لأحكام هذا القانون أو النظام الداخلي للجمعية، كما يجوز له أن يبطل أي قرار دون إبطال

الاجتماع ذاته، وفي هذه الحالة تكون باقي القرارات صحيحة، على أن يتم إخطار مجلس الإدارة بقرار الإبطال في جميع الحالات خلال (٦٠) ستين يوما على الأكثر من تاريخ موافاة الوزارة بمحضر الاجتماع والقرارات الصادرة فيه، وإلا كان الاجتماع وما اتخذ فيه من قرارات صحيحة.

المادة (٢٩)

إذا أصبح عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية الأهلية غير كاف لانعقاده صحيحا، جاز للوزير أن يعين مجلسا مؤقتا من بين أعضاء مجلس الإدارة السابق أو من غيرهم أو منهما معا، تكون له اختصاصات مجلس الإدارة، وعلى مجلس الإدارة المؤقت دعوة الجمعية العمومية للانعقاد خلال مدة أقصاها عام واحد من تاريخ تعيينه لانتخاب مجلس إدارة جديد، وتنتهي مهمة المجلس المؤقت بانتخاب مجلس الإدارة الجديد.

وإذا قامت الجمعية العمومية بحل مجلس إدارة الجمعية، يتولى مجلس الإدارة تصريف أعمال الجمعية الأهلية لمدة لا تتجاوز (٣) ثلاثة أشهر إلى حين انتخاب مجلس إدارة جديد خلال هذه المدة.

المادة (٣٠)

يجب على مجلس إدارة الجمعية الأهلية المنحل تسليم جميع أموال الجمعية وسجلاتها ومستنداتها وموجوداتها إلى المجلس المؤقت بمجرد تعيينه، ويكون المجلس المنحل مسؤولا عن كافة القرارات التي اتخذها والأنشطة التي مارسها خلال فترة عمله.

المادة (٣١)

يتولى مجلس إدارة الجمعية الأهلية بعد انتهاء مدة ولايته المنصوص عليها في هذا القانون تصريف أعمال الجمعية لمدة لا تتجاوز عاما واحدا، قابلة للتمديد لمرة واحدة إذا لم يتم انتخاب مجلس إدارة جديد، أو تأخر انتخابه لأي سبب تقبله الوزارة، على أن يصدر بذلك قرار من الوزير.

المادة (٣٢)

يجوز بقرار من الوزير حل مجلس إدارة الجمعية الأهلية وتعيين مجلس إدارة مؤقت لمدة لا تتجاوز عاما واحدا، وذلك في الأحوال الآتية:

١ - عدم الاحتفاظ في مقر إدارة الجمعية الأهلية بالوثائق والمكاتب والسجلات الخاصة بها.

٢ - انضمام الجمعية الأهلية أو اشتراكها أو انتسابها إلى جمعية أو هيئة أو منظمة أجنبية غير حكومية بالمخالفة لحكم المادة (١٦) من هذا القانون.

٣ - عدم اجتماع مجلس الإدارة لمدة (٦) ستة أشهر متصلة دون عذر مقبول.

٤ - إذا تصرف مجلس الإدارة في أموال الجمعية الأهلية أو خصصها في غير الأغراض التي أنشئت من أجلها، أو إذا لم يتم إيداع هذه الأموال في حساب الجمعية المصرفي.

٥ - إذا ثبت تريح أعضاء مجلس إدارة الجمعية الأهلية من أنشطة الجمعية أو الاستيلاء على أموالها.

٦ - إذا ثبت أن الجمعية الأهلية تمارس أيا من المحظورات المنصوص عليها في المادة (١٩) من هذا القانون.

٧ - إذا ارتكب أعضاء مجلس الإدارة إحدى الجرائم المنصوص عليها في المادتين (٣٤٩، ٣٥٠) وأحكام الفصل الرابع من الباب الحادي عشر من قانون الجزاء.

٨ - عدم انعقاد الجمعية العمومية العادية مرتين خلال العام لسبب يرجع إلى مجلس الإدارة، ما لم يقدم عذرا تقبله الدائرة المختصة.

٩ - قيام مجلس إدارة الجمعية الأهلية بتلقي أموال من أشخاص أو جهات أجنبية بالمخالفة لأحكام هذا القانون.

١٠ - عدم وضع لائحة بالشؤون المالية والإدارية للجمعية خلال عام واحد من تاريخ إشهارها بالمخالفة لحكم المادة (١٨) من هذا القانون.

١١ - إذا خالف مجلس الإدارة النظام العام أو الآداب العامة أو القرارات الصادرة عن الوزارة أو عن الجهات المعنية.

وعلى مجلس الإدارة المؤقت اتخاذ إجراءات الدعوة إلى انعقاد الجمعية العمومية لانتخاب مجلس إدارة جديد، وذلك قبل انتهاء المدة المنصوص عليها في هذه المادة.

المادة (٣٣)

يجب قبل حل مجلس إدارة الجمعية الأهلية إخطاره بما ارتكبه من مخالفات، وذلك قبل صدور قرار حله، على أن يتضمن الإخطار بياناً بالمخالفات المنسوبة إليه، مع منحه مهلة لتصحيح هذه المخالفات خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ الإخطار، وإذا انقضت هذه المدة دون تصحيح المخالفة، يتم إصدار قرار حل مجلس إدارة الجمعية.

الفصل الرابع

النظام المالي للجمعية الأهلية

المادة (٣٤)

تتكون الموارد المالية للجمعية الأهلية من الآتي:

- ١ - اشتراكات الأعضاء.
- ٢ - التبرعات والهبات، والوصايا والإيرادات التي يقرها مجلس إدارة الجمعية الأهلية بعد موافقة الوزارة.
- ٣ - الإعانات الحكومية وأموال الوقف المخصصة للجمعيات الأهلية.
- ٤ - إيرادات الأنشطة والاستثمارات التي تقوم بها الجمعية الأهلية.

المادة (٣٥)

تعتبر أموال الجمعية الأهلية الثابتة والمنقولة ملكاً لها، وتعد في حكم الأموال العامة في نطاق تطبيق أحكام قانون الجزاء.

المادة (٣٦)

تبدأ السنة المالية للجمعية الأهلية في اليوم الأول من شهر يناير، وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر من كل عام، على أن تبدأ السنة المالية الأولى من تاريخ اكتساب الجمعية الأهلية الشخصية الاعتبارية، وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر من العام ذاته.

المادة (٣٧)

يكون لكل جمعية أهلية ميزانية سنوية وحساب ختامي على النحو المبين في اللائحة، وعليها أن تدون حساباتها في سجلات خاصة لذلك، أو باستخدام أي وسيلة إلكترونية تبين فيها إيراداتها ومصروفاتها، فإذا تجاوزت إيرادات الجمعية أو مصروفاتها (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال عماني، وجب على مجلس إدارة الجمعية الأهلية عرض الحساب الختامي على مدقق حسابات خارجي معتمد.

وتبين اللائحة الشروط الواجب توفرها في مدقق الحسابات.

المادة (٣٨)

ينشر الحساب الختامي للجمعية الأهلية على موقعها الإلكتروني قبل انعقاد الجمعية العمومية بمدة لا تقل عن (١٥) خمسة عشر يوما على الأقل.

المادة (٣٩)

تلتزم الجمعية الأهلية بالإعلان عن مصادر تمويلها وميزانيتها السنوية لأعضاء الجمعية العمومية وتضمينها في التقارير الدورية التي ترفع إلى الوزارة.

المادة (٤٠)

يجب على الجمعية الأهلية تحديث بياناتها بصفة دورية، وبيانات المشروعات التي تقوم بتنفيذها، وبرامج التعاون التي تبرمها ومصادر تمويلها على قاعدة البيانات الخاصة بالوزارة في الربع الأول من كل عام.

المادة (٤١)

تلتزم الجمعية الأهلية بإيداع أموالها في أي من المصارف المرخصة في سلطنة عمان والصرف منها على النحو الذي تبينه اللائحة.

المادة (٤٢)

يحظر على الجمعية الأهلية الدخول في مضاربات مالية، ويجب عليها إنفاق أموالها واستثمار إيراداتها فيما يحقق أغراضها، ولها أن تعيد استثمار أموالها في المشروعات التجارية لدعم أنشطتها، وفقا لما تبينه اللائحة.

المادة (٤٣)

لا يجوز للجمعية الأهلية تلقي أموال من أشخاص أو جهات أجنبية أو إرسالها إليهم إلا بموافقة الوزير، وذلك فيما عدا المبالغ الخاصة بثمن المعدات والأدوات اللازمة لنشاطها، وكذلك ثمن الكتب والمطبوعات فيما لا يتعارض مع أحكام القوانين ذات الصلة.

المادة (٤٤)

يجوز للجمعية الأهلية بعد الحصول على ترخيص من الوزارة جمع المال من الجمهور، أو إقامة الحفلات أو الأسواق أو المعارض أو غير ذلك من وسائل جمع المال للأغراض التي تحقق أهداف الجمعية وفقا لنظامها الداخلي، وتبين اللائحة شروط وإجراءات منح الترخيص.

الفصل الخامس

دمج الجمعية الأهلية وحلها

المادة (٤٥)

يجوز بقرار من الوزير أو من الجمعية العمومية غير العادية للجمعية الأهلية دمج أكثر من جمعية في جمعية أخرى لتحقيق ذات الأغراض، وذلك وفقا للشروط والإجراءات التي تبينها اللائحة.

وتجرى الانتخابات لتشكيل مجلس إدارة للجمعية الأهلية المدمجة خلال (٩٠) تسعين يوما من تاريخ الدمج.

المادة (٤٦)

يجوز بقرار من الجمعية العمومية غير العادية حل الجمعية الأهلية اختياريا وفقا للقواعد المقررة في نظامها الداخلي، ويجب أن يتضمن قرار الحل تعيين مصف أو أكثر وتحديد مدة التصفية، وأتعاب المصفي وفقا لما تبينه اللائحة.

وتخطر الدائرة المختصة بذلك، وإذا انقضت المدة المحددة للتصفية دون إتمامها جاز للدائرة المختصة مدها لمدة أخرى.

المادة (٤٧)

يجوز بقرار من الوزير حل الجمعية الأهلية، في أي من الحالات الآتية:

- ١ - عدم انعقاد الجمعية العمومية للجمعية الأهلية لمدة عام لسبب يعود إليها ودون عذر تقبله الوزارة.
- ٢ - إذا أصبح عدد أعضاء الجمعية العمومية المستوفين شروط العضوية أقل من عدد مؤسسي الجمعية الأهلية.
- ٣ - إذا لم يكن للجمعية الأهلية مقر بعد مضي المدة المقررة لذلك.
- ٤ - إذا ثبت عجز الجمعية الأهلية عن تحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله، وذلك على النحو الذي تبينه اللائحة.
- ٥ - إذا ارتكبت الجمعية الأهلية مخالفة جسيمة لأحكام هذا القانون أو اللائحة أو النظام العام أو الآداب العامة.

ويشترط قبل حل الجمعية الأهلية وفقا للبند (١، ٢، ٣) من هذه المادة إنذارها لتعديل أوضاعها قبل اتخاذ قرار حلها بثلاثين يوما على الأقل، وتخطر الجمعية الأهلية كتابة بقرار الحل، وينشر القرار في الجريدة الرسمية.

المادة (٤٨)

يجوز للوزارة إغلاق مقر الجمعية الأهلية وفروعها أو إحداها لمدة يحددها الوزير، وذلك كإجراء مؤقت إلى حين تعيين مجلس إدارة مؤقت أو صدور قرار بالإدماج أو الحل.

المادة (٤٩)

يصدر الوزير عند حل الجمعية الأهلية قرارا بتعيين مصف لها، ما لم يتم تعيينه وفقا للنظام الداخلي للجمعية، ويتولى المصفي إجراءات التصفية خلال المدة وبالأجر الذي يحددهما القرار أو النظام الداخلي للجمعية.

المادة (٥٠)

يحظر على مجلس إدارة الجمعية الأهلية التي صدر قرار بحلها، والعاملين فيها التصرف في أي شأن من شؤونها، أو أموالها، أو سجلاتها أو مستنداتها أو موجوداتها، أو ممارسة أنشطتها فور إخطارهم بقرار الحل، ويجب على مجلس إدارة الجمعية الأهلية والعاملين فيها تسليم ذلك إلى المصفي.

المادة (٥١)

يجب على المصفي بعد انتهاء أعمال التصفية تسوية حقوق والتزامات الجمعية الأهلية من أموالها الثابتة والمنقولة، على أن تؤول الأموال المتبقية بعد التسوية إلى إحدى الجمعيات الأهلية أو المؤسسات الأهلية التي يصدر بتحديدتها قرار من الوزير.

المادة (٥٢)

لا يجوز لأي من أعضاء مجلس إدارة الجمعية الأهلية الذي ثبتت مسؤوليته الشخصية عن وقوع المخالفات التي أدت إلى حل المجلس أو الجمعية ترشيح نفسه لعضوية مجلس إدارة أي جمعية أهلية أخرى، أو إنشاء جمعية أهلية جديدة، وذلك لمدة لا تقل عن (٦) ستة أعوام من تاريخ صدور قرار الحل.

الفصل السادس

الجمعيات المهنية والجمعيات ذات النفع العام

المادة (٥٣)

يجوز إنشاء جمعيات مهنية تهدف إلى خدمة المهنة ومنتسبيها، كما يجوز لها إنشاء روابط فنية متصلة بنشاطها بالتنسيق مع الجهات المعنية، وذلك وفقا للشروط والإجراءات التي تبينها اللائحة.

المادة (٥٤)

يجوز بقرار من الوزير بعد موافقة مجلس الوزراء إضفاء صفة النفع العام على الجمعية عند تأسيسها أو بعد تأسيسها، ويكون إضفاء وإلغاء صفة النفع العام وفقا للشروط والإجراءات التي تبينها اللائحة.

المادة (٥٥)

تحدد بقرار من الوزير بعد موافقة مجلس الوزراء الامتيازات التي تتمتع بها الجمعيات ذات النفع العام.

المادة (٥٦)

يجوز بقرار من الوزير أن يعهد إلى إحدى الجمعيات ذات النفع العام إدارة مؤسسة اجتماعية من المؤسسات التابعة للوزارة، كما يجوز ل وحدات الجهاز الإداري للدولة، وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة أن تعهد لأي من الجمعيات ذات النفع العام تنفيذ بعض مشروعاتها أو برامجها، وذلك بعد موافقة الجهة المختصة، وطبقا للشروط والإجراءات التي تبينها اللائحة.

المادة (٥٧)

تسري على الجمعيات المهنية والجمعيات ذات النفع العام فيما لم يرد بشأنه نص في هذا الفصل، ذات الأحكام الخاصة بالجمعيات الأهلية المنصوص عليها في هذا القانون.

الباب الثالث

المؤسسات الأهلية

المادة (٥٨)

يجوز إنشاء المؤسسة الأهلية بواسطة مؤسس واحد أو أكثر من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين أو منهما معا، بتخصيص مال نقدي أو عيني بما لا يقل عن (١,٠٠٠,٠٠٠) مليون ريال عماني، وذلك وفقا للشروط والإجراءات التي تبينها اللائحة، كما يجوز إنشاء مؤسسة أهلية بوصية موثقة.

المادة (٥٩)

يكون لكل مؤسسة أهلية نظام داخلي وفقاً للنموذج الذي تعدّه الدائرة المختصة، وذلك على النحو الذي تبينه اللائحة.

المادة (٦٠)

يكون لكل مؤسسة أهلية مجلس أمناء لا يقل عدد أعضائه عن (٣) ثلاثة، ولا يزيد على (١١) أحد عشر عضواً، يحددهم المؤسسون، ويجوز أن يكون رئيس المجلس أو أعضاؤه من بين المؤسسين، وتخطر الدائرة المختصة بتعيين مجلس الأمناء، وبكل تعديل يطرأ عليه خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التعيين أو التعديل.

ويحدد النظام الداخلي للمؤسسة الأهلية طريقة اختيار أعضاء مجلس الأمناء، على أن يراعى التمثيل النسبي للمؤسسين بحسب نصيب كل منهم في رأس مال المؤسسة الأهلية.

المادة (٦١)

يتولى مجلس الأمناء إدارة المؤسسة الأهلية وفقاً لنظامها الداخلي، ويمثلها رئيس المجلس في صلاتها بالغير وأمام القضاء، وله تفويض بعض اختصاصاته لغيره من الأعضاء، ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه.

المادة (٦٢)

تكون كافة موجودات وأصول المؤسسة الأهلية ملكاً لها خلال المدة المحددة في نظامها الداخلي، ولا يكون للمؤسسين أو رئيس وأعضاء مجلس الأمناء أو من خلفهم وورثتهم أي حق فيها، كما لا يحق لهم استخدام تلك الأصول أو الموجودات لمصلحتهم الشخصية سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

المادة (٦٣)

يحظر على المؤسسة الأهلية جمع أو تلقي أموال من أي شخص طبيعي أو اعتباري بخلاف مصادر تمويلها.

المادة (٦٤)

تسري على المؤسسات الأهلية فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا الباب، ذات الأحكام الخاصة بالجمعيات الأهلية المنصوص عليها في هذا القانون فيما عدا مزايا الجمعيات الأهلية والأحكام المنظمة للجمعية العمومية.

الباب الرابع

الأندية الاجتماعية

المادة (٦٥)

يكون إنشاء النادي الاجتماعي للعمانيين، وفقا للشروط والإجراءات التي تبينها اللائحة. وتستثنى الأندية الاجتماعية التي تؤسس من قبل وحدات الجهاز الإداري للدولة وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة من أحكام هذا الباب.

المادة (٦٦)

يجوز بترخيص من الوزارة إنشاء ناد اجتماعي واحد للمقيمين من كل دولة في سلطنة عمان، ويجوز أن يكون للنادي الاجتماعي فرع في كل محافظة من محافظات سلطنة عمان عدا محافظة المقر بعد موافقة الوزارة، ويصدر بتحديد شروط وإجراءات الحصول على الترخيص قرار من الوزير.

المادة (٦٧)

تكون مدة ترخيص النادي الاجتماعي (٣) ثلاثة أعوام تبدأ من تاريخ نشر ملخص نظامه الداخلي في الجريدة الرسمية.

المادة (٦٨)

تسري على النادي الاجتماعي فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا الباب ذات الأحكام الخاصة بالجمعيات الأهلية المنصوص عليها في هذا القانون فيما عدا مزايا الجمعيات الأهلية.

الباب الخامس

العمل التطوعي

المادة (٦٩)

يمارس العمل التطوعي من قبل فريق تطوعي، بعد الحصول على ترخيص في ذلك من الوزارة، وفقا للشروط والإجراءات التي تبينها اللائحة.

ويجوز ممارسة العمل التطوعي من خلال مبادرات فردية لتنفيذ مشروع معين، وفقا للشروط والإجراءات التي تبينها اللائحة.

المادة (٧٠)

يكون في كل ولاية فريق تطوعي واحد يمارس عمله في النطاق الجغرافي المصرح له، وذلك على النحو الذي تبينه اللائحة.

ويجوز إنشاء فريق آخر في الولاية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك بعد الحصول على موافقة الوزير.

المادة (٧١)

يكون لكل فريق تطوعي مجلس إدارة يتولى إدارة شؤونه وفقا للنظام الداخلي الصادر عن الوزارة، وتبين اللائحة شروط العضوية في المجلس ومدته.

كما يكون للفريق التطوعي حساب مصرفي أو أكثر بما لا يتجاوز (٣) ثلاثة حسابات مصرفية لدى أحد المصارف المرخص لها داخل سلطنة عمان، ويجوز للوزارة الموافقة على فتح حسابين إضافيين.

ويجب في جميع الأحوال إخطار الدائرة المختصة بالحسابات المصرفية للفريق التطوعي.

المادة (٧٢)

يحظر على الفريق التطوعي قبول التبرعات والهبات والمساعدات من أفراد أو جهات من خارج سلطنة عمان إلا بموافقة الوزير، كما يحظر عليه جمع المال من الجمهور أو إقامة الحفلات والأسواق الخيرية، أو غير ذلك من وسائل جمع المال إلا بعد الحصول على ترخيص من الوزارة، وذلك على النحو الذي تبينه اللائحة.

المادة (٧٣)

يسري على الفريق التطوعي فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا الباب ذات الأحكام الخاصة بالجمعيات الأهلية المنصوص عليها في هذا القانون، فيما عدا الأحكام المنظمة للجمعية العمومية.

الباب السادس

العقوبات

المادة (٧٤)

يعاقب بغرامة لا تقل عن (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني، ولا تزيد على (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال عماني، كل من أنشأ أياً من مؤسسات المجتمع المدني المنصوص عليها في هذا القانون دون الحصول على ترخيص في ذلك من الوزارة. ويحكم في جميع الأحوال بمصادرة الأموال المتحصلة.

المادة (٧٥)

يعاقب بغرامة لا تقل عن (١٠٠٠) ألف ريال عماني، ولا تزيد على (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني، كل من جمع تبرعات أو قبل هبات أو وصايا بالمخالفة لأحكام هذا القانون. ويحكم في جميع الأحوال بمصادرة الأموال المتحصلة.

المادة (٧٦)

تعاقب الجمعية الأهلية بغرامة لا تقل عن (١٠٠٠) ألف ريال عماني، ولا تزيد على (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف ريال عماني، في حال مخالفتها أحكام البنود (١، ٨، ٩) من المادة (١٩) والمادة (٢٠) من هذا القانون.

المادة (٧٧)

يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن (٥) خمس سنوات، ولا تزيد على (١٠) عشر سنوات، وبغرامة لا تقل عن (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال عماني، ولا تزيد على (٣٠,٠٠٠) ثلاثين ألف ريال عماني، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل عضو في الجمعية الأهلية يخالف أحكام البنود (٢، ٣، ٤، ٥) من المادة (١٩) من هذا القانون.

المادة (٧٨)

يعاقب بغرامة لا تقل عن (١٠٠٠) ألف ريال عماني، ولا تزيد على (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني، كل مصف يخالف حكم المادة (٥١) من هذا القانون.

المادة (٧٩)

يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن (١) شهر، ولا تزيد على (٦) ستة أشهر، وبغرامة لا تقل عن (١٠٠٠) ألف ريال عماني، ولا تزيد على (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني، أو بإحدى هاتين العقوبتين:

١ - كل من تحصل على مبلغ من إيرادات الجمعية الأهلية بطريقة غير مشروعة، ويلزم برد ما تحصل عليه.

٢ - كل من امتنع من أعضاء مجلس إدارة الجمعية الأهلية أو العاملين فيها عن تسليم الأموال والمستندات والدفاتر والسجلات المتعلقة بالجمعية المنحلة إلى الدائرة المختصة، أو للمسؤولين في الجمعية المدمج فيها، وكل من امتنع عن تسليم شيء من ذلك إلى مجلس الإدارة المؤقت.

المادة (٨٠)

يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن (٦) ستة أشهر، ولا تزيد على (٢) سنتين، وبغرامة لا تقل عن (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف ريال عماني، ولا تزيد على (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني، أو بإحدى هاتين العقوبتين:

١ - كل من عاون منظمة دولية غير حكومية في ممارسة عمل مؤسسات المجتمع المدني في سلطنة عمان بالمخالفة لأحكام هذا القانون.

٢ - كل من تلقى أو أرسل بصفته رئيساً أو عضواً في أي مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني بالمخالفة لأحكام هذا القانون - سواء كانت هذه الصفة صحيحة أو مزعومة - أموالاً من شخص أجنبي أو جهة أجنبية أو قام بجمع التبرعات بالمخالفة لأحكام هذا القانون.

المادة (٨١)

يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن (١) سنة واحدة، ولا تزيد على (٥) خمس سنوات، وبغرامة لا تقل عن (٢٠٠٠) ألفي ريال عماني، ولا تزيد على (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني، أو بإحدى هاتين العقوبتين:

- ١ - كل من أنشأ مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني تحت أي مسمى بخلاف أحكام هذا القانون تمارس أيا من الأنشطة المنصوص عليها في هذا القانون.
- ٢ - كل من حرر أو قدم أو أمسك محررا أو سجلا مما يلزمه هذا القانون تحريره أو تقديمه أو إمساكه يشتمل على بيانات غير صحيحة مع علمه بذلك، أو كل من تعمد إعطاء بيان مما ذكر إلى جهة غير مختصة، أو تعمد إخفاء بيان يلزمه هذا القانون إثباته.

- ٣ - كل من باشر نشاطا يخالف الغرض الذي أنشئت من أجله مؤسسات المجتمع المدني، أو أنفق أموالها فيما لا يحقق هذا الغرض، أو دخل في مضاربات مالية.

المادة (٨٢)

يجوز للوزير أو من يفوضه التصالح في الجرائم المنصوص عليها في المواد (٧٦، ٧٨، ٧٩) من هذا القانون في أي حالة كانت عليها الدعوى العمومية، وقبل صدور حكم نهائي فيها، مقابل دفع مبلغ مالي لا يقل عن ضعف الحد الأدنى للغرامة، ولا يزيد على ضعف الحد الأقصى للغرامة المقررة لهذه الجريمة، ويترتب على التصالح انقضاء الدعوى العمومية في الجريمة.

المادة (٨٣)

يجوز للوزير أن يفرض جزاءات إدارية على كل من يخالف أحكام هذا القانون أو اللائحة أو القرارات الصادرة تنفيذا له، على ألا تتجاوز قيمة الغرامة (١٠٠٠) ألف ريال عماني.

قرارات وزارية

وزارة الداخلية

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٦/٧٩

بشأن تحديد الإجازة السنوية للمجالس البلدية

استناداً إلى قانون المجالس البلدية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/١٢٦،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المجالس البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٢٢/٤٤،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

تكون إجازة المجالس البلدية السنوية لمدة شهرين ابتداء من يوم الأحد الموافق
٥ يوليو ٢٠٢٦م.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر في: ٢٥ ذو الحجة ١٤٤٧هـ

الموافق: ١١ يونيو ٢٠٢٦م

حمود بن فيصل البوسعيد

وزير الداخلية

وزارة المالية

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٦/٢٠٥

بتعديل دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة الملحق رقم (١) المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي

استناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٥/٣٧،
وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المالي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١١٨،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

تضاف إلى البند (٩٧) (إيرادات متنوعة) من الفصل (١٠٨) (إيرادات غير ضريبية)
من الباب الأول (الإيرادات) من دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة الملحق رقم (١)
المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي المشار إليها، مادة جديدة نصها الآتي:

رقم الحساب	اسم الحساب	دليل الحساب				
			مادة	بند	فصل	باب
٢٧	٩٧	١٠٨	١	مساهمة مركز دعم التشغيل والتدريب	يخصص لتوريد مبالغ مساهمة التدريب المستقطعة من عقود المناقصات وأوامر الشراء، وتحويلها إلى وزارة العمل لدعم برامج التشغيل والتدريب، وذلك وفقاً للتعميم رقم (٢٠٢٥/٦) الصادر عن وزارة العمل بشأن الدليل المعتمد لآلية تطبيق مساهمة التدريب بنسبة (١,٢٪)	

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ١٧ / ١٢ / ١٤٤٧ هـ

الموافق: ٣ / ٦ / ٢٠٢٦ م

سلطان بن سالم بن سعيد الحبسي
وزير المالية

وزارة الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٦/١٢٦

برفع حظر استيراد الطيور الحية

من مقاطعة فلاندر الغربية في مملكة بلجيكا

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢٥/٢٥٨ بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة برفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها
ومشتقاتها ومخلفاتها من مقاطعة فلاندر الغربية في مملكة بلجيكا،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

يرفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من مقاطعة فلاندر
الغربية في مملكة بلجيكا، الوارد بالقرار الوزاري رقم ٢٠٢٥/٢٥٨ المشار إليه.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، كل في مجال اختصاصه.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ٢٢ / ١٢ / ١٤٤٧ هـ

الموافق: ٨ / ٦ / ٢٠٢٦ م

د. سعود بن حمود بن أحمد الحبسي

وزير الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه

وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٦/١٤٦

بتعديل بعض أحكام دليل تصنيف وترقيم الطرق في سلطنة عمان

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٠/٩٠ بإنشاء وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات وتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي،
وإلى دليل تصنيف وترقيم الطرق في سلطنة عمان الصادر بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٩/١٥٦،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

يستبدل بعبارة "الطرق المحلية" الواردة في دليل تصنيف وترقيم الطرق في سلطنة عمان،
عبارة "الطرق الداخلية".

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار، أو يتعارض مع أحكامه.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ٢١ من ذي الحجة ١٤٤٧ هـ

الموافق: ٧ من يونيو ٢٠٢٦ م

م. سعيد بن حمود بن سعيد المعولي

وزير النقل والاتصالات وتقنية المعلومات

شرطة عمان السلطانية

قرار

رقم ٢٠٢٦/٨٤

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون السجلات الوطنية

استناداً إلى قانون السجلات الوطنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٤/٥٢،

وإلى موافقة مجلس الوزراء،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

يعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لقانون السجلات الوطنية المرفقة.

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف اللائحة المرفقة، أو يتعارض مع أحكامها.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ٢٨ من ذي الحجة ١٤٤٧ هـ

الموافق: ١٤ من يونيو ٢٠٢٦ م

الفريق / حسن بن محسن الشريقي

المفتش العام للشرطة والجمارك

اللائحة التنفيذية لقانون السجلات الوطنية

الفصل الأول

التعريفات

المادة (١)

في تطبيق أحكام هذه اللائحة يكون للكلمات والعبارات الواردة فيها المعنى ذاته المنصوص عليه في قانون السجلات الوطنية، كما يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى المبين قرين كل منها ما لم يقتض سياق النص معنى آخر:

١ - **القانونون** : قانون السجلات الوطنية.

٢ - **المفتش العام** : المفتش العام للشرطة والجمارك.

الفصل الثاني

مصادر البيانات وهيكلتها

المادة (٢)

تعد مصدرا لبيانات السجلات الوطنية البيانات التي تحوزها أو تنتجها الجهات المعنية، وعلى الأخص الآتي:

١ - بيانات الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين.

٢ - بيانات الوحدات العقارية السكنية وغير السكنية.

٣ - البيانات الجغرافية.

المادة (٣)

تتكون هيكلية مصادر بيانات الأشخاص الطبيعيين - على الأخص - من الآتي:

١ - بيانات الوثائق والمستندات الرسمية، والبيانات الأسرية.

٢ - البيانات المتصلة بالعمل.

٣ - بيانات مكان الإقامة.

٤ - البيانات الصحية، والتعليمية.

٥ - بيانات الدخل والمنافع الاجتماعية.

٦- البيانات المالية والضريبية.

٧- البيانات القضائية.

٨- بيانات التولوج إلى الأنظمة الحكومية الإلكترونية.

٩- بيانات التواصل كرقم الهاتف، والبريد الإلكتروني.

المادة (٤)

تتكون هيكله مصادر بيانات الأشخاص الاعتباريين - على الأخص - من الآتي:

١- بيانات الوثائق والمستندات الرسمية والسجلات التجارية.

٢- بيانات الموقع الجغرافي.

٣- البيانات المالية والضريبية.

٤- البيانات القضائية.

٥- بيانات الموظفين والعاملين.

٦- بيانات التراخيص والتصاريح بكافة أنواعها.

٧- بيانات المستثمرين ورأس المال، وبيانات الصادرات والواردات.

٨- بيانات عقود الإيجار.

٩- بيانات التولوج إلى الأنظمة الحكومية الإلكترونية.

المادة (٥)

تتكون هيكله مصادر بيانات الوحدات العقارية السكنية وغير السكنية - على الأخص - من الآتي:

١- بيانات الوثائق والمستندات الرسمية.

٢- بيانات سند الملكية والرسم المساحي.

٣- بيانات الأراضي والمباني، وحسابات الكهرباء والماء والصرف الصحي واستهلاكها.

٤- بيانات العنوان والمواقع الجغرافية.

٥- بيانات عقود الإيجار.

٦- بيانات التراخيص والتصاريح بكافة أنواعها.

المادة (٦)

تتكون هيكلية البيانات الجغرافية - على الأخص - من الآتي:

- ١- بيانات الحدود الدولية والتقسيمات الإدارية المعتمدة.
- ٢- بيانات صور الأقمار الصناعية.
- ٣- بيانات الطرق وشبكات البنى الأساسية.
- ٤- بيانات الأراضي والمباني.
- ٥- البيانات الزراعية والموارد الطبيعية.
- ٦- بيانات المواقع الجغرافية للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين والمساكن.
- ٧- بيانات الخرائط الطبوغرافية.

الفصل الثالث

التزامات الجهات المعنية

المادة (٧)

تلتزم الجهات المعنية بإخطار المركز قبل مدة لا تقل عن (٦٠) ستين يوما من تطوير أو تحديث أنظمة قواعد البيانات أو العمليات التي تعتمد وتؤثر على بيانات السجلات الوطنية.

وفي جميع الأحوال، تلتزم الجهات المعنية بمواءمة أنظمتها المطورة أو المحدثه مع منظومة السجلات الوطنية، واتخاذ التدابير اللازمة لضمان استمرارية تدفق البيانات التي تحوزها أو تنتجها إلكترونيا.

المادة (٨)

تلتزم الجهات المعنية عند توقف أو انقطاع الأنظمة في قواعد بياناتها بإخطار المركز خلال (١٢) اثنتي عشرة ساعة واتخاذ التدابير الفورية لمعالجة ذلك، وتزويد المركز خلال (٤٨) ثمان وأربعين ساعة من إعادة تشغيل الأنظمة بتقرير عن البيانات التي لم يتم تبادلها معه، والإجراءات المتخذة لضمان عدم تكرار التوقف أو الانقطاع.

المادة (٩)

تلتزم الجهات المعنية بموافاة المركز ببيانات رئيس التقسيم الإداري المنصوص عليه في المادة (٩) من القانون، ويتولى رئيس هذا التقسيم، القيام بالآتي:

- ١- تحديد البرنامج الزمني للتكامل الإلكتروني بين الجهة المعنية والمركز، على ألا يتجاوز (٩٠) تسعين يوما من تاريخ تقديمه للمركز، وضمان تنفيذه.
- ٢- التأكد من مشاركة كافة قواعد البيانات مع المركز بالطرق المتفق عليها، وضمان توفيرها خلال (١٤) أربعة عشر يوما من تاريخ جاهزيتها للربط والتبادل، ويجوز للمركز بناء على طلب الجهة المعنية تمديد هذه المدة لمدة مماثلة.

المادة (١٠)

مع مراعاة حكم المادة (١٠) من القانون، يجب على الجهات المعنية الالتزام بالآتي:

- ١- جمع البيانات بطريقة تضمن شموليتها واكتمالها بما يتفق مع الأهداف التي جمعت من أجلها.
- ٢- التأكد من أن هيكل البيانات ملائم ويتناسب مع هيكله مصادر البيانات المنصوص عليها في هذه اللائحة.
- ٣- ضمان تحديث البيانات وفق الجدول الزمني المعتمد بين المركز والجهة المعنية، وبناء على تقرير جودة البيانات الصادر عن المركز.
- ٤- تحديث وتطوير الحلول والأنظمة الرقمية الملائمة لضمان نقل البيانات بشكل آمن وفعال.
- ٥- الالتزام بالسياسات والضوابط المعتمدة من قبل المركز أو الجهات المختصة لضمان تطبيق أفضل الممارسات في جمع وإدارة البيانات.

الفصل الرابع

الاستفادة من السجلات الوطنية

المادة (١١)

يشترط لاستفادة الجهات المعنية من السجلات الوطنية الآتي:

- ١- أن تكون البيانات التي تطلبها ضمن اختصاصها أو ضمن البيانات التي تحتاجها لخدماتها أو المشاريع التي تنفذها أو ضمن متطلبات التحول الرقمي والتي يتطلب استخدامها بشكل مباشر.
- ٢- تهيئة الأنظمة الإلكترونية لاستيعاب البيانات من السجلات الوطنية والتحديثات التي تطرأ عليها، ويجوز للمركز الاستثناء من هذا الشرط إذا كان طلب الاستفادة لمرة واحدة.

المادة (١٢)

يجب على الجهات المعنية عند الاستفادة من السجلات الوطنية الالتزام بالآتي:

- ١- سياسات وضوابط توحيد هيكلية البيانات وطريقة التعامل معها وتبادلها، المعتمدة من قبل المركز أو الجهات المختصة.
- ٢- حماية البيانات وضمان سريتها.
- ٣- توثيق كافة تفاصيل البيانات التي يتم تبادلها.
- ٤- استخدام السجلات الوطنية كمرجع رئيسي في العمليات التشغيلية لتحقيق التكامل بين بياناتها والبيانات المتاحة على المستوى الوطني.

المادة (١٣)

يقدم طلب الاستفادة من السجلات الوطنية إلى المركز وفقاً للنموذج المعد لذلك، مبيناً فيه نوع البيانات المطلوب الوصول إليها والغرض من استخدامها.

المادة (١٤)

يتولى المركز دراسة الطلب المشار إليه في المادة (١٣) من هذه اللائحة، والتأكد من حاجة الجهة المعنية للبيانات المطلوبة، وبما يضمن تحقيق متطلبات التحول الرقمي، وعلى رئيس المركز البت في الطلب خلال (١٤) أربعة عشر يوما من تاريخ تقديمه.

المادة (١٥)

في حال الموافقة على طلب الاستفادة من السجلات الوطنية، يعمل المركز على تحقيق التكامل مع الجهة المعنية خلال (٣٠) ثلاثين يوم عمل، وفي حال الرفض يحق للجهة المعنية المنصوص عليها في البند (١) من المادة (٢) من القانون عرض الموضوع على مجلس الوزراء المقرر للبت فيه، كما يحق للجهات المعنية الأخرى المنصوص عليها في ذات المادة عرض الموضوع على المفتش العام للبت فيه.

المادة (١٦)

يجب على المركز عند حدوث انقطاع في أنظمة البيانات والعمليات التي تعتمد على بيانات السجلات الوطنية إخطار الجهات المعنية خلال (٦) ست ساعات من وقت وقوع الانقطاع، لاتخاذ التدابير المناسبة.

وزارة العدل والشؤون القانونية

استدراك

تنوه وزارة العدل والشؤون القانونية بأنه قد وقع خطأ مادي عند نشر المرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٤/٣٨ بمنح لقب سفيرة وتعيينها مندوبة دائمة لسلطنة عمان لدى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو)، المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٥٦٤)، الصادر في تاريخ ٢٥ من ربيع الأول ١٤٤٦هـ، الموافق ٢٩ من سبتمبر ٢٠٢٤م، إذ وردت في عنوان المرسوم السلطاني المشار إليه، والمادة الأولى منه، عبارة:

"منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة"

والصحيح هو:

"منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة"

لذا لزم التنويه.

وزارة العدل والشؤون القانونية

الإعلانات

وزارة العدل والشؤون القانونية

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

رقم (112 / 2 / 2026)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم 2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (2 / 2026) المنعقد بتاريخ 17 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / أحمد العجمي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 27 من رمضان 1447هـ

الموافق: 17 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأحد الموافق 1 / فبراير / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: أحمد العجمي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة شمال الباطنة، ولاية صحار.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
أحمد بن علي بن عبيد العجمي	عماني	محافظة شمال الباطنة، ولاية صحار

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (10.000) ريال عماني مقسم إلى عشرة آلاف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
أحمد بن علي بن عبيد العجمي	عماني	968956	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: أحمد بن علي بن عبيد العجمي

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (121 / 2 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (2 / 2026) المنعقد
بتاريخ 17 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / ناصر الوردي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 27 من رمضان 1447هـ

الموافق: 17 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاربعاء الموافق 4 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: ناصر الوردى للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة الداخلية، ولاية بهلاء.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
ناصر بن صالح بن ناصر الوردى	عماني	محافظة الداخلية، ولاية بهلاء

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى ألف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
ناصر بن صالح بن ناصر الوردى	عماني	954289	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع **حل الشركة وتصفيتها**

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر **السنة المالية للشركة**

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر **القانون الواجب التطبيق**

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: ناصر بن صالح بن ناصر الوردى التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (122 / 2 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (2 / 2026) المنعقد
بتاريخ 17 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / رياء الكلباني للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 27 من رمضان 1447هـ

الموافق: 17 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاربعاء الموافق 11 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: رياء الكلباني للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط ، ولاية بوشر .

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
رياء بنت عبدالله بن خلفان الكلباني	عمانية	محافظة مسقط ، ولاية بوشر

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى حصتين بقيمة اسمية قدرها (500) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
 - 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
رياء بنت عبدالله بن خلفان الكلباني	عمانية	5180996	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع **حل الشركة وتصفيتها**

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر **السنة المالية للشركة**

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر **القانون الواجب التطبيق**

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: رياء بنت عبدالله بن خلفان الكلباني التوقيع

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٢٨ / ٢ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٢ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ١٧ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / عبدالرضا بن حيدر للمحاماة (شركة
مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢٧ من رمضان ١٤٤٧هـ
الموافق: ١٧ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس بتاريخ ٣/١٢ / ٢٠٢٦ م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقا للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: عبد الرضا بن حيدر للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، ولاية بوشر، غلا

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
عبد الرضا بن حيدر بن عبد الرضا	عماني	ولاية بوشر، الأنصب

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني مقسم إلى (٥٠٠٠) حصة بقيمة اسمية قدرها ريال واحد للحصة الواحدة.

البند الخامس غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- ١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - ٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - ٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
 - ٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

تاريخ تأسيس الشركة من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين

القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محدودة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
عبد الرضا بن حيدر بن عبد الرضا	عماني	٧١٦٣٤١٦	المالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- ١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.

٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر
القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: عبد الرضا بن حيدر بن عبد الرضا

التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (139 / 2 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (2 / 2026) المنعقد
بتاريخ 17 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / غريب المشيفري للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 27 من رمضان 1447هـ

الموافق: 17 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأربعاء الموافق 4 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبند الآتي:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: غريب المشيفري للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة جنوب الباطنة، ولاية بركاء.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
غريب بن درويش بن غريب المشيفري	عماني	محافظة جنوب الباطنة، ولاية بركاء

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى حصتين بقيمة اسمية قدرها (500) ريال عماني للوحدة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
غريب بن درويش بن غريب المشيفري	عماني	1571821	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: غريب بن درويش بن غريب المشيفري

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

رقم (141 / 2 / 2026)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم

2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري

رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (2 / 2026) المنعقد

بتاريخ 17 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / د. آمنه آل عبد السلام للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 27 من رمضان 1447هـ

الموافق: 17 من مارس 2026 م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي

وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية

رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأحد الموافق 22 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: د. آمنه آل عبد السلام للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، ولاية السيب.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
د. آمنه بنت سيف بن محمد آل عبد السلام	عمانية	محافظة مسقط، ولاية السيب

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى خمس حصص بقيمة اسمية قدرها (200) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
د. آمنه بنت سيف بن محمد آل عبدالسلام	عمانية	2205662	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع **حل الشركة وتصفيتها**

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر **السنة المالية للشركة**

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر **القانون الواجب التطبيق**

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: د. آمنه بنت سيف بن محمد آل عبد السلام

التوقيع.....

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٤٥ / ٢ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٢ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ١٧ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / خالد برهام باعمر للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢٧ من رمضان ١٤٤٧هـ
الموافق: ١٧ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأربعاء الموافق ٤ / مارس / ٢٠٢٦م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقاً للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: خالد برهام باعمر للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة ظفار ولاية صلالة .

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
خالد بن علوي بن طاهر برهام باعمر	عماني	محافظة ظفار ولاية صلالة

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (١٠٠٠) ألف ريال عماني مقسم إلى (٢) حصة بقيمة اسمية قدرها (٥٠٠) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- ١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.

٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
خالد بن علوي بن طاهر برهام باعمر	عماني	٥٠٠٨٥٠٢	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.

٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل

(٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: خالد بن علوي بن طاهر برهام باعمر التوقيع

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٠٣ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٢٠٢٦ / ٣) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / رشاد بن راشد البلوشي للمحاماة (شركة
مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ

الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأحد بتاريخ ٢٩/٣/٢٠٢٦ م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: رشاد بن راشد البلوشي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في: محافظة مسقط، ولاية العامرات.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
رشاد بن راشد بن أحمد البلوشي	عماني	ولاية العامرات

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (٥٠٠.ر.ع) خمسمائة ريال عماني مقسم إلى حصة واحدة بقيمة اسمية وقدرها ٥٠٠ ريال للحصة الواحد.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها،

والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.

٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

تاريخ تأسيس الشركة من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين

القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محدودة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
رشاد بن راشد بن أحمد البلوشي	عماني	١٤٨٤٢٥٣٥	المالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.

٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

- ٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في ١/١ وتنتهي في ١٢/٣١ من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ١٢ / ٣١ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: رشاد بن راشد بن أحمد البلوشي

التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (105 / 3 / 2026)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / أحمد المقبالي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ

الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الثلاثاء الموافق 24 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: أحمد المقبالي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، ولاية السيب.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
أحمد بن خلفان بن محمد المقبالي	عماني	محافظة مسقط، ولاية السيب

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (5000) ريال عماني مقسم إلى خمسة الاف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
عمران بن خميس بن راشد الجابري	عماني	27470932	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: أحمد بن خلفان بن محمد المقبالي

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

رقم (107 / 3 / 2026)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم

2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار

الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد

بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / جمال الغيلاني للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ

الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأربعاء الموافق 11 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: جمال الغيلاني للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، ولاية بوشر.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
جمال بن حمد بن سعيد الغيلاني	عماني	محافظة مسقط، ولاية بوشر

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (5000) ريال عماني مقسم إلى خمسة آلاف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
جمال بن حمد بن سعيد الغيلاني	عماني	12553164	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: جمال بن حمد بن سعيد الغيلاني

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (115 / 3 / 2026)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / علي الهطالي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ

الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس الموافق 26 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: علي الهطالي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة جنوب الباطنة، ولاية الرستاق.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
علي بن حمدان بن سالم الهطالي	عماني	محافظة جنوب الباطنة، ولاية الرستاق

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى أربع حصص بقيمة اسمية قدرها (250) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
علي بن حمدان بن سالم الهطالي	عماني	3873456	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع **حل الشركة وتصفيتها**

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر **السنة المالية للشركة**

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر **القانون الواجب التطبيق**

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: علي بن حمدان بن سالم الهطالي التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (135 / 3 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / د. سيف بن عبد الله السناني للمحاماة
(شركة مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ

الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاثنين الموافق 23 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: د. سيف بن عبد الله السناني للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة شمال الباطنة، ولاية صحم .

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
سيف بن عبدالله بن سعيد السناني	عماني	محافظة شمال الباطنة، ولاية صحم

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (3000) ريال عماني مقسم إلى ثلاثة آلاف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
سيف بن عبدالله بن سعيد السناني	عماني	285358	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع **حل الشركة وتصفيتها**

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر **السنة المالية للشركة**

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر **القانون الواجب التطبيق**

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: سيف بن عبدالله بن سعيد السناني التوقيع.....

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (153 / 3 / 2026)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / د. سليمان القنوبي للمحاماة (شركة
مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ

الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاحد الموافق 15 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: د. سليمان القنوبي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، ولاية بوشر.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
سليمان بن علي بن راشد القنوبي	عماني	محافظة مسقط ، ولاية بوشر

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى حصة واحدة بقيمة اسمية قدرها (1000) ريال عماني للحصة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
سليمان بن علي بن راشد القنوبي	عماني	2027162	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: سليمان بن علي بن راشد القنوبي

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (164 / 3 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / صبا بهوان للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ

الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس الموافق 12 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: صبا بهوان للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط - ولاية بوشر - القرم.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
صبا بنت أحمد بن سهيل المخيني بهوان	عمانية	محافظة مسقط - ولاية بوشر - القرم

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (10.000) ريال عماني مقسم إلى عشرة الاف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم

في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
صبا بنت أحمد بن سهيل المخيني بهوان	عمانية	6738367	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

.....التوقيع

الاسم: صبا بنت أحمد بن سهيل المخيني بهوان

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٦٨ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة /سلطان البلوشي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاحد الموافق 26 / إبريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: سلطان البلوشي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة جنوب الباطنة ولاية بركاء.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
سلطان بن محمد بن صالح البلوشي	عماني	محافظة جنوب الباطنة ولاية بركاء

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (500) خمسمائة ريال عماني مقسم إلى (500) حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
 - اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
سلطان بن محمد بن صالح البلوشي	عماني	3367468	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: سلطان بن محمد بن صالح البلوشي التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (173 / 3 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / يعقوب بن سالمين الحبسي للمحاماة
(شركة مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ

الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاربعاء الموافق 1 / ابريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: يعقوب بن سالمين الحبسي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط - ولاية السيب - الحيل الجنوبية.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
يعقوب بن سالمين بن حافظ سالمين الحبسي	عماني	محافظة مسقط - ولاية السيب

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى الف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة

عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.

3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
يعقوب بن سالمين بن حافظ سالمين الحبسي	عماني	295389	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.

2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين

على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
توقيع مالك الشركة

.....التوقيع

الاسم: يعقوب بن سالمين بن حافظ سالمين الحبسي

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٧٥ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة /محمد بن سعد بالحاف للمحاماة (شركة
مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس الموافق ٢ / إبريل / ٢٠٢٦م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: محمد بن سعد بالحاف للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط ولاية بوشر .

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
محمد بن سعد بن مبارك بالحاف	عماني	محافظة ظفار ولاية صلاله

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (٥٠٠٠) خمسة الاف ريال عماني مقسم إلى (٥٠٠٠) حصة بقيمة اسمية قدرها (١) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- ١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.

٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
محمد بن سعد بن مبارك بالحاف	عماني	١٥٣١٤٣١	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.

٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل

(٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: محمد بن سعد بن مبارك بالحاف

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٧٩ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة /د.سالم الجحافي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ

الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د.يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأربعاء الموافق ١ / إبريل / ٢٠٢٦م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقاً للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: د. سالم الجحافي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط ولاية مطرح.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
د. سالم بن سليم بن سالم الجحافي	عماني	محافظة مسقط ولاية العامرات

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (٣٠٠٠) ريال عماني مقسم إلى (٢) حصة بقيمة اسمية قدرها (١٥٠٠) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- ١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- ٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- ٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- ٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
د. سالم بن سليم بن سالم الجحافي	عماني	٦٥٠٩١٣	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- ١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - ٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - ٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - ٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - ٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - ٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - ٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - ٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: د. سالم بن سليم بن سالم الجحافي

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٨٣ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / طارق العيسائي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاحد الموافق 29 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: طارق العيسائي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة شمال الباطنة ولاية صحار.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
طارق بن سعيد بن حمدان العيسائي	عماني	محافظة شمال الباطنة ولاية صحار

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ألف ريال عماني مقسم إلى (1000) حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
طارق بن سعيد بن حمدان العيسائي	عماني	7230108	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع **حل الشركة وتصفيتها**

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر **السنة المالية للشركة**

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر **القانون الواجب التطبيق**

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: طارق بن سعيد بن حمدان العيسائي التوقيع.....

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٨٤ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / احمد المعمرى للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحامة

إنه في يوم الاحد الموافق 1 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحامة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحامة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحامة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: أحمد المعمري للمحامة (شركة مدنية للمحامة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة شمال الباطنة ولاية صحار.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
أحمد بن خميس بن خلفان المعمري	عماني	محافظة شمال الباطنة ولاية صحار

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (500) خمسمائة ريال عماني مقسم إلى (2) حصة بقيمة اسمية قدرها (250) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحامة بما في ذلك:
- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
أحمد بن خميس بن خلفان المعمرى	عماني	7047587	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: أحمد بن خميس بن خلفان المعمرى
التوقيع.....

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (185 / 3 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / محمد الكندي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ

الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس الموافق 2 / ابريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: محمد الكندي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة الداخلية – ولاية نزوى.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
محمد بن علي بن خلفان الكندي	عماني	محافظة الداخلية – ولاية نزوى

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى ألف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم

في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
محمد بن علي بن خلفان الكندي	عماني	3359868	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: محمد بن علي بن خلفان الكندي

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٨٧ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣/ ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة /سالم بن عبدالله بن سعيد الجراي
للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحامة

إنه في يوم الخميس الموافق 2 / إبريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحامة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحامة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحامة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: سالم بن عبدالله بن سعيد الجرادي للمحامة (شركة مدنية للمحامة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط ولاية السيب.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
سالم بن عبدالله بن سعيد الجرادي	عماني	ولاية المصنعة

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ألف ريال عماني مقسم إلى (1000) حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحامة بما في ذلك:
- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
سالم بن عبدالله بن سعيد الجراي	عماني	587883	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع **حل الشركة وتصفيتها**

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر **السنة المالية للشركة**

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر **القانون الواجب التطبيق**

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: سالم بن عبدالله بن سعيد الجرادي التوقيع

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (191 / 3 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (5 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / أحمد العبري للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ

الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاربعاء الموافق 1 / ابريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: أحمد العبري للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط - ولاية السيب - الخوض.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
أحمد بن علي بن سالم العبري	عماني	محافظة مسقط - ولاية السيب

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى مئة حصة بقيمة اسمية قدرها (10) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم

في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
أحمد بن علي بن سالم العبري	عماني	9236085	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

.....التوقيع

الاسم: أحمد بن علي بن سالم العبري

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٩٢ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة /نعيمة بنت حمد الوهيبي للمحاماة (شركة
مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاثنين الموافق 30 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: نعيمة بنت حمد الوهيبي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط ولاية العامرات.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
نعيمة بنت حمد بن علي الوهيبي	عمانية	محافظة مسقط ولاية العامرات

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ألف ريال عماني مقسم إلى (1000) حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
نعيمة بنت حمد بن علي الوهيبي	عمانية	2827727	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع **حل الشركة وتصفيتها**

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر **السنة المالية للشركة**

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر **القانون الواجب التطبيق**

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: نعيمة بنت حمد بن علي الوهبي
التوقيع.....

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

رقم (١٩٨ / ٣ / ٢٠٢٦)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / جمال العامري للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاحد الموافق 5 / ابريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: جمال العامري للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط .

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
جمال بن سيف بن خميس العامري	عماني	محافظة مسقط

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (10.000) ريال عماني مقسم إلى عشرة آلاف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
جمال بن سيف بن خميس العامري	عماني	7576577	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين

على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: جمال بن سيف بن خميس العامري

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (199 / 3 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / عبد الله اليافعي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ
الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس الموافق 14 / مايو / 2026 م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: عبد الله اليافعي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة ظفار ولاية صلالة.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
عبد الله بن محمد بن عمر اليافعي	عماني	محافظة ظفار ولاية صلالة

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى خمس حصص بقيمة اسمية قدرها (200) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
عبد الله بن محمد بن عمر اليافعي	عماني	1245531	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين

على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: عبد الله بن محمد بن عمر اليافعي

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (202 / 3 / 2026)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة /أحمد بن موسى الزدجالي للمحاماة
(شركة مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ

الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس الموافق 2 / ابريل / 2026 م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: أحمد بن موسى الزدجالي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
أحمد بن موسى بن هارون الزدجالي	عماني	محافظة شمال الباطنة - ولاية صحم

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى عشر حصص بقيمة اسمية قدرها (100) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة

عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.

3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
أحمد بن موسى بن هارون الزدجالي	عماني	9963477	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.

2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين

على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: أحمد بن موسى بن هارون الزدجالي

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (٢١٦ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / أحمد بن عبدالله الهنائي للمحاماة (شركة
مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأربعاء بتاريخ ٢٥ / ٣ / ٢٠٢٦ م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: أحمد بن عبدالله الهنائي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في: محافظة شمال الباطنة، ولاية صحم

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
أحمد بن عبدالله بن راشد الهنائي	عماني	ولاية صحم

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (١٠٠٠) ألف ريال عماني مقسم إلى أربع حصص بقيمة اسمية وقدرها (٢٥٠) ريال عماني للحصة الواحدة

البند الخامس غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- ١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - ٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - ٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
 - ٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

تاريخ تأسيس الشركة من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محدودة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
أحمد بن عبدالله بن راشد الهنائي	عماني	٧٠٧٣٦٠٩	المالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- ١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
- ٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٢- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في ١/١ وتنتهي في ٣١/١٢ من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١/١٢ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر
القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: أحمد بن عبد الله بن راشد الهنائي

التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (٢٢٤ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / أمل الزدجالي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس بتاريخ ٢٦/٣ / ٢٠٢٦ م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: شركة أمل الزدجالي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط - ولاية مطرح - روي

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
أمل بنت شهاب بن عبد الرسول الزدجالي	عمانية	مسقط - بوشر

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (١٠٠٠) ألف ريال عماني مقسم إلى أربع حصص بقيمة اسمية قدرها (٢٥٠) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- ١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - ٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - ٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
 - ٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

تاريخ تأسيس الشركة من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محدودة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
أمل بنت شهاب بن عبدالرسول الزدجالي	عمانية	٦٠٩٥٣٥٦	المالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- ١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
- ٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٢- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر
القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة
والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: أمل بنت شهاب بن عبد الرسول الزدجالي

التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (٢٣٤ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / د. حمدان السعدي للمحاماة (شركة
مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الثلاثاء بتاريخ ٢٤/٣/٢٠٢٦ م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: د. حمدان السعدي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، الغبرة الجنوبية

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
حمدان بن سباع بن حمدان السعدي	عماني	السويق

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (١٠٠٠.ر.ع) ألف ريال عماني مقسم إلى ١٠٠٠ حصة بقيمة اسمية وقدرها ريال واحد للحصة الواحدة

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها،

والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.

٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

تاريخ تأسيس الشركة من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين

القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محدودة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
حمدان بن سباع بن حمدان السعدي	عماني	٧٤٩٨٢٠٩	المالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.

٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

- ٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في ١/١ وتنتهي في ١٢/٣١ من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ١٢ / ٣١ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: حمدان بن سباع بن حمدان السعدي

التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (٢٤٩ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣/ ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / محمد الشكلي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأحد بتاريخ ٢٩/٣/٢٠٢٦ م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: محمد الشكلي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، ولاية بوشر، العذبة الجنوبية.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
محمد بن زاهر بن سلطان الشكلي	عماني	محافظة مسقط

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (١٠٠٠.ر.ع) ألف ريال عماني مقسم إلى حصتين بقيمة اسمية قدرها (٥٠٠.ر.ع) للحصة الواحدة

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها،

والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.

٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

تاريخ تأسيس الشركة من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين

القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محدودة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
محمد بن زاهر بن سلطان الشكلي	عماني	٧٣٠٤٠٩٧	المالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.

٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

- ٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٦ م

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: محمد بن زاهر بن سلطان الشكلي

التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (251 / 3 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (3 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من مارس 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / خاطر المعمرى للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 10 من شوال 1447هـ
الموافق: 29 من مارس 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاثنين الموافق 30 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: خاطر المعمري للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط - ولاية السيب - المعبيلة .

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
خاطر بن خميس بن نصيب المعمري	عماني	محافظة الباطنة شمال - ولاية صحم

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى ألف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
خاطر بن خميس بن نصيب المعمري	عماني	1632547	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: خاطر بن خميس بن نصيب المعمري

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (٢٥٧ / ٣ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٣/ ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / خالد الوهبي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١٠ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من مارس ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس بتاريخ ٢٠٢٦ / ٤ / ٢ م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقا للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: خالد الوهبي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في: محافظة مسقط.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
خالد بن محمد بن سالم الوهبي	عماني	محافظة مسقط، ولاية السيب الخوض

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف ريال عماني مقسم الى ثلاثة آلاف حصة بقيمة اسمية قدرها ريال واحد للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها،

والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.

٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

تاريخ تأسيس الشركة من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين

القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محدودة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
خالد بن محمد بن سالم الوهبي	عماني	٢٧١١٩٣١	المالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.

٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

- ٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في ١/١ وتنتهي في ١٢/٣١ من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ١٢ / ٣١ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: خالد بن محمد بن سالم الوهيبي

التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٠٥ / ٤ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٤ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ١٣ من ابريل ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة /عبدالله بن خلف المعمري للمحاماة
(شركة مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢٥ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ١٣ من ابريل ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحامة

إنه في يوم الخميس الموافق 2 / ابريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحامة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحامة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحامة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: عبد الله بن خلف المعمرى للمحامة (شركة مدنية للمحامة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة شمال الباطنة ولاية صحم.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
عبدالله بن خلف بن محمد المعمرى	عماني	محافظة شمال الباطنة ولاية صحم

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (5000) خمسة الاف ريال عماني مقسم إلى (100) حصة بقيمة اسمية قدرها (50) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحامة بما في ذلك:
- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
عبدالله بن خلف بن محمد المعمرى	عماني	18184	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: عبدالله بن خلف بن محمد المعمرى التوقيع

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١١٦ / ٤ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٤ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ١٣ من ابريل ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة /فهد بن سلطان المعمري للمحاماة (شركة
مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢٥ من شوال ١٤٤٧هـ
الموافق: ١٣ من ابريل ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس الموافق ٣١ / مارس / ٢٠٢٦م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: فهد بن سلطان المعمري للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة شمال الباطنة.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
فهد بن سلطان بن عبدالله المعمري	عماني	محافظة شمال الباطنة ولاية لوى

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني مقسم إلى (٥٠٠) حصة بقيمة اسمية قدرها (١) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- ١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
- ٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.

٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
فهد بن سلطان بن عبدالله المعمرى	عماني	٧١١١٠٥٧	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- ١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - ٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - ٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - ٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - ٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - ٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - ٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - ٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: فهد بن سلطان بن عبدالله المعمرى التوقيع.....

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (117 / 4 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (4 / 2026) المنعقد
بتاريخ 13 من ابريل 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / هيثم العامري للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 25 من شوال 1447هـ

الموافق: 13 من ابريل 2026 م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأربعاء الموافق 6 / مايو / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: هيثم العامري للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، ولاية السيب.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
هيثم بن خالد بن خميس العامري	عماني	محافظة مسقط، ولاية السيب

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى حصة واحدة بقيمة اسمية قدرها (1000) ريال عماني للحصة .

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
هيثم بن خالد بن خميس العامري	عماني	13205957	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: هيثم بن خالد بن خميس العامري التوقيع.....

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (129 / 4 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (4 / 2026) المنعقد
بتاريخ 13 من ابريل 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / سعيد بن بخيت بن معتوق عشيح
الشحري للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 25 من شوال 1447هـ

الموافق: 13 من ابريل 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاربعاء الموافق 1 / ابريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: سعيد بن بخيت بن معتوق عشيخ الشحري للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة ظفار - ولاية صلالة .

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
سعيد بن بخيت بن معتوق عشيخ الشحري	عماني	محافظة ظفار - ولاية صلالة

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى خمسة حصص بقيمة اسمية قدرها (200) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق

والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
سعيد بن بخيت بن معتوق عشيّش الشحري	عماني	2180047	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: سعيد بن بخيت بن معتوق عشيح الشحري

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

رقم (143 / 4 / 2026)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (4 / 2026) المنعقد
بتاريخ 13 من ابريل 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / خالد الحوسني للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 25 من شوال 1447هـ

الموافق: 13 من ابريل 2026 م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الخميس الموافق 2 / ابريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: خالد الحوسني للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة شمال الباطنة، ولاية الخابورة.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
خالد بن سيف بن راشد الحوسني	عماني	محافظة شمال الباطنة، ولاية الخابورة

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى ألف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة .

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
خالد بن سيف بن راشد الحوسني	عماني	1641149	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: خالد بن سيف بن راشد الحوسني

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

رقم (144 / 4 / 2026)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم

2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري

رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (2 / 2026) المنعقد

بتاريخ 13 من ابريل 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / حسن صفرار للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 25 من شوال 1447هـ

الموافق: 13 من ابريل 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الاربعاء الموافق 11 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: حسن صفرار للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة ظفار - ولاية صلالة.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
حسن بن أحمد بن عوض صفرار	عماني	محافظة ظفار - ولاية صلالة

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى ألف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق

والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
حسن بن أحمد بن عوض صفرار	عماني	4097097	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: حسن بن أحمد بن عوض صفرار

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

رقم (101 / 5 / 2026)

بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (5 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من ابريل 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / أحمد الحراصي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 11 من ذو القعدة 1447هـ

الموافق: 29 من ابريل 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأربعاء الموافق 11 / مارس / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: أحمد الحراصي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط ، ولاية بوشر .

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
أحمد بن سليمان بن زاهر الحراصي	عماني	محافظة مسقط ولاية بوشر الموايح الجنوبية

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى خمس حصص بقيمة اسمية قدرها (200) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
أحمد بن سليمان بن زاهر الحراصي	عماني	2140377	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: أحمد بن سليمان بن زاهر الحراصي التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (105 / 5 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (5 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من ابريل 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / سعود بن أحمد السيابي للمحاماة (شركة
مدنية للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 11 من ذو القعدة 1447هـ

الموافق: 29 من ابريل 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحامة

إنه في يوم الثلاثاء الموافق 21 / ابريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحامة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحامة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحامة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: سعود بن أحمد السيابي للمحامة (شركة مدنية للمحامة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط - ولاية السيب

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
سعود بن أحمد بن سعود السيابي	عماني	محافظة مسقط - ولاية السيب

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (1000) ريال عماني مقسم إلى حصتين بقيمة اسمية قدرها (500) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحامة بما في ذلك:

1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم

في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
سعود بن أحمد بن سعود السيابي	عماني	23319482	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: سعود بن أحمد بن سعود السيابي

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٣٢ / ٥ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٥ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من إبريل ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / حبيب الرواحي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١١ من ذو القعدة ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من إبريل ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحامة

إنه في يوم الثلاثاء بتاريخ ٢٠٢٦ / ٣ / ٣١ م، تم تأسيس شركة مدنية للمحامة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحامة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحامة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقا للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: حبيب الرواحي للمحامة (شركة مدنية للمحامة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة الداخلية - ولاية سمائل - المدرة

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
حبيب بن مسلم بن حبيب الرواحي	عماني	ولاية سمائل - العين

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (٥٠٠.ر.ع) خمسمائة ريال عماني مقسم إلى ٥٠٠ حصة بقيمة اسمية قدرها ريال عماني واحد للحصة الواحدة.

البند الخامس غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- ١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - ٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - ٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
 - ٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

تاريخ تأسيس الشركة من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محدودة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
حبيب بن مسلم بن حبيب الرواحي	عماني	٢٣٢٧٥٦٥	المالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- ١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
- ٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر
القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: حبيب بن مسلم بن حبيب الرواحي

التوقيع

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (141 / 5 / 2026)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
2024/41،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار
الوزاري رقم 2025/66،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (5 / 2026) المنعقد
بتاريخ 29 من إبريل 2026م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة /مهند العامري للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: 11 من ذو القعدة 1447هـ

الموافق: 29 من إبريل 2026م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الثلاثاء الموافق 14 / ابريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقاً للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: مهند العامري للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط ولاية بوشر الغبرة.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
مهند بن منصور بن مبارك العامري	عماني	محافظة مسقط – ولاية بوشر

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (10.000) ريال عماني مقسم إلى عشرة آلاف حصة بقيمة اسمية قدرها (1) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق

والاستدلال.

- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- 4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
مهند بن منصور بن مبارك العامري	عماني	3291049	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقا للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

التوقيع.....

الاسم: مهند بن منصور بن مبارك العامري

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٤٢ / ٥ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٥ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من إبريل ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة /محمد إبراهيم للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١١ من ذو القعدة ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من إبريل ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الأربعاء الموافق ١ / إبريل / ٢٠٢٦م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقاً للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: محمد إبراهيم للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط ولاية بوشهر.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
محمد بن إبراهيم بن عيسى الزدجالي	عماني	محافظة شمال الباطنة ولاية صحار

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (٥٠٠٠٠) خمسون ألف ريال عماني مقسم إلى (٥٠٠٠٠) حصة بقيمة اسمية قدرها (١) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- ١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.

- ٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- ٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
- ٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
محمد بن إبراهيم بن عيسى الزدجالي	عماني	١١٦٠٩٩٨	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- ١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.
 - ٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - ٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - ٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - ٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - ٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - ٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - ٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولا عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: محمد بن إبراهيم بن عيسى الزدجالي التوقيع:

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٥٧ / ٥ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٥ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من ابريل ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / ميثا المعمري للاستشارات القانونية
(شركة مدنية للاستشارات القانونية) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١١ من ذو القعدة ١٤٤٧هـ

الموافق: ٢٩ من ابريل ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية

إنه في يوم الأحد بتاريخ ١٩ ابريل ٢٠٢٦م تم تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقا للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: ميثا المعمري للاستشارات القانونية (شركة مدنية للاستشارات القانونية).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، ولاية بوشر.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
ميثا بنت أحمد بن راشد المعمري	عمانية	محافظة مسقط، ولاية بوشر

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (١٠٠٠) ألف ريال عماني مقسم إلى حصة واحدة بقيمة اسمية واحدة قدرها ١٠٠٠ ريال عماني للحصة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في تقديم الخدمات القانونية، على النحو المنصوص عليه في قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١).

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

تأسيس الشركة يبدأ من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين.

البند السابع

مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محددة المدة.

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
ميثا بنت أحمد بن راشد المعمرى	عمانية	٣٢٥٨٨٤١	المالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- ١ - إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
- ٢ - تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
- ٣ - اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
- ٤ - إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
- ٥ - إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
- ٦ - تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المستشارين العاملين في

الشركة، واعتمادها من المالك.

٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في ١ من يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٦م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: ميثا بنت أحمد بن راشد المعمرى

التوقيع :

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٥٨ / ٥ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٥ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من ابريل ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / ناصر العبري للاستشارات القانونية
(شركة مدنية للاستشارات القانونية) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١١ من ذو القعدة ١٤٤٧هـ

الموافق: ٢٩ من ابريل ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية

إنه في يوم الثلاثاء الموافق 21 / ابريل / 2026م، تم تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2024/41)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2025/66)، وذلك وفقا للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: ناصر العبري للاستشارات القانونية (شركة مدنية للاستشارات القانونية).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط ولاية بوشر

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
ناصر بن خميس بن سليمان العبري	عماني	محافظة مسقط ولاية السيب

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (5000) خمسة الاف ريال عماني مقسم إلى (500) حصة بقيمة اسمية قدرها (10) ريال عماني للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:

- 1- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
- 2- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
- 3- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.

4- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

البند السابع مدة الشركة

غير محددة المدة

البند الثامن المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
ناصر بن خميس بن سليمان العبري	عماني	1219466	مالك

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- 1- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
 - 2- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
 - 3- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
 - 4- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
 - 5- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
 - 6- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
 - 7- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.
 - 8- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.
- ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.
- ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (2) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.
- د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع **حل الشركة وتصفيتها**

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر **السنة المالية للشركة**

تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في الحادي والثلاثون من ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في 31 / 12 / 2026 م.

البند الحادي عشر **القانون الواجب التطبيق**

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: ناصر بن خميس بن سليمان العبري التوقيع.....

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٥٩ / ٥ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٢٠٢٦ / ٥) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من ابريل ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / أحمد الوهبي للاستشارات القانونية
(شركة مدنية للاستشارات القانونية) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١١ من ذو القعدة ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من ابريل ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية

إنه في يوم الأحد بتاريخ ٢٦ ابريل ٢٠٢٦م تم تأسيس شركة مدنية للاستشارات القانونية، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقا لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقا للبند الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: أحمد الوهبي للاستشارات القانونية (شركة مدنية للاستشارات القانونية).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، ولاية بوشر.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
أحمد بن محمد بن سالم الوهبي	عماني	محافظة مسقط، ولاية بوشر

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف ريال عماني مقسم إلى ثلاثة آلاف حصة بقيمة اسمية قدرها ريال عماني واحد للحصة الواحدة.

البند الخامس

غرض الشركة

يتحدد غرض الشركة في تقديم الخدمات القانونية، على النحو المنصوص عليه في قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١).

البند السادس

تاريخ تأسيس الشركة

تأسيس الشركة يبدأ من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين.

البند السابع

مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محددة المدة.

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
أحمد بن محمد بن سالم الوهبي	عماني	١٢٢٩٩٦	مدير

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- ١ - إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقاً لهذا العقد.
- ٢ - تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.
- ٣ - اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.
- ٤ - إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.
- ٥ - إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.
- ٦ - تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.
- ٧ - إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المستشارين العاملين في

الشركة، واعتمادها من المالك.

٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في ١ من يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر

القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم : أحمد بن محمد بن سالم الوهيبى

التوقيع :

قرار لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين
رقم (١٧٠ / ٥ / ٢٠٢٦)
بالموافقة على تأسيس شركة مدنية للمحاماة

استنادا إلى قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم
٢٠٢٤/٤١،

وإلى اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٢٠٢٥/٦٦،

وإلى اجتماع لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين رقم (٥ / ٢٠٢٦) المنعقد
بتاريخ ٢٩ من إبريل ٢٠٢٦م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى: الموافقة على تأسيس شركة / ناصر الزيدي للمحاماة (شركة مدنية
للمحاماة) وفقا لعقد التأسيس المرفق.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ١١ من ذو القعدة ١٤٤٧هـ
الموافق: ٢٩ من إبريل ٢٠٢٦م

د. يحيى بن ناصر بن منصور الخصيبي
وكيل وزارة العدل والشؤون القانونية
رئيس لجنة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين

عقد تأسيس شركة مدنية للمحاماة

إنه في يوم الإثنين بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٢٦ م، تم تأسيس شركة مدنية للمحاماة، تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وفقاً لأحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٠٢٤/٤١)، وأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٢٥/٦٦)، وذلك وفقاً للبنود الآتية:

البند الأول

اسم الشركة

يكون اسم الشركة: ناصر الزيدي للمحاماة (شركة مدنية للمحاماة).

البند الثاني

مقر الشركة الرئيسي

يكون مقر الشركة الرئيسي في محافظة مسقط، ولاية بوشر.

البند الثالث

اسم مالك الشركة وجنسيته ومحل إقامته

اسم المالك	الجنسية	محل الإقامة
ناصر بن سليمان بن ناصر الزيدي	عماني	محافظة مسقط، ولاية بوشر

البند الرابع

رأس مال الشركة

رأس مال الشركة (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني مقسم إلى (٥٠٠) خمسمائة حصة بقيمة اسمية متساوية وقدرها (١٠) عشرة ريالات عمانية

البند الخامس غرض الشركة

- يتحدد غرض الشركة في القيام بأعمال المحاماة بما في ذلك:
- ١- الحضور مع ذوي الشأن أو عنهم، وتمثيلهم أمام المحاكم بمختلف درجاتها وأنواعها، والادعاء العام، وهيئات التحكيم في سلطنة عمان، ولجان التوفيق والمصالحة، واللجان الإدارية ذات الاختصاص القضائي، وجهات التحقيق والاستدلال.
 - ٢- إبداء الرأي والمشورة القانونية لمن يطلبها.
 - ٣- صياغة العقود واتخاذ إجراءات توثيقها لدى الجهات المختصة، لمن يطلبها.
 - ٤- اتخاذ إجراءات تأسيس الشركات.

البند السادس تاريخ تأسيس الشركة

تاريخ تأسيس الشركة من تاريخ موافقة لجنة شؤون المحامين والمستشارين

القانونيين

البند السابع

مدة الشركة

تكون مدة الشركة غير محدودة

البند الثامن

المدير المسؤول عن الشركة وبياناته الشخصية

الاسم	الجنسية	رقم البطاقة الشخصية	صفته
ناصر بن سليمان بن ناصر الزبيدي	عماني	٩٨٧٢٩٥٤	مدير الشركة

أ. يتولى المدير المسؤول الصلاحيات الآتية:

- ١- إدارة وتسيير أعمال الشركة وفقا لهذا العقد.

٢- تطبيق قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

٣- اقتراح السياسة العامة للشركة والبرامج المتعلقة بها وعرضها على المالك.

٤- إعداد الميزانية السنوية للشركة وعرضها على المالك.

٥- إصدار أوامر الشراء في إطار الميزانية والبرامج المعتمدة.

٦- تنظيم أوجه التصرف في موجودات الشركة، بعد موافقة المالك.

٧- إعداد القواعد المتعلقة بتنظيم شؤون المحامين العاملين في الشركة، واعتمادها من المالك.

٨- تعيين العاملين الإداريين في الشركة وإنهاء خدماتهم والإشراف عليهم.

ب- يسأل المدير المسؤول بصفة شخصية تجاه الشركة أو الغير عن مخالفة هذا العقد أو الخطأ في الإدارة أو حالة مخالفته الأنظمة والقوانين.

ج- يجب على المدير المسؤول غير المالك في حال رغبته في اعتزال الإدارة أن يخطر المالك بذلك قبل (٢) شهرين على الأقل من تاريخ الاعتزال وإلا كان مسؤولاً عن كل ضرر يلحق الشركة نتيجة الاعتزال.

د- تلتزم الشركة بأعمال المدير المسؤول التي قام بها باسم الشركة والتي تدخل ضمن صلاحياته.

البند التاسع

حل الشركة وتصفيتها

تحل الشركة وتصفى وفقاً للأحكام المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون المحاماة والاستشارات القانونية.

البند العاشر

السنة المالية للشركة

تبدأ السنة المالية للشركة في ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام، فيما عدا السنة المالية الأولى فتبدأ من تاريخ قيد الشركة في السجل المهني ونشر عقد تأسيسها في الجريدة الرسمية، وتنتهي في ٣١ / ديسمبر / ٢٠٢٦ م.

البند الحادي عشر
القانون الواجب التطبيق

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا العقد أحكام قانون المحاماة والاستشارات القانونية ولائحته التنفيذية.

توقيع مالك الشركة

الاسم: ناصر بن سليمان بن ناصر الزيدي

التوقيع:

وزارة العمل

إعلان

بشأن طلب تسجيل نقابة عمالية

تعلن وزارة العمل استناداً إلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٨/٥٠٠ بشأن نظام تشكيل وتسجيل وعمل النقابات العمالية والاتحادات العمالية والاتحاد العام لعمال سلطنة عمان، أن عمال (شركة الخطمة للنقل والتجارة)، رقم السجل التجاري (٥٠٤٦١٢٢) تقدموا إلى المديرية العامة للرعاية العمالية بالوزارة بطلب تسجيل نقابة عمالية، ولكل متضرر الحق في الاعتراض على هذا الطلب، على أن يكون اعتراضه مسبباً وأن يتقدم به إلى لجنة بحث الاعتراضات المشكلة بالوزارة لهذا الغرض، وذلك خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان

بشأن طلب تسجيل نقابة عمالية

تعلن وزارة العمل استناداً إلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٨/٥٠٠ بشأن نظام تشكيل وتسجيل وعمل النقابات العمالية والاتحادات العمالية والاتحاد العام لعمال سلطنة عمان، أن عمال (شركة صحارى مرمول للنقل والتجارة)، رقم السجل التجاري (٥٠١٠٨٨٨) تقدموا إلى المديرية العامة للرعاية العمالية بالوزارة بطلب تسجيل نقابة عمالية، ولكل متضرر الحق في الاعتراض على هذا الطلب، على أن يكون اعتراضه مسبباً وأن يتقدم به إلى لجنة بحث الاعتراضات المشكلة بالوزارة لهذا الغرض، وذلك خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار الإعلانات الخاصة بالنشر عن طلبات تسجيل العلامات التجارية

يعلن المكتب الوطني للملكية الفكرية عن طلبات تسجيل العلامات التجارية المقبولة وفقا لأحكام قانون (نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٧/٣٣.



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٥٩٣٢٧
في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:
خدمات المقاهي، خدمات الكافيتريات، خدمات المطاعم،
خدمات مطاعم الخدمة الذاتية، خدمات مطاعم تقديم
الوجبات الخفيفة، تزيين الطعام، تزيين الكيك (الكاتو).

باسم: شركة اليافعي والمعشني للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٦٩ ر.ب: ٢١١، محافظة ظفار، ولاية صلالة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٢/١١/٦



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٧٩٤١٦

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

بيع الملابس الرياضية.

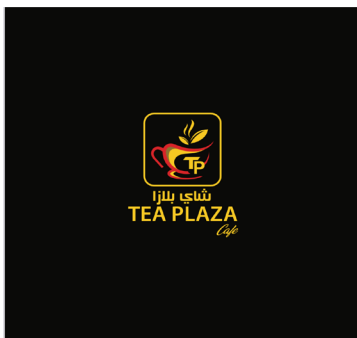
باسم: زينب دادشاه غريب الرئيسية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٢٢ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، الحيل الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٩/٥



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٨٧٢٨٢

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المقاهي.

باسم: نخيل مسكن للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٩٤٠ ر.ب: ٥١١، محافظة الظاهرة، ولاية عبري، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٥/٥/١١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٤٧١٣

في الفئة ٣ من أجل السلع/الخدمات:

بخور، عطور، مستحضرات تجميل.

باسم: أرض المسك الحديثة للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٢١ ر.ب: ٤١٨، محافظة شمال الشرقية، ولاية سناو،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٥/١٢/٢٥



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٥٤٦٣
في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:
خدمات المقاهي.

باسم: وادي الحجارة للأعمال والخدمات

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٧٢٩ ر.ب: ١٣٠، محافظة مسقط، ولاية بوشر، غلا،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/١/٢٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٦١٣١
في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:
المقاهي التي تقدم مشروبات بشكل أساسي، المقاهي
التي تقدم وجبات الطعام بشكل أساسي.

باسم: الأقطار السبعة

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة الداخلية، ولاية بدبد، المدينة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٢/١١

STARLINK

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٦٦٧٥

في الفئة ٤٢ من أجل السلع/الخدمات:

الأبحاث التكنولوجية، إجراء دراسات المشاريع التقنية، المسح الجيولوجي، معلومات الأرصاد الجوية، مسح الأراضي، برمجة الحاسوب، الأبحاث الميكانيكية، التنقيب الجيولوجي، الأبحاث الجيولوجية، تصميم برامج حاسوبية، تحديث برامج حاسوب، استشارات في مجال تصميم وتطوير أجهزة الحاسوب، صيانة برامج حاسوب، تحليل أنظمة حاسوب، الأبحاث البيولوجية، المسح، تصميم أنظمة حاسوب، نسخ برامج الحاسوب، تحويل البيانات من وسائط مادية إلى إلكترونية، تفعيل مواقع الإنترنت، تحميل برامج حاسوبية، تحويل برامج وبيانات الحاسوب بخلاف التحويل المادي، استشارات في البرمجيات الحاسوبية، أبحاث في مجال معلومات البيئة، توفير أجهزة بحث في الإنترنت، مراقبة أنظمة الحاسوب بالتداول عن بعد، تحليل المياه، البرمجيات كخدمات SaaS، الاستشارة في تكنولوجيا المعلومات، البحث العلمي، استضافة الخدوم، تخزين إلكتروني للبيانات، توفير معلومات عن التكنولوجيا والبرمجة الحاسوبية عن طريق مواقع الإنترنت، خدمات رسم الخرائط، الحوسبة السحابية، جهات خارجية موردة للخدمات في مجال تكنولوجيا المعلومات، خدمات الاستشارة في مجال التكنولوجيا، خدمات الاستشارة في مجال تكنولوجيا الحاسوب، خدمات الاستشارة في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية، خدمات التنبؤ بالطقس، الاستشارات في مجال الأمن المعلوماتي.

باسم: سبايس اكسبلوريشن تكنولوجيز كورب

الجنسية: أمريكية

العنوان: ١ روكيت روود، هاوثرن، كاليفورنيا، ٩٠٢٥٠، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/١

اسم الوكيل: الخليجيون لحماية الملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر،

مدينة السلطان قابوس

STARLINK

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٦٦٧٦

في الفئة ٣٩ من أجل السلع/الخدمات:

النقل، إرشاد السفن، نقل المسافرين، معلومات التخزين، معلومات النقل، تغليف البضائع، تسليم الرسائل، توزيع الطاقة، إطلاق الأقمار الصناعية للآخرين، معلومات مرورية، النقل اللوجستي، تأجير الطائرات، تأجير أنظمة الملاحة، توفير تعليمات السياقة لغايات السفر، جمع السلع القابلة لإعادة التدوير.

باسم: سبايس اكسبلوريشن تكنولوجيز كورب

الجنسية: أمريكية

العنوان: ١ روكيت روود، هاوثرن، كاليفورنيا، ٩٠٢٥٠، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/١

اسم الوكيل: الخليجيون لحماية الملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر،

مدينة السلطان قابوس

STARLINK

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٦٦٧٧

في الفئة ٩ من أجل السلع/الخدمات:

هوائيات، محولات كهربائية، صناديق توزيع كهربائية، معدات مساحة، طرفيات توصيل كهربائية، حاملات لتسجيل الصوت، دارات مطبوعة، بوصلات بحرية، عدادات، موصلات كهرباء، صناديق توصيل كهربائية، لوحات مفاتيح كهربائية، مفاتيح كهربائية، أجهزة سبر بالصدى، أجهزة قياس المسافات، أجهزة تسجيل المسافات، بوصلات للقياس، أدوات قياس كهربائية، كبلات كهربائية، لوحات تحكم كهربائية، وصلات للخطوط الكهربائية، وصلات كهربائية، أجهزة إرسال إشارات إلكترونية، معدات إرسال ثلاث اتصال عن بعد، أسلاك كهربائية، أجهزة شحن البطاريات، أجهزة راديو، مستقبلات سمعية وبصرية، أجهزة معالجة البيانات، أجهزة اتصال داخلي، أجهزة ذاكرات حاسوب، أدوات قياس، آلات رصد جوي، ميكروفونات، أجهزة وأدوات ملاحية، أجهزة إشارة بحرية، أدوات ملاحية،

الجنسية: أمريكية

تاریخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/١

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشهر،

- ۲۵۴ -



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٦٧٥٩

في الفئة ٢٩ من أجل السلع/الخدمات:

خضراوات معلبة.

باسم: شركة البركة للأغذية والاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة مسقط، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٦٨٧٩

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

المقاهي التي تقدم مشروبات بشكل أساسي.

باسم: منارة برج المقاصير

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٦١١ ر.ب: ٦١١، محافظة الداخلية، ولاية نزوى، بركة الموز،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/٨



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٦٩٨١
في الفئة ٤٤ من أجل السلع/الخدمات:
خدمات الحمامات التركية، خدمات صالونات التجميل،
خدمات تسريح الشعر، خدمات دور النقاهاة، الرعاية
الصحية، المساج التدليك، العناية بالمزوج، العناية بأظافر
اليدين، خدمات الحمامات البخارية، خدمات التشميس، خدمات المنتجعات الصحية،
خدمات العناية بالجمال، إزالة الشعر بالشمع، ثقب الجسد، خدمات الحمامات العامة
للأغراض الصحية.

باسم: اكسلنت للتجارة
الجنسية: عمانية
العنوان: ص.ب: ٥٤٤ ر.ب: ٣١٥، محافظة شمال الباطنة، ولاية السويق،
سلطنة عمان
تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٠٦٦
في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:
التموين بالطعام والشراب، خدمات الكافيتيريات، خدمات
المطاعم المؤقتة أو المتنقلة الكانتينات، خدمات المطاعم،
خدمات مطاعم الخدمة الذاتية، خدمات مطاعم تقديم الوجبات الخفيفة، خدمات مطاعم
واشوكو، خدمات مطاعم معكرونة أودون وسوبا، تزيين الطعام.

باسم: السوق القديم للأعمال
الجنسية: عمانية
العنوان: ص.ب: ٩١٠ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، الرسيل،
سلطنة عمان
تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/١٤
اسم الوكيل: شوامخ العز للتجارة
العنوان: ص.ب: ١٦١٦ ر.ب: ١١٩، محافظة مسقط، ولاية بوشر، العذبية الجنوبية



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٠٩٦

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

مطعم.

باسم: مؤسسة عامر بن عبيد للتجارة والمقاولات

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٦ ر.ب: ٤١٧، محافظة شمال الشرقية، وادي بني خالد،

مزيرع، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/١٥



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٣٤١

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المقاهي، التموين بالطعام والشراب.

باسم: مشاريع الحيرة الرائدة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٧٦٦ ر.ب: ١٢٣، محافظة جنوب الشرقية، ولاية الكامل والوافي،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/٢٩



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٣٦٤

في الفئة ٤١ من أجل السلع/الخدمات:

تنظيم المباريات أو المنافسات للتعليم أو الترفيه، تنظيم وإدارة ندوات، تنظيم وإدارة المؤتمرات، تنظيم وإدارة الاجتماعات، تنظيم المعارض لغايات ثقافية أو تعليمية، تنظيم حفلات

ترفيه، تنظيم وإدارة الندوات، تنظيم وإدارة ورشات العمل تدريب، تنظيم مسابقات الجمال، تنظيم العروض خدمات متعهدي الحفلات، عروض الأزياء لأغراض الترفيه تنظيم لـ تنظيم أحداث كوزبلاي الترفيه.

باسم: تفاصيل لخدمات المناسبات والفعاليات

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٩٨٣ ر.ب: ١٢١، محافظة مسقط، ولاية السيب، المعبيلة الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/٣٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٤٨٥

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المقاهي، خدمات مطاعم تقديم الوجبات الخفيفة، التموين بالطعام والشراب، خدمات المطاعم المؤقتة أو المتنقلة الكانتينات.

باسم: الإنتعاش

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٣٣ ر.ب: ٦٠٠، محافظة مسقط، ولاية بوشر، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٤/٢

GLINT

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٦٧٩

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المقاهي.

باسم: مؤسسة الفائز المتحدة للأعمال

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة ظفار، ولاية صلالة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٤/٨

iCRETE

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٧٨٨

في الفئة ١٩ من أجل السلع/الخدمات:

ملاط اسبستوس (ملاط إصلاح الخرسانة القائم على الأسمنت وراتنج الإيبوكسي).

باسم: انوبت للصناعات ذ.م.م

الجنسية: إماراتية

العنوان: ص.ب: ٩٠٩، أم الثعوب، أم القيوين، دولة الإمارات العربية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٤/١٢

اسم الوكيل: الخدمات المتحدة للعلامات التجارية وبراءات الاختراع

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشهر،

مدينة السلطان قابوس



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٨٣٠

في الفئة ٤٤ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات طب الأسنان.

باسم: الرعاية الطبية للاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢٤٥ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، الموالح الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٤/١٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٩٩٩

في الفئة ٤١ من أجل السلع/الخدمات:

الأكاديميات للتربية والتعليم.

باسم: إنتردوكت

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١١٤ ر.ب: ١٢٢، محافظة مسقط، ولاية السيب، الموالح الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٤/١٩



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨١٦٤

في الفئة ٣٩ من أجل السلع/الخدمات:

سيارات بدون سائق، سيارات مستقلة.

باسم: كارمل للتجارة والخدمات

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣٠٨٠ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر، العذبية الشمالية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٤/٢٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٣٥٧

في الفئة ٤١ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات النوادي الصحية، تدريبات اللياقة البدنية والصحية.

باسم: محمد بن عيسى بن محمد الدهماني للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٩٠ ر.ب: ٣٢٤، محافظة شمال الباطنة، ولاية شनाव،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٤/٣٠

FUTUREBUILDERS

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٤٤٥

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

البناء، البناء بالطوب، صيانة الأثاث، صيانة وإصلاح السيارات، إصلاح وصيانة المواقف، صيانة وإصلاح الخزائن الفولاذية، الإنشاء، الإنشاءات تحت الماء، الإشراف على إنشاء المباني، إنشاء وإصلاح المستودعات، إنشاء المصانع، إنشاء وصيانة خطوط الأنابيب، تركيب وصيانة وإصلاح الآلات والمعدات المكتبية، صيانة وإصلاح الغرف المنiece، تركيب وصيانة وإصلاح المعدات الآلية، محطات خدمة المركبات إعادة التعبئة بالوقود والصيانة، صيانة المركبات، تركيب وصيانة وإصلاح أجهزة الحاسوب، صيانة برك السباحة، معلومات عن الإنشاء، تأجير معدات الإنشاء، هدم المباني، خدمات التسقيف وضع الأسقف، استشارات إنشائية.

باسم: تطوير المحدودة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٤٩٤ ر.ب: ١٠٠، محافظة مسقط، ولاية بوشر، القمر،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٤

اسم الوكيل: شوامخ العز للتجارة

العنوان: ص.ب: ١٦١٦ ر.ب: ١١٩، محافظة مسقط، ولاية بوشر، العذبية الجنوبية



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٤٥٦

في الفئة ١١ من أجل السلع/الخدمات:

أجهزة إزالة الروائح الكريهة من الجو، أجهزة تبريد الهواء، مرشحات فلاتر، تكييف الهواء، أجهزة إعادة تسخين الهواء، منشآت تكييف الهواء، أجهزة تدار بالهواء الساخن، معدات هواء ساخن للحمام، بصيالات مصابيح، بصيالات مصابيح كهربائية، مصابيح كهربائية، خزائن تبريد، أحواض تبريد للأفران، أحواض استحمام بانيو، معدات للحمام، سخانات

للحمام، منشآت للحمام، مصابيح، فوانيس للإضاءة، أغطية للمصابيح، مواقد متوهجة، مواقد للمصابيح، شطافات، سخانات ماء، مراحيض متنقلة، مراوح لتكييف الهواء، حنفيات للمواسير وخطوط الأنابيب، أجهزة تكييف الهواء، مراحيض دورات مياه، أدوات نشر الضوء، حمامات الدش مأخذ للأضواء الكهربائية، ثريات، أضواء السقف، فتائل للمصابيح الكهربائية، أجهزة وآلات تبريد، مغاسل لليدين أجزاء من أدوات صحية، أجهزة ومنشآت صحية، أجهزة ومنشآت تجفيف، أجهزة لتجفيف اليدين عند المغاسل، ملفات أجزاء من معدات التقطير أو التسخين أو التبريد، مراوح أجزاء من منشآت تكييف الهواء، أجهزة تعقيم، منشآت وأجهزة تهوية تكييف الهواء، أحواض تواليت، مقاعد تواليت، مظلات مصابيح، حنفيات خلط لمواسير المياه، مصابيح قياسية، مغاسل، سخانات لأحواض تربية وعرض الأحياء المائية، أضواء لأحواض السمك، مراوح كهربائية للاستخدام الشخصي، صمامات ثرموستاتية أجزاء من منشآت تسخين.

باسم: مرجان العالمية للاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢٥١٣ ر.ب: ١٣٠، محافظة مسقط، ولاية بوشر، المسفاة الشمالية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٤٧٧

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المطاعم، خدمات المقاهي.

باسم: مجموعة الأطلس التجارية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢١٢ ر.ب: ٢١٤، محافظة ظفار، ولاية صلالة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٥



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٥٢٥
في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:
بيع الملابس، الحقائب، الأكسسوارات، المكياج، البخور،
العطور، الأحذية، العبايا.

باسم: سلطان العبري للأعمال التجارية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٢٠ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٦



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٥٣٦

في الفئة ٤٤ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات تسريح الشعر (حلاق رجالي).

باسم: ناصر بن فاضل البادي للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة مسقط، ولاية بوشر، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٦



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٥٨٣

في الفئة ٤٤ من أجل السلع/الخدمات:

تركيب الشعر المستعار.

باسم: نمط الدولي

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٠١ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية مطرح، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٧



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٦٤٤

في الفئة ٤٠ من أجل السلع/الخدمات:

خياطة الملابس.

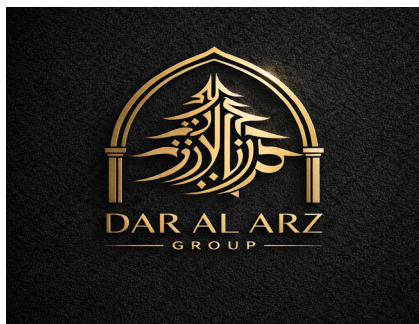
باسم: سهول الريان العالمية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١١ ر.ب: ٤١٦، محافظة جنوب الشرقية، جعلان بني بوعلی،

السويح، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٦٦٧
في الفئة ٤٢ من أجل السلع/الخدمات:
أعمال تنفيذ التصميم الداخلي (التجسيص والطلاء
والتزيين).

باسم: بوصلة الأعمال للتجارة ش.م.م

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٣٢ ر.ب: ١٢١، محافظة مسقط، ولاية السيب، الخوض،

دوار جامعة السلطان قابوس، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٧١٢

في الفئة ٢٥ من أجل السلع/الخدمات:

ملابس (ملابس جاهزة).

باسم: الهديل الدولية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٧٤٠ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط، ولاية بوشر، الغبرة الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٢

مقطر
MUQATTAR

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٨٣١

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

مقهى.

باسم: رمال الشريسة للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٨٠ ر.ب: ٣١٥، محافظة شمال الباطنة، ولاية السويق،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٦



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٨٥٧

في الفئة ٣٢ من أجل السلع/الخدمات:

خلاصات فواكه غير كحولية، بيرة، جعة زنجبيل، بيرة شعير

منبت ملت، ماء الشعير، مشروبات عصير فواكه غير كحولية،

مشروبات مصل اللبن، مستحضرات بدون كحول لتحضير المشروبات، خلاصات لتحضير

المشروبات، عصائر فواكه، أشربة لتحضير المشروبات، مياه شرب مشروبات، مستحضرات

لتحضير المياه الغازية، ماء الليثيا، مياه معدنية مشروبات، ماء معدني فوار، مياه معدنية

للموائد، عصير عنب، ليموناضة، خلاصات حشيشة الدينار لتحضير البيرة، عصائر

خضراوات مشروبات، أشربة لتحضير الليموناضة، ماء شعير منبت ملت، عصير عنب

غير مخمر، شراب اللوز، ماء الصودا، شربات مشروبات، عصير بندورة مشروب، مشروبات

غير كحولية، أقراص محلاة للمشروبات الفوارة، مساحيق للمشروبات الفوارة، مياه

غازية، شراب الفشاغ مشروب خفيف، مشروبات فاتحة للشهية غير كحولية، كوكتيلات

غير كحولية، شراب فواكه غير كحولي، مشروبات تواترية، عصير تفاح غير كحولي،

بيرة روسية خالية من الكحول، مشروبات غير كحولية أساسها العسل، مشروبات فواكه

أو خضار مخلوطة، مشروب الألوفيرا، اللاكحولي، كوكتيل من البيرة، مشروبات صويا من غير بدائل اللبن، مشروبات بروتينية للرياضيين، مشروبات من الأرز، بخلاف بدائل الحليب، مشروبات غير كحولية منكهة بنكهة القهوة، مشروبات غير كحولية منكهة بنكهة الشاي، مرطبات غير كحولية، نبيذ الشعير البيرة، مشروبات الطاقة، مشروبات الفواكه المجففة غير الكحولية، شاندي (بيرة مخلوطة مع مشروب غير كحولي).

باسم: مؤسسة إثراء الطبيعة للصناعات الغذائية والعصائر

الجنسية: أردنية

العنوان: وحدة رقم ٢٧٦، المناطق الحرة، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٧

اسم الوكيل: شوامخ العز للتجارة

العنوان: ص.ب: ١٦١٦ ر.ب: ١١٩، محافظة مسقط، ولاية بوشر، العذبية الجنوبية

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٨٨٢

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

غسيل وكي الملابس، الغسيل، التنظيف الجاف.



باسم: العواصف للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٥٥٤ ر.ب: ١٣٠، محافظة مسقط، ولاية السيب، السيب

الجديدة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٧



Not Just Pizza
موبس بيتزا

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٩٤٣

في الفئة ٣٠ من أجل السلع/الخدمات:

باستا، عجينة لوز، يانسون، يانسون نجمي، حلويات
سكزية، كعك الوفل، خبز بان، فطائر محلاة بانكيك،

خبز زنجبيل، كتشاب صلصة، خبز، فلفل توابل، بيتزا، كسكس سميد، ثوم مفروم بهار،
كروسان (نوع من المعجنات).

باسم: العلاء الذهبية للأعمال

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣٠١ ر.ب: ٤١٦، محافظة جنوب الشرقية، ولاية جعلان

بني بوعللي، سيح العلاء، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٩

KFC MIX'D

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٩٩٣

في الفئة ٢٩ من أجل السلع/الخدمات:

لبن رائب، مشروبات الحليب يكون الحليب هو السائد فيها، منتجات الحليب، سمن
نباتي، بيض، مخللات، بازلاء محفوظة، سجق، لحوم مملحة، سلطات خضراوات، سلطات
فواكه، فطور محفوظة، قريدس غير حي، سمك محفوظ، لحوم محفوظة، جمبري
غير حي، توفو فول صويا مخمر، فواكه معلبة، لحوم معلبة، فواكه محفوظة، فواكه
مطبوخة، لحوم، سمك غير حي، لحوم الصيد ميتة، خلاصات لحوم، لحوم دواجن غير
حية، منتجات غذائية من السمك، دقيق سمك للاستهلاك البشري، زبدة، رقائق بطاطا
مقلية، مربيات، شوربات، خضراوات محفوظة، خضراوات مطبوخة، خضراوات مجففة،
زيوت للطعام، جبنة، كروكيت، حليب، جلي هلام، للطعام، هلام لحوم، فول صويا محفوظ
للطعام، خضراوات معلبة، رقائق بطاطا، هريس تفاح، توت بري مطبوخ بالسكر، أطعمة
خفيفة أساسها الفواكه، أطعمة خضار مخمرة كمشي، حليب مخفوق، رقائق البطاطا
قليلة الدسم، فطائر بطاطا مقلية، خشاف، حلقات البصل، فلافل، لحم مجفف، خضراوات
مجففة، ذرة حلوة غير معالجة، فطائر أساسها بطاطا، نقانق للكورن دوغ، بدائل الحليب،

مشروبات أساسها حليب جوز الهند، مشروبات أساسها حليب اللوز، أقراص فول الصويا، أقراص جبنه التوفو، الخضراوات المحضرة، فطائر البطاطا المبشورة.

باسم: كنتاكي فرايد تشيكن انترناشيونال هولدينجز ال سي

الجنسية: أمريكية

العنوان: ٧١٠٠ كوربوريث درايف، بلانو، تكساس ٧٥٠٢٤، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٠

اسم الوكيل: الخليجيون لحماية الملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر،

مدينة السلطان قابوس

DALALID

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١١١

في الفئة ٣ من أجل السلع/الخدمات:

كهرمان عطر، ملمع أظافر، بخور، خلاصات زهور عطور، عناصر أساسية لعطور الزهور، مستحضرات تبخير عطور، زيوت للعطور والروائح، عطور، أظافر مستعارة، مستحضرات العناية بالأظافر، مستحضرات تجميل للعناية بالبشرة، مضادات للعرق مواد للتواليت، عطور زيوت طيارة، مستحضرات تعطير الهواء، أظافر لاصقة مصنعة، مزيلات طلاء الأظافر، ملمع أظافر.

باسم: شركة دلال الدوب للتجارة العامة/ دلال الدوب وشركاؤها

الجنسية: كويتية

العنوان: الكويت، العاصمة، المرقاب، المبنى رقم ٣، القطعة بي ٥، شارع

عمر بن الخطاب، مشاريع بي تي مبنى شركة بي تي العقارية،

الطابق ١٩، المكتب ٤، الكويت

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: أبو غزالة للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر، الوطنية

hypershell

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١١٢

في الفئة ٧ من أجل السلع/الخدمات:

قارنات لأعمدة الإدارة آلات، أذرع توصيل للآلات والمحركات والمكائن، بكرات أجزاء آلات، محامل أجزاء آلات، مخفضات ضغط أجزاء آلات، آلات تصنيع الأدوات المعدنية، منظمات سرعة للآلات والمكائن والمحركات، عدد تحمل باليد بخلاف التي تدار يدويا، منظمات ضغط أجزاء آلات، أعضاء ساكنة أجزاء آلات، كباسات أوعية التخميد أجزاء آلات، إنسان آلي لأغراض صناعية، كبلات تحكم للآلات أو المكائن أو المحركات، آليات تحكم للآلات أو المكائن أو المحركات، مسننات تخفيض السرعة بخلاف المستخدمة للمركبات البرية، محركات كهربائية بخلاف المستخدمة في المركبات البرية، مفاتيح تحكم هيدرولية للآلات والمحركات والمكائن، وصلات عامة الحركة وصلات كردان، بدلات هيكلية خارجية روبوتية، غير تلك المخصصة لأغراض طبية.

باسم: هايبرشيل كو، إل تي دي

الجنسية: صينية

العنوان: روم ١١٨، بلدينج ٢٠، نمبر ١-٤٢، لين ٨٣، هونغشيانغ نورث رود،

شنغهاي سيتي، الصين

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: أبو غزالة للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب. ٢٣٦٦ ر.ب. ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر، الوطنية



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١١٣

في الفئة ٧ من أجل السلع/الخدمات:

قارنات لأعمدة الإدارة آلات، أذرع توصيل للآلات
والمحركات والمكائن، بكرات أجزاء آلات، محامل

أجزاء آلات، مخفضات ضغط أجزاء آلات، آلات تصنيع الأدوات المعدنية، منظمات سرعة
للآلات والمكائن والمحركات، عدد تحمل باليد بخلاف التي تدار يدويا، منظمات ضغط
أجزاء آلات، أعضاء ساكنة، أجزاء آلات، كباسات أوعية التخميد أجزاء آلات، إنسان آلي
لأغراض صناعية، كبلات تحكم للآلات أو المكائن أو المحركات، آليات تحكم للآلات أو
المكائن أو المحركات، مسننات تخفيض السرعة بخلاف المستخدمة للمركبات البرية،
محركات كهربائية بخلاف المستخدمة في المركبات البرية، مفاتيح تحكم هيدرولية
للآلات والمحركات والمكائن، وصلات عامة الحركة وصلات كردان، بدلات هيكلية خارجية
روبوتية، غير تلك المخصصة لأغراض طبية.

باسم: هايبرشيل كو، إل تي دي

الجنسية: صينية

العنوان: روم ١١٨، بلدينج ٢٠، نمبر ١-٤٢، لين ٨٣، هونغشيانغ نورث رود،

شنغهاي سيتي، الصين

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: أبو غزالة للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب. ٢٣٦٦ ر.ب. ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر، الوطنية



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١١٤

في الفئة ٣٠ من أجل السلع/الخدمات:

قهوة (القهوة، الشاي، الكاكاو وبدائلها، الأرز، مكرونة الباستا

والمكرونة الرفيعة (نودلز)، التابيوكا والساغو، الدقيق

والمستحضرات المصنوعة من الحبوب، الخبز، الفطائر

والحلويات، الشوكولاتة، الآيس كريم، شراب مثلج وغيرها

من المثلجات الصالحة للأكل، السكر، عسل النحل والعسل الأسود، الخميرة ومسحوق الخبز،

الملح، التوابل، البهارات، الأعشاب المحفوظة، الخل، الصلصات وغيرها من التوابل، الثلج (الماء

المجمد)).

باسم: شركة الغزال العالمية للواردات

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٤٩ ر.ب: ٤١، محافظة جنوب الشرقية، ولاية صور، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: الخدمات المتحدة للعلامات التجارية وبراءات الاختراع

العنوان: ص.ب: ٣٤٤١ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية مطرح، روي



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١١٥

في الفئة ٣٢ من أجل السلع/الخدمات:

مياه معدنية مشروبات، (مياه معدنية ومياه غازية،

مياه الينابيع، ماء المائدة، ماء الصودا، المشروبات الغازية،

مشروبات رياضية غنية بالبروتين، مشروبات تواترية،

مياه منكهة، مشروبات غير كحولية أخرى، مشروبات

الفاكهة وعصائر الفاكهة، مركّزات ومستخلصات الفواكه والخضراوات لصنع المشروبات، عصير فاكهة مركز ومستحضرات لتحضير المشروبات، مشروبات غير كحولية مدعمة بالفيتامينات، مشروبات غازية غير كحولية، ومشروبات الطاقة).

باسم: شركة الغزال العالمية للواردات

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٤٩ ر.ب: ٤١١، محافظة جنوب الشرقية، ولاية صور، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: الخدمات المتحدة للعلامات التجارية وبراءات الاختراع

العنوان: ص.ب: ٣٤٤١ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية مطرح، روي



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٢٥

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

عرض السلع، ترويج المبيعات للآخرين، تأجير مناصب للبيع (بوتيك استقبال الأسر المنتجة لحجز رفوف عرض خاصة بالمنتجات الغذائية والوجبات المنزلية).

باسم: أكاديمية السلام للفروسية والأعمال التجارية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢١٦ ر.ب: ٣١٩، محافظة شمال الباطنة، ولاية صحم،

ديل آل عبد السلام، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٢

ODD WITH ODD

عود بالعود

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٣٢

في الفئة ٣ من أجل السلع/الخدمات:

عطر باديان، زيت البرغموت، خشب معطر، زيوت

عطرية من خشب الأرز، زيوت عطرية من الكباد،

ماء الكولونيا، ماء معطر، بخور، زيوت عطرية، خلاصات زهور عطور، عناصر أساسية

لعطور الزهور، مستحضرات تبخير عطور، زيت الياسمين، زيوت للعطور والروائح، زيت

الورد، ايونون عطر، مسك لصناعة العطور، عطور، صناعة عطور، عطور زيوت طيارة،

أعواد البخور.

باسم: طيف الإمارات للعطور ش.ذ.م.م

الجنسية: إماراتية

العنوان: رقم القطعة ٣٢٢-٩٠٠ محل رقم JP١٢AL ملك محمد أمين أحمد

محمد فلكنار، بردبي، جميرا الأولى، دبي، الإمارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٣

اسم الوكيل: إسناد للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ١٢٣ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر، القرم



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٣٦

في الفئة ٣٠ من أجل السلع/الخدمات:

أعشاب بحرية توابل، باستا، عجينة لوز، يانسون، يانسون

نجمي، حلويات لتزيين أشجار عيد الميلاد، منقوعات غير

طبية، منكهات للقهوة، مستحضرات منكهة للطعام، توابل

بودرة، خبز بدون خميرة، ملح لحفظ المواد الغذائية، قرشلة بقسماط، بسكويت، بسكويت

من الشعير المنبت الملت، حلويات بالنعناع، حلويات سكرية، كعك الوفل، خبز بان، كاكاو،

قهوة، بن غير محمص، مستحضرات نباتية تستخدم كبدايل للقهوة، كعك، قرفة تابل،

براعم نبات الكبر المخللة، كارميل سكاكر، كري بهار، مستحضرات الحبوب، علكة ليست لغايات طبية، هندباء برية بدائل للقهوة، شاي، شوكولاتة، مرزبانية، كبش قرنفل تابل، توابل، حلويات، رقائق ذرة، فشار حب الذرة، مستحضرات لتكثيف الكريمة المخفوقة، بوظة، فطائر محلاة بانكيك، خلاصات للمواد الغذائية عدا الخلاصات الأثرية والزيوت العطرية، ملح، عوامل تغليظ لطهي المواد الغذائية، كركم، محليات طبيعية، بهارات، خبز زنجبيل، فلفل حلو، دقيق للطعام، دقيق البقول، دقيق ذرة، دقيق الخردل، دقيق الشعير، دقيق صويا، طحين قمح، نشا للطعام، خمائر للعجين، أقراص سكرية حلويات، بتي فور كعك، سكر، منكهات للكعك بخلاف الزيوت العطرية، مسحوق كعك، عجينة كعك، زنجبيل تابل، عوامل تماسك المثلجات الصالحة للأكل، ثلج طبيعي أو صناعي، ثلج للمركبات المنعشة، جلوكونز لأغراض الطهي، دابوق غلوتين، معد للصناعات الغذائية، برغل للطعام البشري، خل، كتشاب صلصة، مشروبات كاكاو بالحليب، مشروبات قهوة بالحليب، مشروبات شوكولاتة بالحليب، مواد تخمير، خميرة، مواد تماسك السجق، معكرون معجنات، معكرونة، ذرة مطحونة، ذرة محمصة، خبز، مالتوز سكر الملت، دبس للطعام، قطر السكر، نعناع للحلويات، عسل نحل، شعير مقشر، خردل، جوز الطيب، نودلز معكرونة رقيقة، فطائر، شعير مطحون، سندويشات، قطع حلوى حلويات، معجنات، بسكويت بالزبدة، خبز افرنجي، فلفل توابل، بيتزا، فلفل، دقيق بطاطا، مهلبية، برالين حلوى اللوز أو الجوز، رافيولي، سوس حلويات، أرز، زعفران توابل، ساغو، صلصات توابل، نكهة الكرفس، سميد، شربات مثلجات، سباغيتي معكرونة رفيعة، تابيوكا، دقيق التابيوكا، تورتات كيك بالفواكه، منكهات الفانيلا لغايات مطبخية، فانيلين بديل للفانيلا، شعيرية نودلز، فطائر لحم، معجنات مقطعة، مطريات لحوم للغايات المنزلية، مثلجات صالحة للأكل، مساحيق لصنع المثلجات، حلوى لوز، حلويات فول سوداني، منكهات بخلاف الزيوت العطرية، منكهات للمشروبات بخلاف الزيوت العطرية، شوفان مطحون، شوفان مقشر، طعام أساسه شوفان، رقائق شوفان، دقيق شوفان، أصابع سوس حلويات، خل البيرة، مشروبات أساسها القهوة، مشروبات أساسها الكاكاو، مشروبات أساسها الشوكولاتة، بن اصطناعي، سكاكر للاكل، رقائق منتجات حبوب، التشاوتشاو توابل، كسكس سميد،

خلاصة الشعير المنبت الملت، للطعام، شعير منبت ملت، للاستهلاك البشري، شمع نحل للاستهلاك البشري، توابل مصنعة من الفواكه أو الخضار بهار، هلام ملكي للاستهلاك البشري بخلاف المستخدم لغايات طبية، ماء بحر للطبخ، سوشي، صلصات طماطم، مايونيز، بسكويت رقيق هش، كسترد، هلاميات جلي، فواكه حلويات، موسلي حلوى مصنوعة من الحبوب المسحوقة والفواكه المجففة، أقراص أرز، صلصة صويا، لبن مجمد حلويات مثلجة، مقبلات هندية توابل، فطائر صينية، تاكو، كعك ذرة، شاي مثلج، مشروبات أساسها الشاي، توابل سلطة، لب خبز، تبولة، حلاوة طحينية، تورتات محشوة بالمرى أو الفاكهة أو المقبلات، صلصة مرق اللحم، معجون حب الصويا توبل، أطعمة خفيفة قائمة على الحبوب، أطعمة خفيفة مؤسسة على الأرز، لب الذرة، دقيق لب الذرة، مسحوق خبازة، صودا خبازة، أعشاب محفوظة، الوجبات الجاهزة القائمة على المعكرونة، كيك مغطى بالسكر مجمد، موس شوكولاتة، الموس (حلوى) سكريات، كوليس (فواكه) صلصات، مرق تخليل يوضع فيه اللحم أو السمك، بالجبن السندويشات، بيستو صوص، لحم الخنزير الصقيل، بذر الكتان للاستعمال المطبخي توابل، بذور القمح لأغراض الاستهلاك البشري، قضبان الحبوب الغنية بالبروتين، قشدة التارتار لأغراض الطهي، إضافات الغلوتين لأغراض الطهي، صلصلة المعكرونة، لوح من الحبوب، سكر نخيلي، عجين، ورد أو ورق للاستخدام كبدايل شاي، pastry dough، بيلميني عجائن محشية باللحم، حلي بالشوكولاتة لتزيين الكعك، حلي بالحلويات لتزيين الكعك، جوز مطلي بالشوكولاتة، أرز باللبن، طحائن جوز، ثوم مفروم بهار، باوزي كعكات محشية، عجينة أرز لغايات مطبخية، جياوزي فطائر محشية، رامن طبق ياباني من المعكرونة، أوكونوميياكي فطائر يابانية مألحة، أخلاط للأوكونوميياكي فطائر يابانية مألحة، بوريتوس، جيمباب طبق كوري من الأرز، ورق صالح للأكل، ورق أرز صالح للأكل، معجون أساسه الشوكولاتة، معجون شوكولاتة يحتوي على مكسرات، فطائر أساسها دقيق، شراب الأغاف محليات

طبيعية، تزيين الطعام بطبقة براققة، أطباق مجفدة مكونها الأساسي الأرز، أطباق مجفدة مكونها الأساسي المعكرونة، مشروبات أساسها البابونج، مربى الحليب، بيبيمباب أرز مخلوط بالخضراوات ولحم البقر، أونيجيري كرات أرز، أرز سريع التحضير، سندويشات الهوت دوغ، مكعبات ثلج، بذور معالجة تستخدم كتوابل، بذور السمسم توابل، مخللات مصنعة من الخضار المقطعة والبهارات، حبوب كينوا، معالجة، برغل، حنطة سوداء، معالجة، طحين الحنطة السوداء، صلصة التوت البري بهارات، صلصة التفاح بهارات، قطع خبز محمص، لومبير خبز مصنوع من البطاطا، بسطيلة حلويات، سينبي بسكويت الذرة، كيمشيجون فطائر من الخضراوات المخمرة، شرائح بوظة من الفاصولياء الحمراء المحلاة، سكاكر النعناع لإنعاش النفس، علقة لإنعاش النفس، شعيرية معكرونة، أودون، شعيرية معكرونة، سوبا، خبز بدون غلوتين، تمر هندي (توابل)، لاكسا (حساء آسيوي من المعكرونة حار)، كرات معجنات مملوءة بالكريمة المخفوقة أو الكاسترد مزينة بصلصة الشوكولاتة أو غيرها، كروسان (نوع من المعجنات)، خبز بالشوكولاتة، شاي من أعشاب البحر، كريما محروقة، عجائن للقلي، رقائق ورقية صالحة للأكل، كرات جوز الهند (نوع من الحلويات)، كبسولات القهوة المملوءة، ماء زهر البرتقال للاستعمال الغذائي، بوظة مجمدة، النوغات (حلوى أو راحة بيضاء) المحشوة بالمكسرات، معجون أو هريس (توابل)، عجينة الزنجبيل (مطيبات).

باسم: ندى السعادة للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٧٤٩ ر.ب: ١٢١، محافظة مسقط، ولاية السيب، المعبلة

الجنوبية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٣٨

في الفئة ٣٠ من أجل السلع/الخدمات:

حلويات سكرية، بوظة مجمدة.

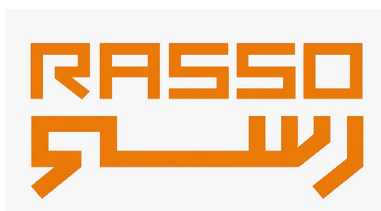
باسم: المذاق الحديث

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣٦ ر.ب: ٣١٨، محافظة جنوب الباطنة، ولاية الرستاق،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٤٧

في الفئة ٤ من أجل السلع/الخدمات:

فحم وقود، فحم انثراسايت، قوالب فحم، قوالب فحم قابلة للاحتراق، فحم، فحم الأركيلة.

باسم: الفارس الفريد للتجارة والأعمال

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢٢١ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط، ولاية بوشر، الخوير الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٤٨

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

إدارة وتنظيم المعارض.

باسم: مؤسسة أرض الرقية للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢٥٢٥ ر.ب: ٢١١، محافظة ظفار، ولاية صلالة، السوق

المركزي، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٤٩

في الفئة ٦ من أجل السلع/الخدمات:

أعمدة معدنية للبناء (حديد تسليح)، فولاذ غير مشكل

أو مشكل جزئياً (حديد تسليح)، حديد غير مشكل أو شبه

مشكل (حديد مسطح)، حديد صب غير مشكل أو شبه مشكل (حديد مسطح مسنن)،

لوازم معدنية للمباني (حديد تسليح)، قضبان معدنية مسحوبة (حديد تسليح).

باسم: المصنع الحديث للصناعات الحديدية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٣١٧ ر.ب: ٥١٢، محافظة البريمي، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٥١

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

أحذية ذات أربطة، فرعات الأحذية، ملابس، فرو ملابس، قمصان مسرولة ملابس، فساتين، أحذية، ملابس جلدية.

باسم: شركة نبراس الثنائية للأعمال التجارية

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة ظفار، ولاية صلالة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٥٢

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المطاعم.

باسم: بوابة النجوم للتجارة والمقاولات

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة مسقط، ولاية بوشر، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٤

الفخامة العربية

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٥٣

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

الإنشاء، البناء، البناء بالطوب، خدمات التسقيف وضع الأسقف.

باسم: الفخامة العربية للتجارة والاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة الظاهرة، ولاية عبري، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٥٤

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

أثاث، أثاث مكاتب، لوازم غير معدنية للأثاث، ستائر أثاث،

أبواب للأثاث، رفوف للأثاث، حواف من البلاستيك للأثاث،

مساند كتب أثاث، ستائر داخلية أثاث، أسرة للأطفال، فراش نوم ماعدا البياضات، كنب،

مخدات، تكايات، منضدات أثاث، مكاتب أثاث، معدات تعليق الملابس.

باسم: أحمد أنيس للتجارة والاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٢٤ ر.ب: ٢١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، المعبيلة

الجنوبية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٤



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٧١

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المقاهي، خدمات الكافيتريات، خدمات المطاعم، التموين بالطعام والشراب، خدمات مطاعم تقديم الوجبات الخفيفة.

باسم: مورد العطاء للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١١ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط، ولاية بوشر، غلا الصناعية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٤

objet
by.kundal

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٧٩

في الفئة ٣ من أجل السلع/الخدمات:

معطر هواء مع أعواد (عيدان) خشبية (معطر هواء مع أعواد (عيدان) خشبية، أكياس معطرة للبياضات، بخور، أعواد بخور، أكياس معطرة، مستحضرات تجميل، عطور، مواد منظفة للجسم، صابون لأغراض التجميل، شامبو).

باسم: ذا سكينفاكتوري كو، ليميتد

الجنسية: كورية

العنوان: ٤٠١، هاكدونغ - رو، غانغنام - غو، سيول، ٠٦٠٦٩، جمهورية كوريا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥

اسم الوكيل: الخدمات المتحدة للعلامات التجارية وبراءات الاختراع

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر،

مدينة السلطان قابوس

COMPLETEFT

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٨٠

في الفئة ٥ من أجل السلع/الخدمات:

رقع جراحية أنسجة حية، (طعوم أنسجة حيوية، خلايا للاستخدام الطبي أو السريري، نسيج طعم خيفي بشري، غرسات تتكون من نسيج حي).

باسم: تايجر بايوساينسز انترناشيونال جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: دورهايمر شتراسه ٣٧، ٧٨١٦٦ دوناويشينغن (ألمانيا)، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥

اسم الوكيل: الخدمات المتحدة للعلامات التجارية وبراءات الاختراع

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر،

مدينة السلطان قابوس



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٨٧

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

غسل المركبات، الغسيل، تلميع المركبات، تنظيف المركبات.

باسم: شركة بوابة مسقط للخدمات والمشاريع

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١١ ر.ب: ١٢١، محافظة مسقط، ولاية السيب، الموالح

الجنوبية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥



أوشن كول Ocean Cool
لصيانة التكييف والتبريد
Air-conditioning & Refrigeration Maintenance

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٨٩

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

تركيب وإصلاح أجهزة تكييف الهواء، تركيب وإصلاح الأجهزة الكهربائية.

باسم: الحلول السهلة العالمية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب. ١٩٤٤ ر.ب. ١١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، الحيل الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٩٠

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

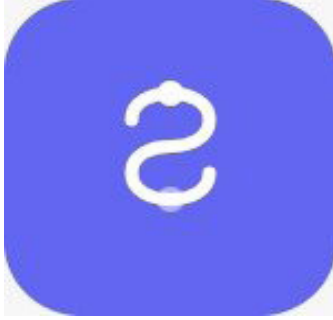
خدمات المقاهي.

باسم: مؤسسة عبق صحار المتكاملة للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة شمال الباطنة، ولاية صحار، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٩٢

في الفئة ٤٢ من أجل السلع/الخدمات:

البرمجيات كخدمات SaaS.

باسم: مبحث للبحث والتطوير

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة مسقط، ولاية السيب، الموالح الجنوبية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٠٢

في الفئة ١٤ من أجل السلع/الخدمات:

أحجار كريمة (حلي، حلي من الكهرمان الأصفر، أجهزة

دقيقة لقياس الوقت، اكسسوارات الحلي، حلي تستعمل

على الجلد، جميع السلع المذكورة آنفا مزينة بأحجار

كريمة، أحجار كريمة، معادن ثمينة وسبائكها و سلع

مصنوعة من هذه المواد أو مطلية بها ومزينة بأحجار كريمة (مشمولة في هذه الفئة)،

دبابيس زينة، دبابيس ربطات العنق، لآلئ من الكهرمان المضغوط، تماثيل نصفية من

المعادن النفيسة، أزرار أكمام، شارات من معادن ثمينة، ذهب، أعمال فنية من معادن ثمينة،

إيريديوم، أحجار كريمة، أحجار شبه كريمة، فضة مغزولة (أسلاك الفضة)، علب من

معادن نفيسة، بندولات الساعة (صناعة كل أنواع ساعات الحائط وساعات اليد)، ميداليات،

ميداليات كبيرة (حلي، معادن ثمينة غير مشغولة أو نصف مشغولة، حركات ساعات،

عملات)، مجوهرات (خيوط من ذهب (حلي)، خيوط من فضة، زبرجد زيتوني (أحجار

كريمة)، أقراط، سبائك تشكيل من معادن نفيسة، سبائك من معادن نفيسة، تماثيل

من معادن نفيسة، تماثيل صغيرة من المعادن النفيسة، مجوهرات مقلدة (مجوهرات

غير ثمينة)، حلي (مجوهرات)، مزاوِل (ساعات شمسية)، ساعات الحائط وساعات اليد، ساعات يد، علب حلي، بلخَش (أحجار كريمة)، سبائك (ذهب وفضة ومعادن ثمينة أخرى)، سبائك ذهب، سبائك ذهب للاستثمار، عملات من معادن ثمينة (للاستثمار أو للاقتناء)، معادن ثمينة للاستثمار، حلي مصنوعة حسب الطلب، مجموعات حلي ذات علامات تجارية، جميعها داخلية ضمن الفئة ١٤).

باسم: مجوهرات الجزيرة الذهبية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٨١٩ ر.ب: ١١٤، محافظة مسقط، ولاية بوشر، القمر، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

اسم الوكيل: الخدمات المتحدة للعلامات التجارية وبراءات الاختراع

العنوان: ص.ب: ٣٤٤١ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية مطرح، روي

الجزيرة
AL JAZEERA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٠٣

في الفئة ١٤ من أجل السلع/الخدمات:

أحجار كريمة (حلي، حلي من الكهرمان الأصفر، أجهزة دقيقة لقياس الوقت، اكسسوارات الحلي، حلي تستعمل على الجلد، جميع السلع المذكورة آنفا مزينة بأحجار

كريمة، أحجار كريمة، معادن ثمينة وسبائكها و سلع مصنوعة من هذه المواد أو مطلية بها ومزينة بأحجار كريمة (مشمولة في هذه الفئة)، دبابيس زينة، دبابيس ربطات العنق، لآلئ من الكهرمان المضغوط، تماثيل نصفية من المعادن النفيسة، أزوار أكمام، شارات من معادن ثمينة، ذهب، أعمال فنية من معادن ثمينة، إيريديوم، أحجار كريمة، أحجار شبه كريمة، فضة مغزولة (أسلاك الفضة)، علب من معادن نفيسة، بندولات الساعة (صناعة كل أنواع ساعات الحائط وساعات اليد)، ميداليات، ميداليات كبيرة (حلي، معادن

ثمينة غير مشغولة أو نصف مشغولة، حركات ساعات، عملات)، مجوهرات (خيوط من ذهب (حلي)، خيوط من فضة، زبرجد زيتوني (أحجار كريمة)، أقراط، سبائك تشكيل من معادن نفيسة، سبائك من معادن نفيسة، تماثيل من معادن نفيسة، تماثيل صغيرة من المعادن النفيسة، مجوهرات مقلدة (مجوهرات غير ثمينة)، حلي (مجوهرات)، مزاول (ساعات شمسية)، ساعات الحائط وساعات اليد، ساعات يد، علب حلي، بلخش (أحجار كريمة)، سبائك (ذهب وفضة ومعادن ثمينة أخرى)، سبائك ذهب، سبائك ذهب للاستثمار، عملات من معادن ثمينة (للاستثمار أو للاقتناء)، معادن ثمينة للاستثمار، حلي مصنوعة حسب الطلب، مجموعات حلي ذات علامات تجارية، جميعها داخلية ضمن الفئة ١٤).

باسم: مجوهرات الجزيرة الذهبية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٨١٩ ر.ب: ١١٤، محافظة مسقط، ولاية بوشر، القمر، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

اسم الوكيل: الخدمات المتحدة للعلامات التجارية وبراءات الاختراع

العنوان: ص.ب: ٣٤٤١ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية مطرح، روي

الجزيرة
AL JAZEERA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٠٤

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

عرض السلع (تجميع تشكيلة من السلع لصالح الغير وذلك لتمكين عامة الزبائن من معاينتها وشرائها

عند الحاجة تحديد المجوهرات والأحجار الكريمة وشبه الكريمة والهدايا، إنتاج المعادن الثمينة، تقديم المعلومات التجارية وخدمات نصح المستهلكين (خدمات استشارات المستهلكين)، تقييم الأعمال، خدمات البيع بالجملة والتجزئة وإدارة محلات المجوهرات

والأحجار الكريمة والفضة، خدمات الإعلان وإدارة الأعمال والتجزئة للمعادن الثمينة بما في ذلك الذهب، والمجوهرات المصنوعة من الذهب بما في ذلك سبائك الذهب، والميداليات الذهبية، والعملات الذهبية، وسبائك الذهب، وقضبان الذهب، خدمات الإعلان المتعلقة بالمجوهرات، خدمات البيع بالتجزئة عبر الإنترنت المتعلقة بالمجوهرات، خدمات متاجر البيع بالتجزئة عبر الإنترنت التي تعرض المجوهرات)، خدمات عرض عامة (خدمات متاجر البيع بالجملة عبر الإنترنت التي تعرض المجوهرات، خدمات البيع بالتجزئة والجملة لصناديق المجوهرات وصناديق الساعات، خدمات البيع بالتجزئة والجملة للمجوهرات والأحجار الكريمة وشبه الكريمة، خدمات البيع بالتجزئة للمجوهرات، خدمات البيع بالتجزئة المقدمة من محلات المجوهرات، خدمات متاجر البيع بالتجزئة التي تعرض المجوهرات، خدمات التوزيع بالجملة للمجوهرات، خدمات البيع بالجملة للمجوهرات، خدمات متاجر البيع بالجملة التي تعرض المجوهرات، خدمات متاجر البيع بالجملة التي تعرض مجوهرات الجسم، والدبابيس، والمجوهرات المقلدة، والمجوهرات الماسية، والأقراط، والمجوهرات بالأحجار الكريمة، والمجوهرات المقلدة، وأطقم القلادات والأقراط التي يمكن ارتداؤها بشكل منفصل أو كقطعة واحدة، والقلادات، والخواتم، والساعات، ومجوهرات النساء).

باسم: مجوهرات الجزيرة الذهبية

الجنسية: عمانية

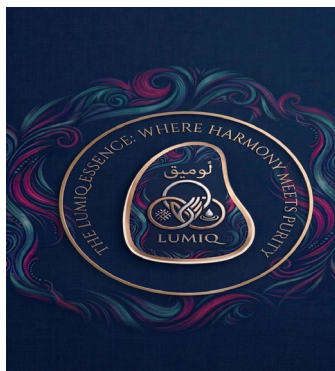
العنوان: ص.ب: ١٨١٩ ر.ب: ١١٤، محافظة مسقط، ولاية بوشر، القمر،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

اسم الوكيل: الخدمات المتحدة للعلامات التجارية وبراءات الاختراع

العنوان: ص.ب: ٣٤٤١ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية مطرح، روي



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢١٧

في الفئة ٣ من أجل السلع/الخدمات:

صابون، مواد تنظيف.

باسم: وجهات حسين للتجارة والاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة مسقط، ولاية مطرح، روي، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٨٠

في الفئة ٢١ من أجل السلع/الخدمات:

أوعية زجاجية مكورة أواني، أوان، مناخل خبث الأفران،

أوان منزلية، قوالب أوان مطبخ، أواني زجاج، أوان

لغايات منزلية، أواني زجاجية أوبالينية، أواني خزف

صيني، أوان فخارية، مناصب ثلاثية القوائم أواني

مائدة، أواني مطبخ، صواني، مناخل أدوات منزلية، قوالب للطهي، أدوات تنظيف يدوية،

أوعية، صواني فطائر، صوان من الورق لغايات منزلية، صحنون أطباق، أدوات مائدة

بخلاف السكاكين والشوك والملاعق، أوان زجاجية مطلية، أوعية مطبخ، شعر للفراشي،

أمشاط شعر ذات أسنان كبيرة.

باسم: زهرة البنفسج للتجارة والاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٢٢ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، السيب

الجديدة، حلة السوق، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١

ORO

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٧٣٩٠٥

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المطاعم.

باسم: _____ النهضة للخدمات

الجنسية: _____ عمانية

العنوان: _____ ص.ب: ١٦٧٦ ر.ب: ١١٤، محافظة مسقط، ولاية مطرح، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٣/١٣

TREVISO
CAFÉ

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩١٣٧٩

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المقاهي (المقاهي التي تقدم وجبات الطعام بشكل أساسي، المقاهي التي تقدم مشروبات بشكل أساسي).

باسم: _____ شروق فجر المستقبل

الجنسية: _____ عمانية

العنوان: _____ ص.ب: ٣١١ ر.ب: ٣١٩، محافظة شمال الباطنة، ولاية صحار،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٥/٩/١٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٤٨٣٥

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

المساعدة في إدارة الأعمال، استفسارات عن الأعمال، خدمات وكالات الاستيراد والتصدير، استشارات إدارة الأعمال، البيع بالمزاد العلني، تقييم الأعمال، استشارات تنظيم الأعمال، دعاية وإعلان.



باسم: دار السمو للعقار والاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٣٠ ر.ب: ١٣٠، محافظة مسقط، ولاية بوشر، الغبرة الشمالية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٥/١٢/٣٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٥٢٢٣

في الفئة ٣٩ من أجل السلع/الخدمات:

النقل بالحافلات، الجر أو النقل، النقل بالسيارات، النقل.

باسم: هلال الخروصي للمشاريع

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢٣٣٨ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، الخوض،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/١/١٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٥٩٧٥

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المطاعم (مقاهي ومطاعم).

باسم: أبو سندس النبھاني للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٤٥٢ ر.ب: ٦١١، محافظة الداخلية، ولاية الحمراء، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٢/٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٦٤٤٩

في الفئة ٢٩ من أجل السلع/الخدمات:

بقوليات، فواكه معلبة، خضراوات معلبة، زيوت الطبخ، فاصوليا مطبوخة في صلصة

طماطم، حمص معلب، بازلاء خضراء، فاصوليا حمراء، ذرة حلوة، زيت زيتون.



باسم: لما الدولية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٠٧٧ ر.ب: ١١٤، محافظة

مسقط، ولاية بوشر، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٢/٢٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٠١٣

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المطاعم، التموين بالطعام والشراب، خدمات الكافيتريات.

باسم: النهضة للخدمات

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٦٧٦ ر.ب: ١١٤، محافظة مسقط، ولاية مطرح، المركز التجاري،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٣/١١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٧٤٧٨

في الفئة ٤٥ من أجل السلع/الخدمات:

تأجير الملابس، تأجير ملابس السهرة.

باسم: بهجة صور للتجارة والمقاولات

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٦٠٦ ر.ب: ١٣٦، محافظة مسقط، ولاية مطرح، روي،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٤/٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٢٠٠
في الفئة ٣٠ من أجل السلع/الخدمات:
مشروبات أساسها القهوة.

باسم: هزاع المجعلي للتجارة
الجنسية: عمانية
العنوان: ص.ب: ٧٥ ر.ب: ٤١٤، محافظة جنوب الشرقية، مصيرة، حلف،
سلطنة عمان
تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٤/٢٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٤٦٠
في الفئة ٤٤ من أجل السلع/الخدمات:
خدمات المنتجعات الصحية، خدمات العيادات الطبية، خدمات صالونات التجميل.



By Dr. Suhaila

باسم: نوال للصحة والتجميل
الجنسية: عمانية
العنوان: محافظة مسقط، ولاية السيب،
سلطنة عمان
تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٧٨٩

في الفئة ٤١ من أجل السلع/الخدمات:

التوجيه المهني نصائح تعليمية أو تدريبية، إرشاد التدريب، تنظيم وإدارة ورشات العمل
تدريب، خدمات المدرب الشخصية، تدريبات اللياقة المدنية، إعادة التدريب المهني.



باسم: إسماعيل الحداد للتجارة والخدمات

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١١ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط،

ولاية بوشر، الخوير الجنوبية، سلطنة

عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٧٩٤

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

البيع بالتجزئة في المتاجر المتخصصة للعطور ومستحضرات التجميل وصابون الزينة
والبخور.

باسم: الابتكار الدائم للتجارة والاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢٦٤٢ ر.ب: ١٣٠، محافظة مسقط، ولاية بوشر، الغبرة الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٣

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٨٦٠
في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:
البيع بالتجزئة في المتاجر المتخصصة للطائرات بدون طيار.



باسم: سرب الطائرات بدون طيار
الجنسية: عمانية
العنوان: محافظة مسقط، ولاية السيب،
الموايح الجنوبية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٧

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٨٩١
في الفئة ٣٠ من أجل السلع/الخدمات:
توابل بودرة، بسكويت، بسكويت من الشعير المنبت الملت، حلويات سكرية، كعك الوفل، كعك،
شوكولاتة، توابل، حلويات، رقائق ذرة، فشار حب الذرة، كركم، بهارات، اقراص سكرية
حلويات، دبس للطعام، قطع حلوى حلويات، بسكويت بالزبدة، فلفل توابل، دقيق بطاطا،
برالين حلوى اللوز أو الجوز، سوس حلويات، ارز، زعفران توابل، حلوى لوز، حلويات فول
سوداني، منكهات للمشروبات بخلاف الزيوت العطرية، شوفان مطحون، شوفان مقشر،
رقائق شوفان، دقيق شوفان، أصابع سوس حلويات، مشروبات أساسها الشوكولاتة، سكاكر
للأكل، بسكويت رقيق هش، موسلي حلوى مصنوعة من الحبوب المسحوقة والفواكه
المجففة، مقبلات هندية توابل، كعك ذرة، توابل سلطة، حلاوة طحينية، كيك مغلى بالسكر
مجمد، موس شوكولاتة، الموس (حلوى) سكريات، بذر الكتان للاستعمال المطبخي توابل،
حلي بالشوكولاتة لتزيين الكعك، حلي بالحلويات لتزيين الكعك، جوز مطلي بالشوكولاتة،
طحائن جوز، ثوم مفروم بهار، باوزي كعكات محشية، معجون أساسه الشوكولاتة، معجون

شوكولاتة يحتوي على مكسرات، مخللات مصنعة من الخضار المقطعة والبهارات، تمر هندي (توابل)، كروسان (نوع من المعجنات)، خبز بالشوكولاتة، كرات جوز الهند (نوع من الحلويات)، النوغات (حلوى أو راحة بيضاء) المحشوة بالمكسرات.



باسم: ربيع الشمال المتحدة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١٥٨ ر.ب: ٦١١، محافظة

الداخلية، نزوى، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٨



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٨٩١١

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

البيع بالمزاد العلني (بيع الملابس الجاهزة، العبايات، المخورات).

باسم: محمد عمر وشريكه للأعمال

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢٣١ ر.ب: ١١٥، محافظة مسقط، ولاية بوشر، الغبرة الشمالية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٨



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٥٧

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المقاهي.

باسم: ثروات للتجارة العالمية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٣٢ ر.ب: ١١٦، محافظة مسقط، ولاية السيب، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٤

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٨٨

في الفئة ٣٠ من أجل السلع/الخدمات:

توابل، عسل، شراب شوكولاتة، كاتشب طماطم، معجون خردل سائل، مايونيز، صلصة

حارة.



باسم: لما الدولية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٠٧٧ ر.ب: ١١٤، محافظة مسقط، ولاية بوشر، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥

Burge rata

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٩٤

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

مقهى متنقل.

باسم: عمير البلوشي للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١١ ر.ب: ١٠٧، محافظة شمال الباطنة، ولاية صحار،

الطريف، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٩٥

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

البيع بالجملة للمشروبات الغازية والعصائر والمياه المعدنية، البيع بالتجزئة في المتاجر

المتخصصة للمرطبات والمشروبات (الغازية والساخنة)، البيع بالجملة لمواد غذائية متنوعة

(تشمل المشروبات)، مكاتب التصدير والاستيراد.



باسم: رافعي للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٤٩٩ ر.ب: ٦١٤، محافظة

الداخلية، إزكي، قاروت الشمالية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٩٦

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

التموين بالطعام والشراب، خدمات المقاهي، خدمات الكافيتريات، خدمات المطاعم.



باسم: نورس ظفار الماسي للتجارة العامة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٤٤ ر.ب: ٢١١، محافظة مسقط،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٩٨

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

شاي، فطائر محلاة بانكيك، مشروبات قهوة بالحليب.



باسم: مؤسسة البهاء الشاملة للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣٠ ر.ب: ٢١٦، محافظة ظفار، ولاية صلالة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٠٠

في الفئة ١١ من أجل السلع/الخدمات:

أجهزة وآلات تبريد (أجهزة كهربائية لتشمل أجهزة التبريد وتكييف ومراوح الشفط).



باسم: العشي للتجارة والأعمال

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١٢ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، الخوض،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٠٥

في الفئة ٣٩ من أجل السلع/الخدمات:

أنشطة وكالات السفر.



باسم: درياب الدولية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٠٦٨ ر.ب: ١٢١، محافظة مسقط، ولاية السيب، حي العرفان،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٠٦

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

وكلاء العمولة والوساطة التجارية (لا تشمل أعمال المحافظ والمتاجرة بالأوراق المالية).



باسم: معبر الغدير للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٥٠٨ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر، حي الوزارات،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٠٨

في الفئة ٤٠ من أجل السلع/الخدمات:

تشطيب حواف الأقمشة، خياطة الملابس، معالجة النسيج بالكي الدائم، تفصيل الملابس،

جعل الأقمشة مقاومة للتجعيد، الخياطة، صباغة النسيج، معالجة الأقمشة، جعل النسيج

مقاوما للعث، صباغة الأقمشة، خدمات التطريز، تقليص الأقمشة، تعديل الملابس.



باسم: مصنع وخياطة الأقمشة الطبية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٤٢ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط،

ولاية السيب، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢٥

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٢٠

في الفئة ٤١ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات تقييم اللياقة البدنية لأغراض التدريب، رسم الوجه، الأكاديميات للتربية والتعليم، خدمات حدائق الملاهي، خدمات التسلية، تدريب الحيوانات، تأجير معدات التصوير السينمائي، خدمات المضيف، خدمات استديوهات صناعة الأفلام السينمائية، تقديم عروض السيرك، تنظيم المباريات أو المنافسات للتعليم أو الترفيه، دورات دراسية بالمراسلة، التربية البدنية، تأجير مشاهد العرض، وسائل الاستجمام توفير، الترفيه بالراديو، نشر النصوص خلاف نصوص الدعاية والإعلان، خدمات التربية والتعليم، تأجير مسجلات الصوت، تأجير الأفلام السينمائية، إنتاج الأفلام، بخلاف الأفلام الإعلانية، تعليمات الرياضة البدنية، خدمات مكتبات الإعارة، نشر الكتب، تأجير أجهزة الراديو والتلفزيون، إنتاج برامج الراديو والتلفزيون، تقديم عروض المنوعات، خدمات الاوركسترا، الإنتاج المسرحي، إنتاج العروض المسرحية، الترفيه التلفزيوني، تأجير مشاهد مسرحية، خدمات حدائق الحيوانات، توفير تجهيزات الكازينوهات للمقامرة، خدمات للفنانين، خدمات المكتبات المتجولة، توفير تجهيزات الكازينوهات للمقامرة، خدمات النوادي للترفيه أو التعليم، تنظيم وإدارة ندوات، تنظيم وإدارة المؤتمرات، تنظيم وإدارة الاجتماعات، خدمات الديسكو، معلومات عن التربية والتعليم، الامتحانات التعليمية، معلومات عن الترفيه، تنظيم المعارض لغايات ثقافية أو تعليمية، خدمات المراهنة، توفير تسهيلات لعبة الغولف، خدمات النوادي الصحية تدريبات اللياقة البدنية والصحية، خدمات معسكرات العطلات للترفيه، عرض تمثيليات حية، عروض سينمائية، مدارس الحضانة، تنظيم المباريات الرياضية، تنظيم حفلات ترفيه، التدريب العملي عرض، توفير تجهيزات المتاحف عرض ومعارض، خدمات استديوهات التسجيل، معلومات عن الاستجمام، تأجير معدات الغطس، تأجير معدات الرياضة عدا المركبات، تأجير مرافق الاستادات، تأجير المسجلات التلفزيونية بالحافظات الشريطية، تأجير أجهزة الفيديو، تنظيم وإدارة الحلقات الدراسية، خدمات المعسكرات الرياضية، تنظيم وإدارة الندوات، توقيت المناسبات الرياضية، التعليم في المدارس الداخلية، تنظيم وإدارة ورشات العمل

تدريب، تنظيم مسابقات الجمال، حجز المقاعد للعروض المسرحية، إعادة تسجيل الصوت، التعليم الديني، تنظيم اليانصيب، تنظيم الحفلات الراقصة، تنظيم العروض خدمات متعهدي الحفلات، تقديم خدمات قاعات التسلية، تأجير معدات ارسال واستقبال الصوت، تأجير أجهزة الإضاءة للمسارح أو ستوديوهات التلفزيون، تأجير ملاعب التنس، تأجير كاميرات الفيديو، كتابة نصوص السيناريوهات لغايات غير إعلانية، إعداد أشرطة الفيديو، نشر الكتب والصحف الإلكترونية على الإنترنت، النشر المكتبي الإلكتروني، ترجمة الأفلام، خدمات الألعاب المقدمة مباشرة من شبكة حاسوب، خدمات الكاروكي، خدمات التأليف الموسيقي، نوادي ليلية، توفير المطبوعات الإلكترونية الفورية غير القابلة للتنزيل، تقديم التقارير المصورة، التصوير الفوتوغرافي، التوجيه المهني نصائح تعليمية أو تدريبية، خدمات مراسلي الأنباء، الترجمة، تفسير لغة الإشارة، تسجيل أشرطة الفيديو، التصوير بالميكروفيلم، خدمات وكالات التذاكر ترفيه، كتابة النصوص، تنظيم وإدارة الحفلات الموسيقية، خدمات الخط، خدمات العروض بخلاف ما كان منها لغايات الدعاية والإعلان، عروض الأزياء لأغراض الترفيه تنظيم لإرشاد التدريب، تأجير الملاعب الرياضية، خدمات مقدم الأغاني، خدمات مترجم اللغة، خدمات المدرب الشخصية تدريبات اللياقة المدنية، إجراء فصول اللياقة البدنية، إعادة التدريب المهني، إنتاج الموسيقى، تأجير اللعب، تأجير معدات اللعب، خدمات التعليم التي توفرها المدارس، توفير الموسيقى غير الشبكية، غير متاحة للتنزيل، توفير الفيديوهات غير الشبكية، غير متاحة للتنزيل، الإرشاد، تنظيم وعقد مننديات تعليمية المباشرة، كتابة كلمات الأغاني، كتابة السيناريوهات التلفزيونية والسينمائية، تنظيم جولات برفقة مرشدين سياحيين، خدمات التدريب التي توفرها أجهزة تمثيلية، توفير الأفلام غير القابلة للتنزيل من خلال خدمات بث الفيديو بحسب الطلب، توفير البرامج التلفزيونية غير القابلة للتنزيل من خلال خدمات بث الفيديو بحسب الطلب، تعليم السادو تعليم مراسم تقديم الشاي، تعليم الأيكيدو، تأجير عمل فني، تأجير حوض داخلي للأحياء المائية، ترتيب رحلات التسلق برفقة دليل، تنظيم أحداث كوزبلاي الترفيه، الخدمات الثقافية أو التعليمية أو الترفيهية التي تقدمها المعارض الفنية، film distribution، معرفة كيفية النقل تدريب،

خدمات تعليمية مقدمة من ذوي الاحتياجات الخاصة، تعليمات الجودة، فحص ثقافي لتأهيل الطيارين لطائرات بدون طيار، خدمات هندسية صوتية للمناسبات، خدمات تحرير الفيديو للمناسبات، خدمات فني اضاءة للمناسبات، إخراج الأفلام بخلاف أفلام الإعلانات، تزويد المستخدمين بمراجع لأغراض الترفيه أو الثقافة، توفير تصنيفات للمستخدم للأغراض الثقافية أو الترفيهية، استئجار المدربين.



باسم: عناوين للاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١٤٨ ر.ب: ١١٦، محافظة

مسقط، ولاية بوشر، غلا الصناعية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

اسم الوكيل: شوامخ العز للتجارة

العنوان: ص.ب: ١٦١٦ ر.ب: ١١٩، محافظة مسقط، ولاية بوشر، العذبية الجنوبية

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٢١

في الفئة ٣٦ من أجل السلع/الخدمات:

تأجير العقارات، خدمات وكالات العقارات، إدارة العقارات، إدارة العمارات، مكاتب العقارات

والشقق السكنية، الشؤون العقارية.



باسم: روائع لزغ للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة الداخلية، سمائل، لزغ، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٢٧

في الفئة ٤١ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات التسلية، تقديم خدمات قاعات التسلية.

باسم: _____: القدوم للتجارة والاستثمار

الجنسية: _____: عمانية

العنوان: _____: ص.ب: ١١١ ر.ب: ٥١٢، محافظة البريمي، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٣٠



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٣٤

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات النزل.

باسم: _____: شروق القمة

الجنسية: _____: عمانية

العنوان: _____: محافظة الداخلية، ولاية الحمراء، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٣٦

في الفئة ١ من أجل السلع/الخدمات:

لواصق لغايات صناعية، أملاح حفظ بخلاف المستخدمة للمواد الغذائية، موائع مساعدة تستخدم مع مواد السنفرة، مسرعات فلكنة، محاليل مانعة لتكون الرغوة في المراكم، خلات اسيتات، كيماويات، خلات اسيتات، سليلوز غير معالجة، مستحضرات بكتيرية للتخليل، انهيدريد الخليك، مستحضرات تكثيف كيميائية، مركبات كيميائية مقاومة للحمض، مستحضرات تهذيب تستخدم في صناعة الفولاذ، ملصقات للخرسانة، كيماويات زراعية عدا مبيدات الفطريات والأعشاب الضارة والحشائش والحشرات والطفيليات، مركبات لإصلاح الأنابيب الداخلية للإطارات، زلال مواد أولية حيوانية أو نباتية، زلال يودي، زلال الشعير المنبت الملت، طحالب بحرية أسمدة، مواد كيميائية لحفظ المواد الغذائية، مستحضرات كيميائية لتسهيل سباكة المعادن، الومينا، حمض الكلورديريك، محاليل ملح الفضة للطلاء بالفضة، مبيدات بكتيريا للتخمير مستحضرات كيميائية تستخدم في صنع النبيذ، مغاطس تثبيت للتصوير الفوتوغرافي، أملاح من فلزات التربة النادرة، كربونات الكلس، كلوريد الكلس، أملاح الصوديوم مركبات كيميائية، كبريت، سترنشيوم، أملاح الأمونيوم، جبس معد للاستخدام كسماد، مساحيق متناهية الصغر لأغراض صناعية.

باسم: شركة مسقط للأسمدة

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة شمال الباطنة، ولاية صحار،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٣١





طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٤٠

في الفئة ٣٠ من أجل السلع/الخدمات:

بوظة، بوظة مجمدة.

باسم: خط الكوثر العالمية للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٦٠٤ ر.ب: ١٣٣، محافظة مسقط، ولاية بوشر، الخوير

الجنوبية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٣١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٤٤

في الفئة ٢٩ من أجل السلع/الخدمات:

لحوم (لحوم بشكل عام).

باسم: الكنز الأخضر للتجارة والاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١١ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية السيب، المعبيلة

الجنوبية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٣١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٤٧

في الفئة ٤١ من أجل السلع/الخدمات:

التصوير الفوتوغرافي، التصوير بالميكرو فيلم وطباعة الألبومات.

باسم: خيرزاد محود للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة ظفار، ولاية صلالة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٣١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٤٩

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

بيتزا، فطائر، باستا، فطائر أساسها دقيق، كروسان (نوع من المعجنات).

باسم: نسائم النهضة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٢٣ ر.ب: ٥١١، محافظة الظاهرة، عبري، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٥٢

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

غسل المركبات، تلميع المركبات، تنظيف المركبات، تشحيم المركبات، معالجة المركبات بمواد مضادة للصدأ، صيانة المركبات، مساعدات إصلاح المركبات المعطلة تصلح.



باسم: رواد الأعمال للإبتكار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣٣٧٢ ر.ب: ١١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، الموالح

الجنوبية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٣١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٦١

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات النزل.



باسم: كواكب جبل شمس

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٦١٧ ر.ب: ٦١٧، محافظة الداخلية، ولاية الحمراء، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٦٩

في الفئة ٤٢ من أجل السلع/الخدمات:

أبحاث في مجال معلومات البيئة.

باسم: شركة النقاء للاستشارات البيئية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣٥٤ ر.ب: ٥١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، المعبلة الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٧٥

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

تركيب معدات المطابخ.

باسم: أصحاب للاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٨٧٩ ر.ب: ١١٥، محافظة مسقط، ولاية بوشر، المسفاة الشمالية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٨١

في الفئة ٣٦ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات صندوق الإدخار، القروض المالية تمويل، الإدارة المالية، إعداد عروض الأسعار
لأغراض تقدير التكلفة، استثمار الأموال، تأجير العقارات، إدارة العقارات، الخدمات
التمويلية.



AYA CAPITAL
& PARTNERS

باسم: شركة الشال الدولية للمشاريع والاستثمار

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢١٤ ر.ب: ١١٦، محافظة مسقط، ولاية بوشر، الخوير الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٨٧

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المطاعم والمقاهي.

باسم: هبة ظفار العالمية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٤٠ ر.ب: ٢١١، محافظة ظفار، ولاية صلالة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٩٠

في الفئة ٣٦ من أجل السلع/الخدمات:

تأجير العقارات، خدمات وكالات العقارات، إدارة العقارات، مكاتب العقارات والشقق السكنية، الشؤون العقارية، تجميع العقارات، ترتيب التمويل لمشاريع البناء، إدارة العمارات، السمسرة.



باسم: الوليد العالمية للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣٢٢ ر.ب: ٦١١، محافظة مسقط، ولاية السيب، الحيل الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٩١

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

بيع قطع غيار المركبات.



باسم: محمود بن خميس الدرمكي للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة الداخلية، ولاية إزكي، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٩٢

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

مغسلة السيارات.

باسم: غالب الجابري للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٤١ ر.ب: ٦٠٠، محافظة الداخلية، بدبد، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٩٣

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

البيع بالتجزئة في المتاجر المتخصصة للذهب والمجوهرات.



باسم: نالي داس العالمية للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة مسقط، ولاية مطرح، روي، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٩٤

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

بيع الصابون والزيوت الطبيعية (باللبان).

باسم: بيت اللبان المتكامل

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٨٨ ر.ب: ١٠١، محافظة جنوب الشرقية، ولاية صور، البر،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٩٥

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

مطعم متنقل.

باسم: الهادي للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣١١ ر.ب: ١١٤، محافظة مسقط، ولاية بوشر، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٩٦

في الفئة ٤٤ من أجل السلع/الخدمات:

تطبيق إلكتروني يقدم خدمات مساندة للأشخاص ذوي الإعاقات.



باسم: أكاديمية تمكين

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢٢١ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية السيب، الحيل الجنوبية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٩٧

في الفئة ٣٩ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات النقل لارتياح الأماكن السياحية، ترتيب الرحلات السياحية، ترتيب تأشيرات السفر ووثائق السفر للأشخاص المسافرين إلى الخارج.

باسم: تمام الحكمانى للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٦٣٩ ر.ب: ١١١، محافظة جنوب الشرقية، ولاية صور،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢٩٩

في الفئة ٣٠ من أجل السلع/الخدمات:

كعك، قهوة.

باسم: مؤسسة سالم بن أحمد العجيلي

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١٢ ر.ب: ٢١١، محافظة ظفار، صلالة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/١

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٠٩

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المقاهي، خدمات الكافيتيريات، خدمات المطاعم المؤقتة أو المتنقلة الكانتينات،

خدمات المطاعم، تزيين الكيك (الكاتو).



باسم: مؤسسة غزيل الشاملة للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢٢٢ ر.ب: ٢٢٢، محافظة ظفار، ثمريت، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣١٣

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات التسويق عبر الهاتف (بيع وإصلاح الهواتف النقالة ولوزمها)، خدمات التجزئة على الإنترنت لتحميل نغمات رنين الهاتف (بيع وإصلاح الهواتف النقالة ولوزمها).



باسم: دة خصب للتجارة والمقاولات

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٣ ر.ب: ٨١١، محافظة مسندم، خصب، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣١٥

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

البناء (مقاولات البناء والتشييد، تركيب الأدوات الصحية).



باسم: جذور المدينة للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٢١ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، العمارات، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣١٦

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

ترويج المبيعات للآخرين.

باسم: عرش العود

الجنسية: عمانية

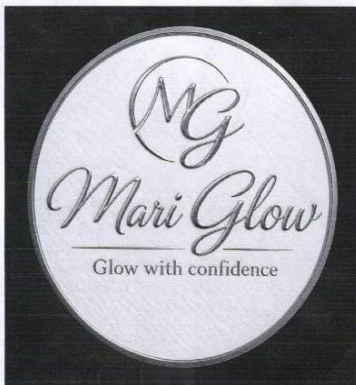
العنوان: محافظة شمال الباطنة، ولاية صحار، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣١٧

في الفئة ٤٤ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات صالونات التجميل (تصفيف الشعر وجميع أنواع التجميل للنساء).



باسم: إشراقة مارية

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة مسقط، العامرات، مدينة

النهضة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣١٩
في الفئة ٤١ من أجل السلع/الخدمات:
خدمات التعليم التي توفرها المدارس.

باسم: سواعد الإنجاز

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١١.ر.ب: ٦٢٠، محافظة مسقط، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢

AVA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٢١
في الفئة ٣٢ من أجل السلع/الخدمات:
مياه شرب معبأه منكهة وغير منكهة.

باسم: الفردوس الأزرق للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٠٦٣ ر.ب: ١١٨، محافظة مسقط، ولاية بوشر، القرم،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٢٣
في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:
خدمات النزل (النزل الخضراء).

باسم: رياض دار السلام

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٤٥٣ ر.ب: ٣١١، محافظة شمال الباطنة، ولاية صحار،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٢٤
في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:
خدمات إدارة مشاريع الأعمال لمشاريع البناء.

باسم: العالمية للإنشاءات الإنمائية

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٤٦٢ ر.ب: ١٣٠، محافظة مسقط، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٢٥

في الفئة ٤٥ من أجل السلع/الخدمات:

تدقيق الامتثال التنظيمي (تدقيق الامتثال التنظيمي لحماية العلامات التجارية ومكافحة المنتجات المقلدة ودعم حماية حقوق الملكية الفكرية)، ترخيص الملكية الفكرية (خدمات ترخيص حقوق الملكية الفكرية لحماية العلامات التجارية وإدارة استخدام العلامة التجارية من قبل الوكلاء والموزعين والأطراف المصرح لهم)، تدقيق الامتثال القانوني (تدقيق الامتثال القانوني لحماية العلامات التجارية ورصد التعديات والاستخدام غير المصرح به ودعم إجراءات حماية حقوق الملكية الفكرية)، رصد حقوق الملكية الفكرية لغايات الاستشارة القانونية (مراقبة حقوق الملكية الفكرية لأغراض الاستشارات القانونية لحماية العلامات التجارية ورصد التعديات والتقليد والاستخدام غير المصرح به).



باسم: تدقيق

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٢٢ ر.ب: ١٢٢، محافظة مسقط، ولاية السيب، المعبلة

الجنوبية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٢٧

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات عرض عامة.



باسم: البرق للخدمات

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة مسقط، ولاية بوشهر، القرم،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٢٨

في الفئة ٦ من أجل السلع/الخدمات:

المنيوم، نوافير معدنية، أعمدة معدنية، أقفال درابية معدنية للنوافذ، مصدات معدنية للأبواب، ألواح حديدية، أعمدة معدنية للبناء، حديد غير مشكل أو شبه مشكل، أدراج معدنية، تجهيزات معدنية للنوافذ، حديد صب غير مشكل أو شبه مشكل، مبان معدنية متنقلة، أسلاك فولاذية.



باسم: شذى السوق الحديثة للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٢٥، ١١١، محافظة شمال

الباطنة، السوق، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٢٩

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات وكالات الاستيراد والتصدير.

باسم: دوكس الشرق الأوسط (شركة منطقة حرة)

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة شمال الباطنة، ولاية صحار، المنطقة الحرة بصحار،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٣١

في الفئة ٣٧ من أجل السلع/الخدمات:

تركيب وإصلاح الأجهزة الكهربائية، تنظيف المباني من الداخل، تركيب وإصلاح أجهزة

الإنذار ضد الحريق، تركيب وإصلاح أجهزة تكييف الهواء، تنظيف النوافذ، غسل المركبات،

تنظيف البلاط المضلع، التنظيف الجاف، تنظيف السطوح الخارجية للمباني.



الدولية لإدارة المرافق
International Facilities Management

باسم: الدولية لإدارة المرافق

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ١٧٤٥ ر.ب: ١٣٠، محافظة مسقط، ولاية السيب، الحيل الشمالية،

سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٤٢

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المطاعم، خدمات المقاهي.

باسم: مشاريع ربيع الإبداع

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٦٦٥ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية مطرح، روي، سلطنة

عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٤٣

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات المقاهي، الحجز في الفنادق.

باسم: ركن تواق للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣١١ ر.ب: ٣٢٥، محافظة شمال الباطنة، ولاية لوى، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٥٠
في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:
خدمات وكالات الاستيراد والتصدير(خدمات وكالات الاستيراد والتصدير، خدمات التصدير والاستيراد والأنشطة التجارية والصناعية، خدمات أنشطة المناطق الحرة، المساعدة في إدارة الأعمال التجارية أو الصناعية، إدارة الأعمال التجارية، الإدارة التجارية، الإشراف على إدارة الأعمال التجارية، توفير معلومات الأعمال التجارية والمعلومات التجارية عبر شبكة الحاسوب العالمية، خدمات التمثيل التجاري للأعمال).

باسم: الصعود للتكنولوجيا

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣٥٩٩ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر،
غلا الصناعية، شارع الجامع الأكبر، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٣

اسم الوكيل: الخدمات المتحدة للعلامات التجارية وبراءات الاختراع

العنوان: ص.ب: ٣٧٤٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط، ولاية بوشر،
مدينة السلطان قابوس

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٦٥

في الفئة ٤٤ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات العيادات الطبية (عيادة الأسنان والجلدية والإخصاب وصيدلية).



باسم: مجمع البشري للتخصصات الطبية

الجنسية: عمانية

العنوان: محافظة مسقط، ولاية بوشر، العذبية
الشمالية، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٧٢

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

(بيع الملابس والعطور والبخور).

باسم: مؤسسة الكوثر للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٩٣٨ ر.ب: ٢١١، محافظة ظفار، ولاية صلالة، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٣



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٤٠٤

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

بيع المواد الغذائية.

باسم: جبال نخل الحديثة للتجارة

الجنسية: عمانية

العنوان: ص.ب: ٣٣٣ ر.ب: ٣٢٣، محافظة جنوب الباطنة، نخل، سلطنة عمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٤

بطاقات الدارات المتكاملة بطاقات ذكية، حاسبات جيب، هواتف فيديو، منشورات إلكترونية قابلة للتفريغ، أجهزة ملاحاة للمركبات حاسوب طبلوني، برامج ألعاب حاسوب، هواتف لاسلكية، حواسيب محمولة، هواتف ذكية، حواسيب لوحية، هواتف خلوية، نظارات ذكية، أجهزة إطفاء النيران، معادلات أجهزة صوتية، نوتة موسيقية إلكترونية قابلة للتنزيل، منصات لبرامج الحاسوب المسجلة أو القابلة للتحميل، أنابيب تنفس للغطس، برمجيات لألعاب الكمبيوتر قابلة للتحميل، معدات مساحة، لوحات مفاتيح كهربائية، أدوات اختبار ألغاز، أجهزة وأدوات مساحة، أجهزة معالجة البيانات، أدوات قياس، أجهزة حاسوب، أقمار صناعية للغايات العلمية، أقراص مغناطيسية، مسجلات فيديو، رقاقات شرائح سيليكونية، للدوائر المتكاملة، أقلام إلكترونية وحدات عرض بصري، شاشات عرض أجزاء حاسوب، سدادات أذن للغواصين (أجهزة وأدوات مساحة، أدوات اختبار ألغاز، مشغلات الذاكرة التسلسلية العالمية، شاشات العرض، شاشات أجهزة الحاسوب، شاشات الفيديو، شاشات عرض الفيديو القابلة للارتداء)، أجهزة تعليمية (أجهزة الحاسوب، روبوطات التعليم، روبوطات المختبرات، روبوطات المراقبة الأمنية)، أجهزة نقل الصوت (الرسوم للهواتف النقال القابلة للتنزيل، رقاقات الدارات المتكاملة، الروبوطات المتواجدة عن بعد، وساعات اليد الذكية)، أجهزة تسجيل الصوت (الألواح البيضاء التفاعلية الإلكترونية، سلاسل المفاتيح الإلكترونية بكونها أجهزة تحكم عن بعد، وأغطية العين، وسماعات الرأس، سماعات الرأس للواقع الافتراضي)، أجهزة نسخ الصوت (المساعدات الرقمية الشخصية، وأدوات قياس، أدوات وآلات فحص المواد، أساور تحديد الهوية المشفرة، وسائط التسجيل المغنطة، الأقراص، وسائط التسجيل المغنطة)، آلات تسجيل النقد (الأقلام الإلكترونية ووحدات العرض المرئية، أقمار صناعية للأغراض العلمية)، لوحات مفاتيح لأجهزة الحاسوب (فأرات الحاسوب الطرفية، الآلات الحاسبة، أجهزة الذاكرة الحاسوبية، متتبعات الحركة القابلة للارتداء، نظام تحديد المواقع العالمي، الأجهزة، لوحات مفاتيح لأجهزة الحاسوب)، برامج مسجلة لتشغيل الحاسوب (أجهزة معالجة بيانات المساحات الضوئية، محطات الشحن للمركبات الكهربائية)، أجهزة ملحقة بالحاسوب (محطات تفاعلية ذات شاشات عاملة باللمس، أجهزة الإرسال والاتصالات بعيدة المدى)، برمجيات حاسوب

مسجلة، (برامج الحاسوب، القابلة للتنزيل، برامج الحاسوب، المسجلة، برامج الحاسوب للشاشات، برامج تشغيل الحاسوب، المسجلة)، أقنعة للغواصين (مسجلات الفيديو، أجهزة تشفير رموز الأمان، مشغلات الوسائط المحمولة، الألواح الشمسية لإنتاج الكهرباء)، وسائط تخزين بيانات مغناطيسية (الروبوتات البشرية التي تتميز بالذكاء الاصطناعي، برمجيات ألعاب الحاسوب، المسجلة، أجهزة إرسال الاتصالات بعيدة المدى)، وسائط تخزين بيانات بصرية (معدات المساحة، والاجندات الإلكترونية، الحواسيب الشخصية الصغيرة المحمولة، برمجيات حاسوبية قابلة للتنزيل لتحليل البيانات والتنبؤات)، فارة أدوات طرفية للحاسوب، مساحات معدات معالجة بيانات، مشغلات الأقراص لأجهزة الحاسوب، شاشات فيديو، سماعات الرأس، أساور تعريف مغناطيسية مرمزة، أجهزة نظام تحديد المواقع العالمي GPS، مشغلات وسائط محمولة، ألواح شمسية لإنتاج الكهرباء، ساعات ذكية، مسكوكات أمنية أجهزة تشفير، محطات شحن المركبات الكهربائية، محطات طرفية تفاعلية مزودة بشاشة لمس، سماعات الواقع الافتراضي، سلاسل مفاتيح إلكترونية بوصفها أجهزة تحكم عن بعد، أجهزة المساعدة الشخصية الرقمية، برامج شاشة التوقف للحاسوب، مسجلة أو قابلة للتحميل، حواسيب يمكن ارتداؤها، شاشات لعرض الفيديو يمكن ارتداؤها، الرموز الانفعالية التي يمكن تنزيلها للهواتف المحمولة، روبوتات التواجد عن بعد (استخدام تكنولوجيا الواقع الافتراضي وخاصة للتحكم عن بعد في الآلات أو للمشاركة الواضحة في الأحداث البعيدة)، برامج مراقبة برامج حاسوب، أجهزة تعليم سمعية وبصرية (العلمية، البحث، الملاحة، والمساحية، وللتصوير الفوتوغرافي، والسينمائية، السمعية البصرية، والبصرية، والوزن، والقياس، وإرسال الإشارات، والتتبع، وفحص، التفتيش)، آليات للأجهزة التي تعمل بقطع النقد (وأجهزة وأدوات الإنقاذ والتعليم، أجهزة ومعدات التوصيل، وتشغيل، والتحويل، التجميع)، آلات حاسبة (والتنظيم أو التحكم بتوزيع أو استخدام الكهرباء، أجهزة وأدوات تسجيل، وإرسال النسخ أو معالجة الصوت، أو الصور أو البيانات، ملفات الوسائط المتعددة المسجلة والقابلة للتنزيل)، كاميرات تصوير سينمائي (برمجيات الحاسوب، وسائط التسجيل والتخزين الرقمية أو التناظرية الفارغة، وآليات الأجهزة التي تدار عن طريق القطع النقدية)، أجهزة لإعداد أفلام التصوير السينمائي (آلات تسجيل النقد، والآلات الحاسبة، أجهزة الحاسوب والأجهزة الملحق بالحواسيب، وبذلات غوص، أقنعة للغواصين، سدادات الأذن

للغواصين)، أجهزة تنظيم كهربائية (مشابك الأنف للغواصين، قفازات للغواصين، أجهزة تنفس للسباحة تحت الماء، أجهزة إطفاء الحرائق)، بذلات غوص (بطاقات الهوية الشخصية الإلكترونية التي تستخدم تقنية البطاقات الذكية، برمجيات الحاسوب، المسجلة)، لوحات توزيع كهربائية، (والتجهيزات الكهربائية للتحكم عن بعد بالعمليات الصناعية، المنشورات الإلكترونية، القابلة للتنزيل)، أجهزة قياس (منصات برمجيات الحاسوب، المسجلة أو القابلة للتنزيل، منظمات الفولتية للمركبات، برمجيات ألعاب الحاسوب، القابلة للتنزيل، المراكمات، الكهربائية، للمركبات)، لوحات تحكم كهربائية، (بطاقات الدارات المتكاملة والبطاقات الذكية، بطاقات المفاتيح المشفرة، البطاقات الممغنطة المشفرة)، أجهزة إرسال إشارات إلكترونية (بطاقات الهوية، وسائط التسجيل الممغنطة، النظارات الذكية، أجهزة الاتصال الداخلي، ملفات الصور القابلة للتنزيل، الملفات الموسيقية القابلة للتنزيل)، أجهزة وزن (تطبيقات برمجيات الحاسوب، القابلة للتنزيل، ومناظير التلسكوب، الهواتف الخلوية، والهواتف الذكية)، أدوات وآلات فحص المواد (الهواتف المزود بخاصية الرؤية، الهواتف اللاسلكية، الهواتف اللاسلكية، الأسطح البينية الصوتية)، قفازات للغواصين (معالجات وحدات المعالجة المركزية، وأجهزة المودم، أجهزة بنية لأجهزة الحاسوب، أجهزة تسجيل الزمن، أجهزة تسجيل الصوت، وأجهزة التلفاز، آلات حاسبة للجيب)، أجهزة ومعدات انقاذ (الحواسيب اللوحية العاملة باللمس، أجهزة الحاسوب الشخصية المحمولة، أجهزة الحاسوب التي يمكن ارتداؤها)، أجهزة تنفس للسباحة تحت الماء (أجهزة المحاكاة لتوجيه والتحكم بالمركبات، وأجهزة الملاحة بالأقمار الصناعية، أجهزة المراقبة، بخلاف ما يستخدم للأغراض الطبية، أجهزة معالجة البيانات)، وحدات معالجة مركزية معالجات، ملاقط أنفية للغواصين والسباحين (برمجيات حاسوب قابلة للتنزيل لتحسين سلسلة التوريد والكفاءة التشغيلية)، برامج حاسوب برمجيات قابلة للتنزيل، (برمجيات حاسوب قابلة للتنزيل للاستخدام في مجال النفط، والغاز، والمنشآت الصناعية للتعدين)، خراطيم لإطفاء الحريق (برمجيات حاسوب قابلة للتنزيل لأنظمة الاتصال الشبكي والبنية التحتية، برمجيات حاسوب قابلة للتنزيل لتطبيقات إنترنت الأشياء الصناعية)، تطبيقات برمجيات الحاسوب، قابلة للتنزيل (برمجيات حاسوب قابلة للتنزيل لرصد الانبعاثات والتحليلات البيئية، برمجيات حاسوب قابلة للتنزيل لنمذجة ومحاكاة الأنظمة والعمليات الصناعية)، عتاد الحاسوب (برمجيات حاسوب قابلة للتنزيل لحلول الذكاء الاصطناعي والتطبيقات التي تدعم الذكاء الاصطناعي)، أجهزة

خدمات الوقاية من الفيروسات الحاسوبية (توفير استخدام مؤقت لبرمجيات غير قابلة للتنزيل عبر الإنترنت لنمذجة ومحاكاة الأنظمة والعمليات الصناعية)، تصميم برامج حاسوبية (واسترجاع بيانات الحاسوب، خدمات تقديم الاستشارات لبرمجيات الحاسوب، خدمات المختبرات العلمية)، تحديث برامج حاسوب (خدمات مصادقة المستخدم باستخدام التكنولوجيا لمعاملات التجارة الإلكترونية، خدمات المصادقة على المستخدم باستخدام تقنية تسجيل الدخول الأحادي لتطبيقات البرمجيات عبر الإنترنت)، مراقبة الجودة (خدمات تقديم الاستشارات في مجال تصميم وتطوير معدات الحاسوب، خدمات تقديم الاستشارات في مجال توفير الطاقة، خدمات استضافة الخادم، صيانة برمجيات الحاسوب، فحص المواد)، تأجير برامج حاسوب (خدمات اختبار آبار النفط، وضبط الجودة، مراقبة أنظمة الحاسوب عن طريق الدخول عن بعد)، تصميم تصميم صناعي، (المراقبة الإلكترونية لمعلومات التعريف الشخصية لاكتشاف سرقة الهويات عبر الإنترنت، مراقبة أنظمة الحاسوب لكشف الأعطال)، استرجاع بيانات الحاسوب (مراقبة أنظمة الحاسوب لكشف الوصول غير المسموح به أو خرق البيانات، مسح الأراضي، التصميم والاختبار من أجل تطوير المنتج الجديد، تصميم وتطوير البرمجيات)، صيانة برامج حاسوب (خدمات استشارية في مجال تصميم وتطوير المنتجات، خدمات استشارية تقنية في مجالات التحول الرقمي)، تحليل أنظمة حاسوب (التحول الرقمي الصناعي، وحلول الذكاء الاصطناعي، توفير خدمات استشارية تقنية في مجال بناء مراكز البيانات)، تخطيط المدن (حلول الحوسبة السحابية، وتقييم وتطبيق تكنولوجيا وخدمات الإنترنت، الخدمات الهندسية المتعلقة بالأنظمة الصناعية، وعمليات النفط والغاز، والتعدين، وإنتاج الطاقة)، تصميم أنظمة حاسوب (البحث العلمي والتكنولوجي والتحليل الصناعي في مجالات رصد الانبعاثات والتحليلات البيئية، الذكاء الاصطناعي كخدمة (ايه آي ايه اس)، نسخ برامج الحاسوب (البنية التحتية كخدمة (آي ايه ايه اس)، تحديد:، استضافة منصات برمجيات الحاسوب)، تحويل البيانات من وسائط مادية الى إلكترونية (ير

استخدام مؤقت لبرامج غير قابلة للتنزيل عبر الإنترنت لتحليل البيانات والتنبؤات، توفير استخدام مؤقت لبرمجيات غير قابلة للتنزيل عبر الإنترنت لتحسين سلسلة التوريد والكفاءة التشغيلية)، إنشاء وصيانة المواقع على شبكة الإنترنت للآخرين (توفير استخدام مؤقت لبرمجيات غير قابلة للتنزيل عبر الإنترنت لاستخدامها في مجال النفط، والغاز، والمنشآت الصناعية للتعيين)، تحويل برامج وبيانات الحاسوب بخلاف التحويل المادي (توفير استخدام مؤقت لبرمجيات غير قابلة للتنزيل عبر الإنترنت لأنظمة الاتصال بالشبكة والبنية التحتية)، استشارات في البرمجيات الحاسوبية (توفير استخدام مؤقت لبرمجيات غير قابلة للتنزيل عبر الإنترنت لتطبيقات إنترنت الأشياء الصناعية)، تأجير خدمات الشبكة (توفير استخدام مؤقت لبرمجيات غير قابلة للتنزيل عبر الإنترنت لرصد الانبعاثات والتحليلات البيئية)، توفير معلومات عن التكنولوجيا والبرمجة الحاسوبية عن طريق مواقع الإنترنت، خدمات رسم الخرائط، الحوسبة السحابية، جهات خارجية موزدة للخدمات في مجال تكنولوجيا المعلومات، خدمات الاستشارة في مجال التكنولوجيا، خدمات الاستشارة في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية، الاستشارات في مجال الأمن المعلوماتي، الصياغة التقنية، إنشاء وتصميم فهرس للمعلومات على موقع إلكتروني لصالح الغير خدمات تكنولوجيا المعلومات، خدمات الاستشارة في مجال الأمن على الإنترنت، خدمات الاستشارة في مجال أمن البيانات، خدمات تشفير البيانات، مراقبة نظم الحاسوب للكشف عن نفاذ أو اختراق للبيانات بدون تصريح، مراقبة إلكترونية لمعلومات الهوية الشخصية للكشف عن سرقة الهوية عن طريق الإنترنت، تطوير البرمجيات في إطار نشر البرمجيات، منصات تكنولوجيا المعلومات كخدمات PaaS، تطوير النظام الأساسي للكمبيوتر، أبحاث علمية وتكنولوجية في مجال الكوارث الطبيعية، خدمات التنقيب في مجال الصناعات النفطية والغازية والتعدين، أبحاث في مجال تشييد الأبنية، أبحاث في مجال تقنيات الاتصالات عن بعد، تسجيل استهلاك الطاقة، خدمات مصادقة المستخدم باستخدام التكنولوجيا لمعاملات التجارة الإلكترونية، خدمات مصادقة المستخدم باستخدام تقنية تسجيل دخول واحد، استشارات في مجال توفير الطاقة (توفير استخدام مؤقت للبرمجيات غير القابلة للتنزيل عبر

الإنترنت لحلول الذكاء الاصطناعي والتطبيقات التي تدعم الذكاء الاصطناعي)، أبحاث في مجال معلومات البيئة (توفير استخدام مؤقت لبرمجيات غير قابلة للتنزيل عبر الإنترنت لأغراض التعليم والتدريب)، توفير أجهزة بحث في الإنترنت (توفير استخدام مؤقت لبرمجيات تحليل الأعمال وكفاءة الأعمال عبر الإنترنت غير القابلة للتنزيل)، تمثيل الرقمي للوثائق مسح، توفير المعلومات العلمية، وتقديم المشورة والاستشارات فيما يتعلق بموازنة الكربون، تحليل المياه، خدمات مختبر علمي، التدقيق في مجال الطاقة، خدمات استشارية في تصميم مواقع الإنترنت، البرمجيات كخدمات SaaS، الاستشارة في تكنولوجيا المعلومات، البحث العلمي، استضافة الخدم، نسخ احتياطية للبيانات خارج الموقع، تخزين إلكتروني للبيانات، التحليل الكيميائي (الخدمات العلمية والتقنية وخدمات الأبحاث والتصاميم المتعلقة بها، التحليل الصناعي)، إجراء التحاليل بغرض استغلال حقول البترول (خدمات البحث الصناعي والتصميم الصناعي، خدمات مراقبة الجودة والمصادقة، خدمات تصميم وتطوير قطع وبرمجيات الحاسوب، خدمات الأبحاث التكنولوجية، الأبحاث الجيولوجية، خدمات الأبحاث الكيميائية)، الأبحاث الكيميائية (والأبحاث الميكانيكية، خدمات تقديم الاستشارات الأمنية للحاسوب، تكنولوجيا المعلومات، خدمات تقديم الاستشارات)، الأبحاث التكنولوجية (والبحوث العلمية، خدمات البحث والتطوير المتعلقة بالمنتجات الجديدة للآخرين، البرمجيات كخدمة اس ايه اس)، فحص آبار البترول (خدمات التحليل الكيميائي، خدمات التدقيق بشأن الطاقة، خدمات التصميم الصناعي)، التصميم الصناعي (التنقيب الجيولوجي، التنقيب عن النفط، والحوسبة السحابية، خدمات الكتابة التقنية، والمساحية، المسح الجيولوجي)، فحص المواد (قياس المعايير، وهندسة، إنشاء وصيانة المواقع على شبكة الإنترنت للآخرين، البحث في مجال تكنولوجيا الاتصالات بعيدة المدى)، إجراء دراسات المشاريع التقنية (البحث في مجال اللحام، تنفيذ دراسات المشاريع التقنية، الدراسات الاستطلاعية لحقول النفط، خدمات تقديم المعلومات عن الأحوال الجوية، المنصة كخدمة بيه ايه اس)، المسح الجيولوجي (النسخ الاحتياطي للبيانات خارج الموقع، نسخ برامج الحاسوب، إنشاء وتصميم فهارس معلومات على مواقع إلكترونية للآخرين خدمات تكنولوجيا المعلومات،

وبرمجة الحاسوب، خدمات تأجير الحاسوب)، مسح حقول البترول (تأجير برمجيات الحاسوب، خدمات تأجير خوادم الشبكات، تحديث برمجيات الحاسوب، تحليل أنظمة الحاسوب)، الهندسة (تنزيل برمجيات الحاسوب، تحويل البيانات أو الوثائق من وسائط مادية إلى إلكترونية، تحويل برامج وبيانات الحاسوب، عدا عن التحويل المادي، خدمات تخزين البيانات الإلكترونية، تصميم أنظمة الحاسوب)، مسح الأراضي (خدمات تصميم برمجيات الحاسوب، تطوير البرمجيات في إطار نشر البرمجيات، تطوير المنصات للحاسوب)، تأجير أجهزة حاسوب (استضافة مواقع الكمبيوتر ومواقع إلكترونية، رقمنة المسح الضوئي للمستندات، توفير محركات بحث للإنترنت)، برمجة الحاسوب (توفير المعلومات العلمية، المشورة والاستشارات المتعلقة بتعويض الكربون، توفير المعلومات حول تكنولوجيا الحاسوب والبرمجة عبر المواقع الإلكترونية)، التنقيب عن البترول (خدمات تكنولوجيا المعلومات المقدمة على أساس الاستعانة بمصادر خارجية، استشارات تصميم المواقع الإلكترونية)، الأبحاث الميكانيكية (تقديم الاستشارات التقنية للاتصالات بعيدة المدى، خدمات تقديم الاستشارات بشأن أمن الإنترنت)، التنقيب الجيولوجي (خدمات تقديم الاستشارات التقنية، خدمات تقديم الاستشارات بشأن أمن البيانات، استشارات تكنولوجيا الحاسوب)، الأبحاث الجيولوجية (خدمات الاستكشاف في مجال النفط، صناعات الغاز والتعدين، خدمات الكيمياء، خدمات حماية الحواسيب من الفيروسات)، المعايرة القياس، (خدمات الأبحاث في مجال حماية البيئة، تحليل استغلال حقل النفط، خدمات تشفير البيانات، اختبارات فحص كفاءة المركبات للسير على الطرقات).

باسم: شركة الزيت العربية السعودية

الجنسية: سعودية

العنوان: ١ ايستيرن افينيو، الظهران ٣١٣١١، المملكة العربية السعودية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/١٩

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٠٩١

في الفئة ٢٢ من أجل السلع/الخدمات:

شباك للتمويه (الشباك المعالجة بالمبيدات الحشرية لحماية المحاصيل الزراعية ومنتجات البستنة والحراجة والمحاصيل والمحاصيل المحصودة والبذور)، شباك صيد، مصائد شباك، شبكات، خيام، أغطية للتمويه، شباك، شبكات للأعلاف الحيوانية.

باسم: بي ايه اس اف اغريكو لتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش
الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسه ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦ ٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩،٤ تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،
بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٠٩٢

في الفئة ٢٤ من أجل السلع/الخدمات:

أقمشة (المنتجات النسيجية المعالجة بالمبيدات الحشرية لغايات تتعلق بصحة الإنسان)، مواد نسيجية، قماش، ناموسيات، ستائر شبكية، مفارش واقية من النسيج.

باسم: بي ايه اس اف اغريكو لتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش
الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسه ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦ ٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩،٤ تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،
بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٠٩٤

في الفئة ٢٩ من أجل السلع/الخدمات:

فواكه محفوظة (الفواكه والخضار المحفوظة والمجففة والمطبوخة والمجمدة، المواد الهلامية والمربى والفواكه المطبوخة بالسكر)، فواكه مجمدة، خضراوات محفوظة، خضراوات مطبوخة، خضراوات مجففة، فواكه مطبوخة، هلام جلي، الفواكه، مربى فواكه، فواكه معلبة، خضراوات معلبة.

باسم: بي ايه اس اف اغريكولتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسه ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩،٤ تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٠٩٥

في الفئة ٩ من أجل السلع/الخدمات:

برمجيات حاسوب مسجلة، وسائط تخزين بيانات مغناطيسية، أجهزة المودم، قارئات معدات معالجة بيانات، ماسحات معدات معالجة بيانات، برامج حاسوب برمجيات قابلة للتنزيل، أجهزة الاستقبال والإرسال، محولات على مراحل، تطبيقات برمجيات الحاسوب، قابلة للتنزيل، عتاد الحاسوب، أجهزة محمولة لتقني النشاط، أجهزة توجيه

للاستخدام مع حاسوب غير تلك المستعملة لألعاب الفيديو، إنسان آلي ذو مواصفات بشرية وذكاء اصطناعي، منصات لبرامج الحاسوب المسجلة أو القابلة للتحميل، منشآت كهربائية للتحكم عن بعد بالعمليات الصناعية (برمجيات الحاسوب في مجال الزراعة، قواعد بيانات تفاعلية تحتوي على معلومات محوسبة في مجال الزراعة)، أجهزة تنظيم كهربائية (أجهزة الحاسوب وملحقاتها لمعالجة البيانات ونقلها في مجال الزراعة، أنظمة إلكترونية للتحكم في الآلات الزراعية وتوجيهها)، معدات إرسال للاتصال عن بعد، (تطبيقات الحاسوب والتطبيقات القائمة على الإنترنت في مجال الزراعة، البرمجيات وتطبيقات البرمجيات للأجهزة المحمولة في مجال الزراعة)، أجهزة معالجة البيانات، أجهزة حاسوب، برامج حاسوب مسجلة، أجهزة تحكم عن بعد، مراسلات للاتصال عن بعد، أجهزة قياس للزوجة.

باسم: بي ايه اس اف اغريكو لتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسة ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦ ٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩,٤، تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٠٩٦

في الفئة ٢ من أجل السلع/الخدمات:

دهانات (الدهانات ومواد التلوين والأصباغ)، مواد تثبيت الألوان، أصباغ.

باسم: بي ايه اس اف اغريكو لتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسة ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩,٤، تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٠٩٧

في الفئة ٥ من أجل السلع/الخدمات:

مستحضرات لإبادة الحيوانات الضارة (مستحضرات القضاء على الهوام ومكافحتها، مبيدات الحشرات ومبيدات الفطريات للاستخدامات الزراعية ومبيدات الأعشاب الضارة ومبيدات الآفات)، مستحضرات مضادة للطفيليات (المبيدات الحشرية للقضاء على الهوام ومكافحتها والحيوانات الضارة ومصائد جذب الحشرات)، ورق التقاط الذباب (مبيدات الديدان الخيطية والديدان الخيطية للسيطرة على الحشرات وعوامل التحكم البيولوجية)، مبيدات حيوية (المستحضرات، وخاصة مبيدات القوارض ومبيدات الحشرات والمبيدات الحشرية للقضاء على الهوام ومكافحتها والحيوانات الضارة)، مبيدات حشرات، كالمول مبيدات فطريات، مستحضرات لإبادة الفئران، مبيدات فطريات، طاردات ديدان، طاردات حشرات، مبيدات أعشاب، سم فئران، غراء للذباب، مستحضرات للقضاء على الذباب، مبيدات طفيليات، مستحضرات لإبادة الحشرات والحيوانات الضارة، مستحضرات حيوية لغايات طبية، مبيدات الآفات.

باسم: بي ايه اس اف اغريكو لتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسة ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦ ٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩،٤، تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٠٩٨

في الفئة ١ من أجل السلع/الخدمات:

كيماويات زراعية عدا مبيدات الفطريات والأعشاب الضارة والحشائش والحشرات والطفيليات (المواد الكيميائية المستخدمة في الزراعة والبستنة والحراجة، خصوصا مستحضرات تدعيم النباتات ومستحضرات كيميائية أو بيولوجية لإدارة الإجهاد في النباتات ومستحضرات تنظيم نمو النباتات وجينات البذور للإنتاج الزراعي والمستحضرات الكيميائية لمعالجة البذور زمواد التشيت لمعالجة البذور)، ملدنات (المستحضرات الكيميائية لمعالجة البذور، طلاءات بذور بوليمرية لربط معالجات البذور، منتجات تحسين البذور، بوليمرات للاستخدام بمفردها أو بالاشتراك مع الملونات ومغذيات نباتية ومبيدات حشرية المستخدمة على جميع أنواع البذور المستخدمة بهدف تحسين قابلية زراعة البذور وتغطية البذور وتدفق البذور، بالإضافة إلى تقليل الغبار أثناء عملية معالجة البذور وبعدها وعوامل التغطية للبذور)، حفازات (المستحضرات البيولوجية المستخدمة في الزراعة والبستنة والحراجة، تحديد اللقاحات الزراعية والبستانية والبكتيريا المفيدة

ومكملات التربة لتحسين نمو النبات وصحته، مواد كيميائية لإنتاج ومعالجة الأسمدة، الأسمدة، المواد المساعدة، باستثناء الأغراض الطبية أو البيطرية، المنشطات الحيوية للنباتات، مواد حافظة للتوتر السطحي)، مستحلبات، أسمدة، مستحضرات تسميد، هرمونات لتسريع نضج الفواكه، كيماويات لبستنة عدا مبيدات الفطريات والحشائش والحشرات والطفيليات، مستحضرات كيميائية للوقاية من لفحة الحنطة، مواد حافظة للبذور، كيماويات للحراثة عدا مبيدات الفطريات والحشائش والحشرات والطفيليات، مستحضرات حيوية بخلاف المستخدمة لغايات طبية أو بيطرية، مستحضرات بكتيرية بخلاف المستخدمة لغايات طبية وبيطرية، مستنبتات كائنات عضوية دقيقة بخلاف المستخدمة لغايات طبية وبيطرية، سماد طبيعي، مستحضرات لتنظيم نمو النباتات، جينات البذور للإنتاج الزراعي، مواد مساعدة، عدا ما كان لغايات طبية أو بيطرية، سماد حيواني، مستحضرات كيماوية للوقاية من الأمراض التي تؤثر على نباتات الحبوب.

باسم: بي ايه اس اف اغريكو لتشر سولوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسة ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦ ٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩,٤، تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٠٩٩

في الفئة ٣٥ من أجل السلع/الخدمات:

استشارات إدارة الأعمال (خدمات تزويد وجمع معلومات الأعمال في القطاع الزراعي، خدمات تقديم الاستشارات والمعلومات المتعلقة بالأعمال في القطاع الزراعي)، خدمات المشورة في إدارة الأعمال، المعلومات والاخبار عن الأعمال، توفير معلومات الأعمال عن طريق مواقع الإنترنت.

باسم: بي ايه اس اف اغريكولتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسة ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦ ٣٠ ٠٩٩,٤ ٠٠٠ تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٠٠

في الفئة ٣٦ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات التأمين (خدمات التأمين، الخدمات المالية للقطاع الزراعي)، الإدارة المالية، استشارات مالية.

باسم: بي ايه اس اف اغريكولتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسة ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦ ٣٠ ٠٩٩,٤ ٠٠٠ تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٠١

في الفئة ٢١ من أجل السلع/الخدمات:

مصائد حشرات، مصائد جرذان، مصائد فئران، مصائد ذباب (حافظات مصائد الطعام، مصائد الحشرات، مصائد للقوارض والحيوانات الضارة).

باسم: بي ايه اس اف اغريكو لتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسة ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦ ٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩،٤، تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٠٢

في الفئة ٤٤ من أجل السلع/الخدمات:

البستنة (الخدمات الزراعية ولبستنة، تقديم النصائح والتوصيات المتعلقة بزراعة مواد التكاثر، مثل العقل النباتية والنباتات الحية الصغيرة ومزارع الأنسجة النباتية للأغراض الزراعية والبستانية)، زراعة الحدائق (مكاثرة واختيار النباتات، تقديم الاستشارات والدعم الفني في القطاع الزراعي، وخاصة فيما يتعلق باستخدام الأسمدة ومبيدات الأعشاب الضارة ومبيدات الفطريات ومبيدات الحشرات)، خدمات المشاتل (الخدمات الزراعية والاستشارات الزراعية، وتحديدًا: تقديم توصيات خاصة للمزارعين في مجال إدارة الزراعة وتحليل الإنتاج الزراعي)، إبادة الحشرات والحيوانات الضارة لغايات الزراعة وتربية الأحياء المائية والبستنة والغابات، خدمات مكافحة الآفات لغايات الزراعة وتربية الأحياء المائية والبستنة والغابات، استشارات في مجال زراعة الكروم، زراعة النباتات.

باسم: بي ايه اس اف اغريكو لتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسة ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦ ٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩،٤، تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٠٣

في الفئة ٣١ من أجل السلع/الخدمات:

بذور حبوب غير معالجة (المنتجات الزراعية والبستانية والحرجية، تحديدا: البذور
وبذور للزراعة وأجزاء خضرية من النباتات المعالجة بالمبيدات الحشرية أو المنتجات
الكيميائية أو البيولوجية، غير الواردة في فئات أخرى)، خضراوات طازجة (المنتجات
الزراعية والبستانية والحرجية المعالجة بالمنتجات البيولوجية، تحديدا: البذور والحبوب
والأجزاء الخضرية من النباتات، غير الواردة في فئات أخرى)، فواكه طازجة (الشتلات
والبذور للزراعة، الخضراوات والحبوب وبذور الفواكه، الفواكه والخضراوات الطازجة،
الأعشاب الطازجة)، جنين البذرة لغايات نباتية (النباتات الحية والمواد الجينية، مثل مواد
التكاثر وقصاصات النبات والنباتات الحية الصغيرة ومزارع الأنسجة النباتية للأغراض
الزراعية والبستانية)، غلال حبوب، غلال بذور، اعشاب طازجة، نباتات، شتول.

باسم: بي ايه اس اف اغريكو لتشر سوليوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسة ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦ ٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩،٤، تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)

AGVEEA

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٠٥

في الفئة ٤٢ من أجل السلع/الخدمات:

التحليل الكيميائي (الخدمات العلمية والتقنية وخدمات الأبحاث والتصاميم المتعلقة بها، خدمات التحاليل والأبحاث الصناعية، البحوث المتعلقة بالزراعة)، خدمات الكيمياء (خدمات التحاليل والأبحاث الصناعية، خدمات هندسة الحاسوب في مجال القطاع الزراعي، خدمات دعم برمجيات الحاسوب في القطاع الزراعي)، الأبحاث الكيميائية (خدمات رسم الخرائط في القطاع الزراعي، خدمات الاستشارات التكنولوجية في مجال القطاع الزراعي، وتحديدًا فيما يتعلق باستخدام الأسمدة العضوية ومبيدات الأعشاب الضارة ومبيدات الفطريات ومبيدات الحشرات)، الأبحاث التكنولوجية (الاستشارات الزراعية في مجال الكيمياء الزراعية)، فحص المواد، إجراء دراسات المشاريع التقنية، برمجة الحاسوب، تصميم أنظمة حاسوب، استشارات في البرمجيات الحاسوبية، أبحاث في مجال معلومات البيئة، تحليل المياه، خدمات مختبر علمي، الاستشارة في تكنولوجيا المعلومات، البحث العلمي، خدمات رسم الخرائط، جهات خارجية موردة للخدمات في مجال تكنولوجيا المعلومات، خدمات الاستشارة في مجال التكنولوجيا، خدمات الاستشارة في مجال تكنولوجيا الحاسوب.

باسم: بي ايه اس اف اغريكولتشر سولوشنز دويتشلاند جي ام بي اتش

الجنسية: ألمانية

العنوان: سبايرر شتراسة ٢، ٦٧١١٧ ليمبورغرهوف، ألمانيا

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

حق الأولوية: (رقم الأولوية: ٢٠٢٦٣٠ ٠٠٠ ٠٩٩,٤، تاريخ الأولوية: ٢٠٢٦/١/١٢،

بلد الأولوية: DE)



Weixin Pay

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٠٧

في الفئة ٣٦ من أجل السلع/الخدمات:

السمسرة (خدمات تحويل الأموال إلكترونياً، خدمات الدفع من خلال المحافظ الإلكترونية، تحويل الأموال إلكترونياً عبر تقنية سلسلة الكتل)، صيرفة (خدمات صرف الأموال، الخدمات المصرفية، معالجة معاملات الدفع من خلال بطاقات الائتمان، معالجة معاملات الدفع من خلال بطاقات الدين)، جمع التبرعات الخيرية (التبادل المالي لأصول المشفرة، خدمات استثمار رؤوس أموال، خدمات الوساطة، خدمات التحليل المالي)، استثمار الأموال (خدمات تقديم الاستشارات المالية، خدمات التقييم المالي (التأمين والخدمات المصرفية والعقارات، خدمات الإدارة المالية)، الصرافة (خدمات توفير المعلومات المالية، الرعاية المالية، خدمات التمويل، خدمات التمويل الجماعي، خدمات الشؤون العقارية، خدمات جمع التبرعات الخيرية)، التقييم المالي التأمين والأعمال المصرفية والعقارات، الخدمات التمويلية، الإدارة المالية، التحليل المالي، استشارات مالية، معالجة عمليات الدفع ببطاقات الائتمان، معالجة عمليات الدفع ببطاقات الخصم، تحويل الأموال إلكترونياً، المعلومات المالية، الشؤون العقارية، التحويل الإلكتروني للعملات الافتراضية، تمويل الجماعي، خدمات دفع المحفظة الإلكترونية، التبادل المالي للعملة الافتراضية.

باسم: تينسينت هولدينجز ليميتيد

الجنسية: جزر كايمان

العنوان: ص.ب. ٢٦٨١ جي تي، سنتشوري يارد، كريكييت سكواير، هاتشينجز

درايف، جورج تاون، جراند كايمان

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٥/٢١

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب. ٢٠٢٧ ر.ب. ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٨١

في الفئة ١٦ من أجل السلع/الخدمات:

ورق (الورق والمواد الورقية والورق المقوى ومواد الورق المقوى، المطبوعات والصحف والمنشورات الدورية والكتب، مواد تجليد الكتب)، صور (الصور الفوتوغرافية، القرطاسية ومواد التصيق (مواد المكتب)، مواد الفنانين وفراشي الدهان أو التلوين والآلات الكاتبة والمستلزمات المكتبية (بخلاف الأثاث)، كليشيهات (مواد إرشادية وتعليمية (غير الأجهزة)، مواد التغليف البلاستيكية (غير الواردة في فئات أخرى)، حروف الطباعة والكليشيهات (صفائح الطباعة)، صحف، مواد تدريس عدا الأجهزة، ورق مقوى، كتالوجات، كتب، مواد رسم، أدوات رسم، منشورات مطبوعة، معجون للتشكيل، قرطاسية، رقائيق بلاستيكية للتغليف، مواد لتجليد الكتب، مواد لصق غراء، للقرطاسية أو لغايات منزلية.

باسم: سيزرز لايسينس كومباني، إل إل سي

الجنسية: أمريكية

العنوان: ون سيزرز بالاس درايف، لاس فيجاس، نيفادا ٨٩١٠٩، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٨٢

في الفئة ٤٤ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات الحمامات التركية (خدمات المنتجات الصحية، صالونات تصفيف الشعر، خدمات صالونات العناية بالجلد، خدمات العناية بأظافر اليدين والعناية بأظافر الأقدام)، خدمات صالونات التجميل (صالونات التجميل ومراكز التجميل، خدمات الصحة والعافية

للجسم والروح التي يقدمها المنتج الصحي، خدمات العناية التجميلية)، خدمات تسريح الشعر (وخدمات معالجة الوجه والجسم، استشارات التغذية للأطعمة، خدمات التدليك، خدمات الساونا، الحمامات التركية والرومانية)، المساج التدليك (خدمات صالونات حلاقة الرجال، خدمات صالونات التجميل، خدمات وضع المكياج، حمامات العلاج المائي لأغراض الاسترخاء والنظافة)، العناية باظافر اليدين (خدمات استعمال الشمع على الجسم، دليل التغذية الغذائية، رسم الوشم، علاجات التجميل واللياقة البدنية، صالونات تسمير البشرة)، الوشم، خدمات الحمامات البخارية، خدمات التشميس، خدمات المنتجعات الصحية، خدمات العناية بالجمال، إزالة الشعر بالشمع.



باسم: سيزرز لايسينس كومباني، إل إل سي
الجنسية: أمريكية

العنوان: ون سيزرز بالاس درايف، لاس فيجاس، نيفادا ٨٩١٠٩، الولايات المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط



CAESARS
ENTERTAINMENT

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٨٣

في الفئة ٣٥ من أجل السلع والخدمات:

محاسبة (خدمات الدعاية والإعلان، إدارة الأعمال والخدمات الاستشارية لإدارة الأعمال، خدمات تقديم المساعدة في إدارة الأعمال)، استشارات إدارة شؤون الموظفين (خدمات تقديم استشارات تنظيم الأعمال، عرض الأعمال التجارية للسلع والخدمات على وسائل الاتصال لغايات البيع بالتجزئة)، استشارات إدارة الأعمال (إدارة برنامج منح الحوافز لتمكين المشاركين من الحصول على خصومات وجوائز مجانية على السلع والخدمات من خلال العضوية)، عرض السلع (تنظيم برامج الحوافز للعضوية لأغراض تجارية أو

إعلانية، مساعدة إدارية صناعية أو تجارية، خدمات الإدارة التجارية لترخيص البضائع والخدمات الآخرين، خدمات ترويج المبيعات للآخرين)، المساعدة في إدارة الأعمال التجارية أو الصناعية (خدمات تقديم الاستشارات حول إدارة الموظفين، خدمات نقل مواقع الأعمال، خدمات تجميع المعلومات في قواعد بياناتية حاسوبية، معالجة (إدارية) لطلبات الشراء)، استشارات تنظيم الأعمال (خدمات المحاسبة، خدمات تأجير آلات البيع بالقطع النقدية، خدمات متاجر البيع بالتجزئة ومراكز التسوق، تشغيل وإدارة مراكز التسوق ومنافذ البيع بالتجزئة)، دعاية وإعلان، خدمات المشورة في إدارة الأعمال، خدمات نقل الأعمال، ترويج المبيعات للآخرين، تجميع المعلومات في قواعد بيانات حاسوب، تأجير آلات البيع، عرض سلع على وسائل الإعلام لغايات البيع بالتجزئة، المعالجة الإدارية لطلبات الشراء، معالجة الإدارة التجارية لترخيص سلع وخدمات الغير، برامج إدارة ولاء المستهلكين.

باسم: سيزرز لايسينس كومباني، إل إل سي

الجنسية: أمريكية

العنوان: ون سيزرز بالاس درايف، لاس فيجاس، نيفادا ٨٩١٠٩ ، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط



CAESARS
ENTERTAINMENT

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩١٨٥

في الفئة ٤٣ من أجل السلع/الخدمات:

خدمات مكاتب تأمين الإقامة الفنادق والنزل، خدمات الفنادق والفنادق الصغيرة وخدمات المنتجعات، أماكن الإقامة المؤقتة، أماكن الإقامة التي تحمل علامة تجارية، الشقق المخدمية، التموين بالطعام والشراب (دور الإقامة العائلية والفنادق الصغيرة، العطل والإقامة في النزل والبيوت السياحية، خدمات (الإقامة) للتخييم في العطل، دور المسنين)، خدمات المقاهي (خدمات الحجز في الفنادق وخدمات الإقامة في النزل والمنتجعات، خدمات الحجز لتأجير أماكن الإقامة المؤقتة، خدمات الحجوزات في منازل السكن والفنادق الصغيرة والعطل والإقامة في النزل والبيوت السياحية، حجز أماكن الإقامة والشقق المخدمية)، خدمات الكافيتريات (مكاتب الإقامة للإقامة المؤقتة، خدمات النوادي الريفية (توفير أماكن الإقامة والطعام والشراب)، توفير المرافق ووسائل الراحة في الاجتماعات والمؤتمرات والحلقات الدراسية والأحداث الخاصة (الأعراس والاحتفالات) والولائم، توفير مرافق المعارض ووسائل الراحة)، توفير تسهيلات أراضي مخيمات (خدمات المطاعم، غرف الجلوس لتناول المشروبات (الحانات)، خدمات البارات، غرف الطعام المؤقتة، خدمات مطاعم الخدمة الذاتية)، خدمات المطاعم المؤقتة او المتنقلة الكانتينات، (خدمات المقاهي، مطاعم الوجبات السريعة، المقاهي لتقديم القهوة، خدمات تقديم الطعام والشراب (الولائم)، مقاصف الخدمة الذاتية)، تأجير أماكن الإقامة المؤقتة (الحضانات النهارية، خدمات الإيواء للحيوانات، تأجير قاعات الاجتماعات، توفير مرافق أرض المخيمات وتأجير المباني القابلة للنقل)، خدمات النزل، خدمات أماكن إقامة السياح، خدمات الفنادق، خدمات دور الحضانة النهارية، خدمات المطاعم، حجز النزل، الحجز في الفنادق، خدمات مطاعم الخدمة الذاتية، إيواء الحيوانات، تأجير المباني المتنقلة، حجز أماكن الإقامة المؤقتة، خدمات الفنادق الصغيرة المؤقتة، تأجير غرف الاجتماعات.

باسم: سيزرز لايسينس كومباني، إل إل سي

الجنسية: أمريكية

العنوان: ون سيزرز بالاس درايف، لاس فيجاس، نيفادا ٨٩١٠٩، الولايات

المتحدة الأمريكية

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

اسم الوكيل: سابا وشركاؤهم للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٠٢٧ ر.ب: ١١٢، ولاية مطرح، محافظة مسقط



طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٢١٩

في الفئة ١ من أجل السلع/الخدمات:

نيتروجين، غازات مصلدة لغايات صناعية، هيليم، هيدروجين، أكسجين لأغراض صناعية.

باسم: بوزوير القابضة

الجنسية: قطرية

العنوان: بوزوير القابضة، ٤ الطريق الدائري الثالث، ص.ب: ٣١٩،

الدوحة، قطر

تاريخ تقديم الطلب: ٢٥/٥/٢٠٢٦

اسم الوكيل: أبوغزالة للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط

LEZZETİ FILİZ'LENDİR

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٠٤

في الفئة ٣٠ من أجل السلع/الخدمات:

يانسون، توابل بودرة، بسكويت، خبز بان، كعك، مستحضرات الحبوب، توابل، ملح، دقيق للطعام، طحين قمح، نشا للطعام، مشروبات قهوة بالحليب، معكرونة، خبز، عسل نحل، نودلز معكرونة رقيقة، معجنات، مهلبية، رافيولي، ساغو، صلصات توابل، شربات مثلجات، سباغيتي معكرونة رقيقة، تابيوكا، شعيرية نودلز، مثلجات صالحة للأكل، مساحيق لصنع المثلجات، منكهات بخلاف الزيوت العطرية، طعام أساسه شوفان، مشروبات أساسها الكاكاو، كسكس سميد، صلصات طماطم، مايونيز، هلاميات جلي، فواكه حلويات، صلصة صويا، لبن مجمد حلويات مثلجة، شاي مثلج، لب خبز، مسحوق خبازة، صودا خبازة، صلصلة المعكرونة، عجينة أرز لغايات مطبخية، رامن طبق ياباني من المعكرونة، ورق أرز صالح للأكل، مكعبات ثلج، لومبير خبز مصنوع من البطاطا، سينبي بسكويت الذرة، شعيرية معكرونة، أودون، شعيرية معكرونة، سوبا.

باسم: باریلا غیدا انونیم سیرکیتی

الجنسية : تركية

العنـوان: بربروس ماه۔ مور سمبول اس کی۔ نیدا کول، بلوک نمبر: ۷ / ۸۸،

أتاسهیر، إسطنبول، تركيا

تاریخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢

اسم الوكيل: أبوغزالة للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط

Jazeera Mobile

طلب تسجيل العلامة التجارية رقم: ١٩٩٣٠٦

في الفئة ٣٩ من أجل السلع/الخدمات:

النقل الجوي، تنظيم رحلات بحرية، النقل، ترتيب الرحلات السياحية، نقل ركاب، حجز

مقاعد السفر، نقل المسافرين، معلومات النقل، الحجز للنقل، معلومات مرورية، النقل

اللوجيستي، ترتيب خدمات نقل الركاب للآخرين عبر تطبيق عبر الإنترنت، ترتيب

تأشيرات السفر ووثائق السفر للأشخاص المسافرين إلى الخارج.

باسم: شركة طيران الجزيرة (شركة مساهمة عامة)

الجنسية : كويتية

العنوان: ص.ب: ٢٩٢٨٨، الصفاة ١٣١٥٣، الكويت

تاریخ تقديم الطلب: ٢٠٢٦/٦/٢

اسم الوكيل: أبوغزالة للملكية الفكرية

العنوان: ص.ب: ٢٣٦٦ ر.ب: ١١٢، محافظة مسقط

الإعلانات الخاصة بالعلامات

التي تم التأشير في السجلات بانتقال ملكيتها

يعلن المكتب الوطني للملكية الفكرية عن العلامات المسجلة والتي تم التأشير في السجلات بانتقال ملكيتها وفقاً لأحكام المادة (٣/٢٦) من قانون (نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٧/٣٣.

رقم العلامة: ٤٦٧٤٦

الفئة: ٧

تاريخ التسجيل: ٢٠٠٨/٥/٢٠م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ٨٥٦ في ٢٠٠٨/٢/٢م

اسم المالك السابق: ووكسي كيپور باور كو ليمتد

اسم من انتقلت إليه الملكية: سوتشو تاو هايتون انفورميشون كونسولتينج كو، إل تي دي

الجنسية والمهنة: صينية - التجارة والصناعة

العنوان: رووم ١٠٢٥، فيرست فلور، بلوك إي، نمبر ٧٥ بيبوان

رود، بينغجيانغ ستريت، غوسو ديستريكت، سوتشو سيتي،

جيانغسو بروفينس، الصين

جهة مشروع الاستغلال: الصين

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٥/١٢/١٠م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٥/٢٤م

رقم العلامة: ١٦٧٧٨٣

الفئة: ٤٣

تاريخ التسجيل: ٢٠٢٤/١/٢٣م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٥١٤ في ٢٠٢٣/١٠/٨م

اسم المالك السابق: جسور المشارق الدولية

اسم من انتقلت إليه الملكية: مملكة التيسير للخدمات ش.ش.و

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب. ١٠٥ ر.ب. ١٢٣، الخوض، ولاية السيب، محافظة مسقط،

سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٦/٥/٢١م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٥/٢٥م

رقم العلامة: ١٣٤٠٣٤

الفئة: ٣٥

تاريخ التسجيل: ٢٢/١٢/٢٠٢٠م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٣٣٣ في ١٥/٣/٢٠٢٠م

اسم المالك السابق: مشاريع التكافل الحديثة

اسم من انتقلت إليه الملكية: بريق الدار المتكاملة

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب: ٧٤ ر.ب: ١١٢، الحيل الشمالية، ولاية السيب،

محافظة مسقط، سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ١٩/٥/٢٠٢٦م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٥/٥/٢٠٢٦م

رقم العلامة: ١٨٠٧١١

الفئة: ٣٥

تاريخ التسجيل: ٥/٥/٢٠٢٦م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٥٧٣ في ١/١٢/٢٠٢٤م

اسم المالك السابق: إبراهيم محمد الإبراهيم للتجارة العامة

اسم من انتقلت إليه الملكية: سرايا المنزل ش.ش.و

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب: ٥٥٥ ر.ب: ١٣٢، الخوض، ولاية السيب، محافظة مسقط،

سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٤/٥/٢٠٢٦م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٥/٥/٢٠٢٦م

رقم العلامة: ١٦٦٨٦٣

الفئة: ٤٤

تاريخ التسجيل: ٢٥/٦/٢٠٢٤م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٥٠٩ في ٣/٩/٢٠٢٣م

اسم المالك السابق: مؤسسة أمل النجاح للتجارة

اسم من انتقلت إليه الملكية: القيم المتكاملة للأعمال

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب: ٣٢٠ ر.ب: ٣٢٠، المعبلة الجنوبية، ولاية السيب،

محافظة مسقط، سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٤/٥/٢٠٢٦م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٥/٥/٢٠٢٦م

رقم العلامة: ١٥٨٨٦٨

الفئة: ٣٥

تاريخ التسجيل: ١/٦/٢٠٢٣م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٤٨٠ في ١٢/٢/٢٠٢٣م

اسم المالك السابق: مجموعة كيه في انترناشونال

اسم من انتقلت إليه الملكية: شركة كوريا موريا للتجارة ش.م.م

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب: ١٧٦١ ر.ب: ١١١، ولاية صحار، محافظة شمال الباطنة،

سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٣٠/٤/٢٠٢٦م

تاريخ التأشير بالسجل: ٨/٦/٢٠٢٦م

رقم العلامة: ١٦٥٤٨٠

الفئة: ٣٩

تاريخ التسجيل: ٢٠٢٤/٧/٢٢ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٥٤٠ في ٢٠٢٤/٤/٧ م

اسم المالك السابق: مجموعة كيه في انترناشونال

اسم من انتقلت إليه الملكية: شركة كوريا موريا للتجارة ش.م.م

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب: ١٧٦١ ر.ب: ١١١، ولاية صحار، محافظة شمال الباطنة،

سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٦/٤/٣٠ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/٨ م

رقم العلامة: ١٦٦٥٧٣

الفئة: ٣٥

تاريخ التسجيل: ٢٠٢٤/١/٢ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٥٠٧ في ٢٠٢٣/٨/٢٠ م

اسم المالك السابق: مجموعة كيه في انترناشونال

اسم من انتقلت إليه الملكية: شركة كوريا موريا للتجارة ش.م.م

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب: ١٧٦١ ر.ب: ١١١، ولاية صحار، محافظة شمال الباطنة،

سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٦/٤/٣٠ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/٨ م

رقم العلامة: ١٧١٢٨٦

الفئة: ٣٥

تاريخ التسجيل: ٢٠٢٤/٦/٣ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٥٣٨ في ٢٤/٣/٢٠٢٤ م

اسم المالك السابق: مجموعة كيه في انترناشونال

اسم من انتقلت إليه الملكية: شركة كوريا موريا للتجارة ش.م.م

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب: ١٧٦١ ر.ب: ١١١، ولاية صحار، محافظة شمال الباطنة،

سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٦/٤/٣٠ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/٨ م

رقم العلامة: ١٥١٩٧٦

الفئة: ٤٢

تاريخ التسجيل: ٢٠٢٢/٦/٨ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٤٣٥ في ٢٧/٣/٢٠٢٢ م

اسم المالك السابق: مجموعة كيه في انترناشونال

اسم من انتقلت إليه الملكية: شركة كوريا موريا للتجارة ش.م.م

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب: ١٧٦١ ر.ب: ١١١، ولاية صحار، محافظة شمال الباطنة،

سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٦/٤/٣٠ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/٨ م

رقم العلامة: ١١٣٣٣٧

الفئة: ١٢

تاريخ التسجيل: ٢٠١٨/١/٣٠ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٢٢٠ في ٢٦/١١/٢٠١٧ م

اسم المالك السابق: ايه تي سي تايرز برايفت ليمتد

اسم من انتقلت إليه الملكية: ذا يوكوهاما رابر كو، ليمتد

الجنسية والمهنة: يابانية - التجارة والصناعة

العنوان: ١-٢، أويواكا، هيراتسوكا-ستي، كاناغاوا بريفيكشور،

٢٥٤-٨٦٠١، اليابان

جهة مشروع الاستغلال: اليابان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٦/٣/٦ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/٨ م

رقم العلامة: ٢٢٥٨٣

الفئة: ٥

تاريخ التسجيل: ٢٠٠٤/٢/٨ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ٧٦٨ في ٦/١/٢٠٠٤ م

اسم المالك السابق: أم أس دي أنترناشيونال هولدينغز جي أم بي أتش

اسم من انتقلت إليه الملكية: أم اس دي أنترناشيونال هولدينغز ٢ جي أم بي أتش

الجنسية والمهنة: سويسرية - التجارة والصناعة

العنوان: ويستراسي ٢٠، ٦٠٠٦ لوزيرن، سويسرا

جهة مشروع الاستغلال: سويسرا

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠١٩/١٢/١١ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/٩ م

رقم العلامة: ٢٢٥٨٣

الفئة: ٥

تاريخ التسجيل: ٢٠٠٤/٢/٨ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ٧٦٨ في ٢٠٠٤/١/٦ م

اسم المالك السابق: أم اس دي أنترناشيونال هولدينجز ٢ جي أم بي أتش

اسم من انتقلت إليه الملكية: ميرك شارب آند دوم بي.في

الجنسية والمهنة: هولندية - التجارة والصناعة

العنوان: واردرويغ ٣٩ أن إل - ٢٠٣١، بي ان هارلم، هولندا

جهة مشروع الاستغلال: هولندا

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٢/٤/١٣ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/٩ م

رقم العلامة: ١٤١٠٥٦

الفئة: ٤٣

تاريخ التسجيل: ٢٠٢٢/٩/٢٢ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٤٢٦ في ٢٠٢٢/١/٢٣ م

اسم المالك السابق: خليفة بن سيف بن علي النعيمي للتجارة

اسم من انتقلت إليه الملكية: علي بن عامر بن سالم العلوي للتجارة

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: محافظة البريمي، سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٦/٦/٣ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/٩ م

رقم العلامة : ٩٤٨١٤

الفئة : ٢١

تاريخ التسجيل : ٢١/٨/٢٠١٦م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ١١٤٦ في ١٥/٥/٢٠١٦م

اسم المالك السابق : تيك اوربيت للتجارة ش.ذ.م.م

اسم من انتقلت إليه الملكية : إلكترويكس إنترناشيونال تريدينج ش.م.ح

الجنسية والمهنة : إماراتية - التجارة والصناعة

العنوان : مستودع رقم جي إي ١٦ ومعرض رقم اف، ٢٢٣٠، ٢٢٣٢، ٢٢٣٤،

٢٢٣٦، ٢٣٢٨، جبل علي، الإمارات العربية المتحدة

جهة مشروع الاستغلال : الإمارات العربية المتحدة

تاريخ انتقال الملكية : ٢٦/٩/٢٠٢٥م

تاريخ التأشير بالسجل : ٩/٦/٢٠٢٦م

رقم العلامة : ٩٤٨١٥

الفئة : ٢٥

تاريخ التسجيل : ٢١/٨/٢٠١٦م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل : ١١٤٦ في ١٥/٥/٢٠١٦م

اسم المالك السابق : تيك اوربيت للتجارة ش.ذ.م.م

اسم من انتقلت إليه الملكية : إلكترويكس إنترناشيونال تريدينج ش.م.ح

الجنسية والمهنة : إماراتية - التجارة والصناعة

العنوان : مستودع رقم جي إي ١٦ ومعرض رقم اف، ٢٢٣٠، ٢٢٣٢، ٢٢٣٤،

٢٢٣٦، ٢٣٢٨، جبل علي، الإمارات العربية المتحدة

جهة مشروع الاستغلال : الإمارات العربية المتحدة

تاريخ انتقال الملكية : ٢٦/٩/٢٠٢٥م

تاريخ التأشير بالسجل : ٩/٦/٢٠٢٦م

رقم العلامة: ٩٤٨١٦

الفئة: ٢٤

تاريخ التسجيل: ٢١/٨/٢٠١٦م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١١٤٦ في ١٥/٥/٢٠١٦م

اسم المالك السابق: تيك أوربيت للتجارة ش.ذ.م.م

اسم من انتقلت إليه الملكية: إلكترونيكس إنترناشيونال تريدينج ش.م.ح

الجنسية والمهنة: إماراتية - التجارة والصناعة

العنوان: مستودع رقم جي إي ١٦ ومعرض رقم اف، ٢٢٣٠، ٢٢٣٢، ٢٢٣٤،

٢٢٣٦، ٢٣٢٨، جبل علي، الإمارات العربية المتحدة

جهة مشروع الاستغلال: الإمارات العربية المتحدة

تاريخ انتقال الملكية: ٢٦/٩/٢٠٢٥م

تاريخ التأشير بالسجل: ٩/٦/٢٠٢٦م

رقم العلامة: ٩٤٨١٧

الفئة: ٢٥

تاريخ التسجيل: ٢١/٨/٢٠١٦م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١١٤٦ في ١٥/٥/٢٠١٦م

اسم المالك السابق: تيك أوربيت للتجارة ش.ذ.م.م

اسم من انتقلت إليه الملكية: إلكترونيكس إنترناشيونال تريدينج ش.م.ح

الجنسية والمهنة: إماراتية - التجارة والصناعة

العنوان: مستودع رقم جي إي ١٦ ومعرض رقم اف، ٢٢٣٠، ٢٢٣٢، ٢٢٣٤،

٢٢٣٦، ٢٣٢٨، جبل علي، الإمارات العربية المتحدة

جهة مشروع الاستغلال: الإمارات العربية المتحدة

تاريخ انتقال الملكية: ٢٦/٩/٢٠٢٥م

تاريخ التأشير بالسجل: ٩/٦/٢٠٢٦م

رقم العلامة: ٩٤٨١٨

الفئة: ٢١

تاريخ التسجيل: ٢١/٨/٢٠١٦م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١١٤٦ في ١٥/٥/٢٠١٦م

اسم المالك السابق: تيك اوربيت للتجارة ش.م.م.

اسم من انتقلت إليه الملكية: إترونيكس إنترناشيونال تريدينج ش.م.ح

الجنسية والمهنة: إماراتية - التجارة والصناعة

العنوان: مستودع رقم جي إي ١٦ ومعرض رقم اف، ٢٢٣٠، ٢٢٣٢، ٢٢٣٤،

٢٢٣٦، جبل علي، الإمارات العربية المتحدة

جهة مشروع الاستغلال: الإمارات العربية المتحدة

تاريخ انتقال الملكية: ٢٦/٩/٢٠٢٥م

تاريخ التأشير بالسجل: ٩/٦/٢٠٢٦م

رقم العلامة: ٩٤٨١٩

الفئة: ٢١

تاريخ التسجيل: ٢١/٨/٢٠١٦م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١١٤٦ في ١٥/٥/٢٠١٦م

اسم المالك السابق: تيك اوربيت للتجارة ش.م.م.

اسم من انتقلت إليه الملكية: إترونيكس إنترناشيونال تريدينج ش.م.ح

الجنسية والمهنة: إماراتية - التجارة والصناعة

العنوان: مستودع رقم جي إي ١٦ ومعرض رقم اف، ٢٢٣٠، ٢٢٣٢، ٢٢٣٤،

٢٢٣٦، جبل علي، الإمارات العربية المتحدة

جهة مشروع الاستغلال: الإمارات العربية المتحدة

تاريخ انتقال الملكية: ٢٦/٩/٢٠٢٥م

تاريخ التأشير بالسجل: ٩/٦/٢٠٢٦م

رقم العلامة: ٩٤٨٢٠

الفئة: ٩

تاريخ التسجيل: ٢٠١٦/٨/٢١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١١٤٦ في ٢٠١٦/٥/١٥ م

اسم المالك السابق: تيك أوربيت للتجارة ش.م.م

اسم من انتقلت إليه الملكية: إترونيكس إنترناشيونال تريدنج ش.م.ح

الجنسية والمهنة: إماراتية - التجارة والصناعة

العنوان: مستودع رقم جي إي ١٦ ومعرض رقم اف، ٢٢٣٠، ٢٢٣٢، ٢٢٣٤،

٢٢٣٦، ٢٣٢٨، جبل علي، الإمارات العربية المتحدة

جهة مشروع الاستغلال: الإمارات العربية المتحدة

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٥/٩/٢٦ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/٩ م

رقم العلامة: ١٧٧٧٢٣

الفئة: ٤٤

تاريخ التسجيل: ٢٠٢٤/١٠/٣١ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٥٥٨ في ٢٠٢٤/٨/١٨ م

اسم المالك السابق: مشاريع آفاق بركاء الحديثة للتجارة

اسم من انتقلت إليه الملكية: صيدلية جوهرة الشرقية ش.م.م

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ولاية سناو، محافظة شمال الشرقية، سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٦/٥/١٩ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/١٠ م

رقم العلامة: ١٤٣٠٣٩

الفئة: ٣٠

تاريخ التسجيل: ٢٠٢١/٧/٨ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٣٨٢ في ٢٠٢١/٣/٧ م

اسم المالك السابق: تيك اوربيت للتجارة ش.ذ.م.م

اسم من انتقلت إليه الملكية: شركة أحمد سالم الدولية للأعمال ش.ش.و.

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب: ٤٠ ر.ب: ٢١١، سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٥/٦/٣ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/١٠ م

رقم العلامة: ١٤٦٨٣٦

الفئة: ٤٣

تاريخ التسجيل: ٢٠٢١/١١/٤ م

رقم وتاريخ الجريدة التي أشهر بها التسجيل: ١٤٠٥ في ٢٠٢١/٨/٢٩ م

اسم المالك السابق: مؤسسة ابداء للتجارة والمقاولات

اسم من انتقلت إليه الملكية: أبو ليث الدولية للتجارة

الجنسية والمهنة: عمانية - التجارة والصناعة

العنوان: ص.ب: ١١٢ ر.ب: ٢١١، ريسوت، ولاية صلالة، محافظة ظفار،

سلطنة عمان

جهة مشروع الاستغلال: سلطنة عمان

تاريخ انتقال الملكية: ٢٠٢٥/٦/٢ م

تاريخ التأشير بالسجل: ٢٠٢٦/٦/١٠ م

استدراك

تنوه وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار إلى أنه قد وقع خطأ مادي عند نشر إعلان بدء أعمال التصفية لشركة النخبة للعناية بالسيارات ش.م.م، المنشور في الجريدة الرسمية العدد (١٦٥١)، الصادر بتاريخ ٢١ ذو الحجة ١٤٤٧هـ، الموافق ٧ يونيو ٢٠٢٦م، إذ ورد على أنه انتهاء أعمال التصفية، والصحيح هو بدء أعمال التصفية لها، كالاتي:

مكتب الجدوى العالمية للاستشارات المالية وتدقيق الحسابات

إعلان

عن بدء أعمال التصفية لشركة النخبة للعناية بالسيارات ش.م.م

يعلن مكتب الجدوى العالمية للاستشارات المالية وتدقيق الحسابات أنه يقوم بتصفية شركة النخبة للعناية بالسيارات ش.م.م، والمسجلة لدى أمانة السجل التجاري بالرقم ١٥٠٥٠٦٥، وللمصفي وحده حق تمثيل الشركة في التصفية أمام الغير، وعلى الجميع مراجعة المصفي في كافة الأمور التي تتعلق بأعمال الشركة على العنوان الآتي:

ولاية السيب - محافظة مسقط

ص.ب: ٥٥٦ ر.ب: ١٢١

هاتف رقم: ٩٧٤٦٦٠١٢

كما يدعو المصفي بموجب هذا الإعلان دائني الشركة للتقدم بادعاءاتهم ضد الشركة مدعمة بالمستندات الثبوتية على العنوان المذكور أعلاه، خلال ستة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان، وعلى كل من عليه حقوق للشركة أن يؤديها للمصفي على العنوان المشار إليه.

المصفي

لذا لزم التنويه.

وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار

هيئة المشاريع والمناقصات والمحتوى المحلي إعلان

تعلن هيئة المشاريع والمناقصات والمحتوى المحلي عن طرح المناقصة المذكورة أدناه:

رقم المناقصة	اسم المناقصة	الشركات التي يحق لها الاشتراك	آخر موعد لتوزيع المستندات	آخر موعد لتقديم العطاءات
٢٠٢٦/٤٨	مشروع خدمات النظافة ومكافحة الحشرات بجامعة السلطان قابوس لمدة (٤ سنوات)	الشركات المتخصصة في خدمات النظافة والغسيل ومكافحة الحشرات، والمسجلة لدى هيئة المشاريع والمناقصات والمحتوى المحلي بالدرجة الممتازة والأولى والثانية والثالثة	٢٠٢٦/٧/١	٢٠٢٦/٨/٩
قيمة المستند				
الشركات المحلية		المؤسسات الصغيرة والمتوسطة		
(١٥٠/=) مائة وخمسون ريالاً عمانياً		(٧٠/=) سبعون ريالاً عمانياً		

يمكن الحصول على مستندات الشروط والمواصفات عن طريق خدمة إسناد على الموقع الإلكتروني (<https://etendering.tenderboard.gov.om>) حتى التاريخ المذكور بالجدول أعلاه، على أن يكون دفع قيمة المستند عبر بوابة الدفع الإلكتروني بالموقع.

على أن تكون العروض المقدمة سارية المفعول لمدة (١٢٠) يوماً من تاريخ تقديم العطاءات في الموقع الإلكتروني (خدمة إسناد).

يجب تقديم العطاءات عن طريق خدمة إسناد بالموقع الإلكتروني المذكور أعلاه قبل الساعة العاشرة من صباح اليوم المحدد لتقديم العطاءات، ولن يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أي كانت أسباب التأخير.

ستعطى الأفضلية في الإسناد للشركات أو المؤسسات التي يشتمل عطاؤها على أكبر نسبة تعمين ونسبة شراء ممكنة من المنتجات الوطنية.

رئيس هيئة المشاريع والمناقصات والمحتوى المحلي